



متعة القراءة في مباحث التاريخ

نهاية التدليس

في مقتل الخليفة ذي النورين



بقلم أبي الطيب خلفان بن سليمان الطيواني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نَهَايَةُ التَّدْلِيسِ

الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ 1445 هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ

فَهَذِهِ الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ لِكِتَابِ: ﴿نَهَايَةُ التَّدْلِيسِ فِي مَقْتَلِ الْخَلِيفَةِ ذِي النُّورَيْنِ﴾، أَعَدْنَا طِبَاعَتَهُ تَلْبِيَةً لِرَغْبَةِ الْأَخِ الْعَزِيزِ الْأَمِينِ الْعَامِ لِمَجْمَعِيَةِ الْاسْتِقَامَةِ التَّنْزِائِيَةِ الشَّيْخِ زَاهِرِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عُمَرَ الطَّبَوَائِيَّ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَعَاهُ الَّذِي افْتَرَحَ عَلَيَّ أَنْ أُشَارِكَ بِهَذَا الْكِتَابِ فِي نَشَاطٍ عِلْمِيٍّ ضَمَنْ أَنْشِطَةِ لَجَنَةِ التَّعْلِيمِ سَيُقَامُ فِي ضَوَاحِي دَارِ السَّلَامِ عَاصِمَةِ تَنْزَايَا قَرِيبًا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى يَحْضُرُهُ مُمَثِّلُونَ مِنْ عُمُومِ مُحَافَظَاتِ تَنْزَايَا بِحَدَفِ تَوْعِيَةِ النَّاسِ بِقَضَايَا شَيْءٍ، مِنْ أَهْمِيَّهَا قَضِيَّةُ الصَّحَابَةِ، وَمَا جَرَتْ مِنْ حُرُوبٍ طَاحِنَةٍ فِي عَهْدِهِمْ.

وَهَذَا الْمَوْضُوعُ يَتَّخِذُهُ الْفِكْرُ السَّلَفِيُّ التَّكْفِيرِيُّ جِسْرًا يَغْبُرُ عَلَيْهِ لِكَسْرِ وَحْدَةِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مُخْتَلَفِ مَذَاهِبِهِمْ، وَتَشْكِيكَ أَتْبَاعِ أَهْلِ الْحَقِّ وَالْإِسْتِقَامَةِ ﴿الْإِبَاضِيَّةُ﴾ فِيمَا يَتَمَسَّكُونَ بِهِ مِنْ حَقٍّ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ هَؤُلَاءِ الْوَهَّابِيَّةُ عَلَى طَرِيقَةٍ: ﴿ضَرَبْتَنِي وَبَكَى، وَسَبَقْنِي وَاشْتَكَى﴾!!!

كَمَا سَيَتَّضِحُ لَكَ فِي غُضُونِ هَذَا الْبَحْثِ الشَّيْقِ عَلَى أَلْسِنَةِ أُمَّتِهِمُ الْمَغْصُومِينَ، فَقَدْ أَوْرَدْتُ لَكُمْ فِيهِ نَصًّا لِمُؤَسَّسِ الْوَهَّابِيَّةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ النَّجْدِيِّ يَصِفُ فِيهِ الصَّحَابَةُ:

﴿بِالْغَيِّ، وَالْجَهَالَةِ، وَالشَّرِّ، وَقَتْلِ عُثْمَانَ﴾!!!

وَعَلَيْهِ فَهَذَا الْبَحْثُ سَيَكُونُ بِعَوْنِ اللَّهِ عِلَاجًا نَاجِعًا لِكُلِّ شُبْهَةٍ تُثَارُ مِنْ هُنَا وَهُنَاكَ. فَقَدْ أَخْبَرَنِي أَخَذُ الدُّعَاةِ مِنْ دَوْلَةِ غَنَا الْأَخِ الْفَاضِلِ سَيْفُ الْإِسْلَامِ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِي افْتَتَعَ بِمَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ وَالْإِسْتِقَامَةِ ((الْإِبَاضِيَّةِ)) أَنَّهُ حَاوَرَ أَحَدَ شُيُوخِ الْوَهَّابِيَّةِ عِنْدَهُمْ فَعَادَ إِلَى حَظِيرَةِ الْحَقِّ.

هنا حد من مشايخ الوهابية أناقشهُ دائماً في مسألة سب الصحابة فأدعم قولي بالأدلة
والبراهين حتى صوّرتُ له كتابكم القيم: نهاية التدليس، فأهديته إياه، وبعد ثلاثة أيام
راجعته وهو يقول لي: أنا إباضي المذهب، لكن لا تخبر أحداً.
نعم، هو يخاف لأنه يدرس في مدارسهم، وأيضاً خرج الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.



وإني إذ استجيب لهذا النداء الشريف بعمل أحسبه متواضعاً رغم أنه لقي استحساناً، وإعجاباً
لدى القراء لم أحلم بهما، ولا داراً في خلدي فاللهم لك الحمد حتى ترضى، حيث نفذت
الطبعة الأولى في السوق في مدة يسيرة، وكان هناك طلب ملح لإعادة طباعته، وشاء الله أن
يُحقق الأمانة بغير حساب في هذه الآونة.

وبما أن الكتاب طبع خصيصاً لتوزيعه في الشرق الإفريقي تم تذييله بمُلخصه آخر الكتاب بلغة
أهل المنطقة: السواحلية راجياً أن ينفع الله العباد والبلاد بهما جميعاً.

ولئن كنت آسى على شيءٍ فإني آسى على أيّ لم أجد متسعاً من الوقت الكافي أعيد فيه النظر
في سطور الكتاب زيادة ونقصاً ولا سيما أن الكتاب قد أضفت فيه إضافات بأصغاف حجمه
الحالي، ولكن ما لا يذكرك كُله لا يترك جُله. فأصلحت ما استطعت إصلاحه مع إضافات طفيفة
جداً في متن الكتاب.

وإذ أشكر جمعية الاستقامة التنزيية والقائمين عليها على تبنيهم الكتاب، واتخاذهم ضمن
منهجهم في كتابتها، ومعايها، أشكر الفاضل الحركي: حافظ بن ناصر بن مسلم الشيباني
حفظه الله تعالى ورعاه على المسارعة في طباعة الكتاب على نفقته الخاصة، جعله الله في ميزان
حسناته، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه أبو الطيب: خلفان بن سليمان الطيواني

2 شعبان 1445هـ الموافق 12 شباط (فبراير) 2024م.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على رسولنا سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ أَحْبَبْتُ أَنْ أَشَارِكَ الإِخْوَةَ الْقُرَاءَ فِي هَذِهِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْبَحْثِ عَنْ مَقْتَلِ الْحَلِيفَةِ الثَّالِثِ! بَيِّدَ مَنْ كَانَ؟ سَنُحَاوِلُ قَدْرَ الإِمْكَانِ اسْتِنْطَاقَ النُّصُوصِ لِنَصِلَ إِلَى نَتِيجَةٍ يُمَكِّنُ الِاعْتِمَادَ عَلَيْهَا، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

فَارِيدُ أَنْ أَخْرُجَ بِالْقَارِئِ الْكَرِيمِ مِنْ خِلَالِ هَذَا الْكِتَابِ: ﴿نَهَايَةُ التَّدْلِيلِ فِي مَقْتَلِ ذِي التُّورَيْنِ﴾ مِنْ نِطَاقِ الْقِرَاءَةِ التَّقْلِيدِيَّةِ إِلَى آفَاقِ الْقِرَاءَةِ الْحُرَّةِ الَّتِي تَنْشُدُ الْحَقَائِقَ أَيْنَمَا كَانَتْ.

فَلَطَّالَمَا قَرَأْنَا التَّارِيخَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْآلَامِ قِرَاءَةَ الْأَسْمَاءِ!! وَهَذَا تَفْصِيرٌ مِنَّا فِي أَقَلِّ التَّقْدِيرِ، وَحِثَايَةِ عَلَى التَّارِيخِ، وَحِثَايَةِ!! وَلَيْتَنَّا قَرَأْنَا تِلْكَ الْأَسْمَاءَ قِرَاءَةً مُتَأَنِّيةً. وَلَكِنْ هَبْهَاتِ!!

فَلْحَقْبَةُ الْمُؤَلِّمَةِ مِنْ تَارِيخِ الْإِسْلَامِ تُخْفِي فِي حَشَايَاهَا حَقَائِقَ لَوْ أُجْلِيَتْ إِلَى السَّطْحِ لَغَيَّرَتْ الْكَثِيرَ مِنَ الْمَسَلَّمَاتِ!! بَلْ لَغَيَّرَتْ وَضَعَ ضَحَايَا الْمَسَلَّمَاتِ مِنْ وَضَعٍ إِلَى وَضَعٍ أَحْسَنَ مِنْهُ. نَعَمْ لَغَيَّرَتْ كَمَا غَيَّرَ الذَّهَبُ وَضَعَ النَّاسِ لَمَّا أُجْلِيَ مِنَ أَعْمَاقِ الْأَرْضِ إِلَى السَّطْحِ!!

الْحَقْبَةُ الْمُؤَلِّمَةُ أَعْيَتْ بِهَا تِلْكَ الَّتِي تَتَمَثَّلُ فِي النِّصْفِ الثَّانِي مِنْ خِلَافَةِ صِهْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ حَيْثُ تَكَدَّرَ الصَّفَوُ، وَعَلَتْ الْأَصْوَاتُ فِي غُمْقِ الْمَدِينَةِ وَفِي الْمَدَائِنِ تَشْكُو قَسْوَةَ الْوَلَاةِ، وَخُرُوجَهُمْ عَنِ الْحِطِّ الْمُسْتَقِيمِ، وَمَا عَهْدٌ مِنْ نَمَطِ الْخِلَافَةِ الْبَكْرِيَّةِ، ثُمَّ الْخِلَافَةُ الْعُمَيْرِيَّةُ بَلِ الْخِلَافَةُ الْعُثْمَانِيَّةُ فِي عَزِّ شَبَابِهَا قَبْلَ الْخُرُوجِ عَنِ الْجَادَّةِ، وَالتَّوَعُّلِ فِي بُنْيَاتِ الطَّرِيقِ.

الْمُسْلِمُ الَّذِي ذَاقَ طَعْمَ تِلْكَ الْخِلَافَةِ الرَّاشِدَةِ، وَتَقَلَّبَ فِيهَا ظَهْرًا لِبَطْنٍ سَلَامًا وَحَرْبًا، وَعَاشَ نَفَحَاتِ الْوَحْيِ عَنْ كَثْبٍ، وَاحْتَلَطَتْ بِهِ مَعَانِي التَّنْزِيلِ الْحَكِيمِ لَحْمًا وَدَمًا لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يُسَلِّمَ

بِالْوَضْعِ الرَّاهِنِ، وَبَسْتَسْلِمَ إِلَى الْمُتَغَيَّرَاتِ الْجَدِيدَةِ الَّتِي تُبَايِنُ ثَوَابِتَ الْإِسْلَامِ مُبَايِنَةً، الثَّوَابِتُ الَّتِي أَنَسَهُمْ هُوَ فِي تَرْسِيخِهَا، وَتَأْمِينِهَا، وَالِدَّعْوَةَ إِلَيْهَا بِسَيْفِهِ، وَنَفْسِهِ، وَمَالِهِ، وَأَفْلَاحَ كَبِدِهِ!!
كُلُّ ذَلِكَ أَدَّى إِلَى اخْتِقَانِ الْجَوِّ السِّيَاسِيِّ إِلَى أَقْصَى حُدُودِ الْاِخْتِقَانِ، وَنَتَجَ عَنْ ذَلِكَ قِيَامُ الْاِخْتِجَاجَاتِ فِي أَقَالِيمِ الدَّوْلَةِ الْعُثْمَانِيَّةِ (نِسْبَةً إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ)، مِمَّا أَسْفَرَ عَنْ مَقْتَلِ الْخَلِيفَةِ الثَّالِثِ فِي وُضْحِ النَّهَارِ، وَعَلَى مَسْمَعِ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ وَمَرَأَهُمْ بَعْدَ حِصَارٍ طَوِيلٍ امْتَدَّ لِأَزْيَدٍ مِنْ ثَلَاثِينَ يَوْمًا بِلاَ مَدَدٍ يُذَكَّرُ مِنْ عُمُقِ الْمَدِينَةِ، أَوْ مِنَ الْآفَاقِ خُصُوصًا الشَّامَ!!
فَلَمَّا أَنَّ قُتِلَ الْخَلِيفَةُ الثَّالِثُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ، وَالْمُلَابَسَاتِ قَدْ تَبَدُّوْا غَامِضَةً نَوْعًا مَا

- انْخَصَرَ مُنْذُنْدٍ حَدِيثُنَا نَحْنُ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي مَقْتَلِ عُثْمَانَ، الْخَلِيفَةَ الرَّاشِدَ، وَصَهْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَكَاتِبُ الْوَحْيِ، وَجَامِعُ الْقُرْآنِ، وَصَحَابِيُّ جَوَادٍ، كَرِيمٍ، لَهُ سَابِقَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَوَاقِفُ فِي نُصْرَتِهِ، فَهُوَ بِدْرِي... إلخ.
- وَانْخَصَرَ حَدِيثُنَا فِي تَبْرِيرِ مَا فَعَلَهُ طُلَّابُ دِمِهِ مِنَ التَّمَرُّدِ عَلَى الْخَلِيفَةِ الرَّابِعِ!!
- وَانْخَصَرَ حَدِيثُنَا فِي قِتْلَتِهِ: أَهَمُّ مَلْعُونُونَ، أَوْبَاشُ، خَوَارِجُ، سَبْيِيَّةٌ، لُصُوصٌ، أَرَاذِلُ! وَظَلَّ الْقُرَّاءُ مِنَ الْعَرْشِ إِلَى الْقَرْشِ، وَمِنَ الْقَرْشِ إِلَى الْعَرْشِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبُّكَ يَقْرَأُونَ تِلْكَ الْحَقْبَةَ النَّارِجِيَّةَ مِنْ خِلَالِ الْأَسْمَاءِ الْكُبْرَى فَقَطُّ:
- فَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ مَظْلُومٌ
- وَمُعَاوِيَةُ بَاغٍ عَلَى الشَّرْعِيَّةِ، وَلَكِنَّهُ مُجْتَهِدٌ مُعَذُّورٌ بَلْ هُوَ مَاجُورٌ أَجْرًا وَاحِدًا!!
- وَعَلَيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةٌ شَرْعِيٌّ أَصَابَ فِي كُلِّ حُرُوبِهِ! وَلَوْ تَرَكَ قِتَالَ مُعَاوِيَةَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ!!
- وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ أَخْطَا، وَمَاجُورَانِ.
- أَمَّا الَّذِينَ خَرَجُوا مِنَ الْأَنْصَارِ وَحَاصَرُوا عُثْمَانَ فَهُمْ كَمَا أَسْلَفْنَا خَوَارِجُ، سَبْيِيُونَ، حَاقِدُونَ، حُمَقَى!! كِلَابُ النَّارِ قَوْلًا وَاحِدًا!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَمِنَ الْغَرِيبِ أَنَّهُمْ حَسَبَ كُتُبِ التَّارِيخِ وَالْحَدِيثِ، وَالسِّيَرِ هُمْ الَّذِينَ نَصَّبُوا الْإِمَامَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ خَلِيفَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ!! وَكَانُوا لَهُ مُدَّةَ دَوْلَتِهِ بِطَانَةً، وَأَعْوَانًا، وَأَنْصَارًا، وَوُلَاةً، وَأَمْرَاءَ، وَخُلَصَاءَ!!

مَعَ الْأَسَفِ الشَّدِيدِ مُعْظَمَ الْقُرَاءِ اكْتَفَوْا بِهَذَا النَّمِطِ التَّقْلِيدِيِّ مِنَ الْقِرَاءَةِ ذُوْنَ أَنْ يَتَجَسَّمُوا أَذْنَى مَشَقَّةٍ لِمَعْرِفَةِ هُوِيَّةِ هَؤُلَاءِ الْحَمَقَى، الْأَوْبَاشِ، الْأَرَاذِلِ، وَتَفَاصِيلِ حَيَاتِهِمْ!!

فَالْيَوْمَ أَدْعُو فُضَيْلَتَكُمْ لِنَتَعَرَّفَ مَعًا عَلَى هَؤُلَاءِ قُطَاعِ الطُّرُقِ الَّذِينَ سَعَوْا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا حَتَّى أَرَدُوا خَلِيفَتَهُمْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَتِيلًا، مَهْدُورَ الدَّمِ!! فَأَهْلًا وَسَهْلًا. وَقَبْلَ التَّعَرُّفِ عَلَيْهِمْ أَضَعُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ التَّنْبِيهَاتِ التَّالِيَةَ:

بَابٌ فِي تَوْضِيحِ نَصِيبِ الْإِبَاضِيَّةِ

وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ الْأَرِيبُ أَنَّ كَثِيرًا مَا يَقَعُ الْخَلْطُ عِنْدَ الدَّهْمَاءِ بَيْنَ قَتَلَةِ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَبَيْنَ أَهْلِ الْحَقِّ وَالِاسْتِقَامَةِ الْإِبَاضِيَّةِ.

فَعِنْدَ اخْتِدَادِ النِّقَاشِ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ تَسْمَعُ جَهْلًا أَوْ تَلْبِيسًا مِنْ أَحَدِ طَرَفِي النِّزَاعِ يَتَّهَمُ الْإِبَاضِيَّةَ ((أَهْلَ الْحَقِّ)) بِأَنَّهُمْ هُمْ الَّذِينَ حَاصَرُوا عُثْمَانَ، وَقَتَلُوهُ!!

وَهَذَا بَاطِلٌ كَمَا سَيَأْتِي أَخِي الْكَرِيمُ قَرِيبًا. وَذَلِكَ أَنَّ مُصْطَلَحَ الْمَذَاهِبِ لَمْ يَكُنْ قَدْ ظَهَرَ بَعْدُ فِي تِلْكَ الْحَقِيقَةِ أَبَدًا.

وَإِنَّمَا الْوَاقِعُ أَنَّ النَّاسَ زُرَفَاتٍ وَوُخْدَانًا عِنْدَمَا عَشِيَهُمْ مَا هَاجَ وَمَاجَ فِي تِلْكَ الْفِتَنِ كَانَ لِكُلِّ مِنْهُمْ وَجْهَةٌ نَظَرٍ فَيَمْنُ أَصَابَ الْمَسْعَى، أَوْ خَابَ وَعَوَى!! سَوَاءَ الَّذِينَ خَاصُّوا الْفِتْنَ، أَوْ عَاصَرُوهَا، أَمْ الَّذِينَ جَاؤُوا مِنْ بَعْدِ الْفِتَنِ.

فَكَانَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ رَأْيِي، وَلِلْمُعْتَرِلَةِ رَأْيِي، وَلِلشَّيْعَةِ رَأْيِي!! فَمِنَ الظُّلُمِ أَنْ يُحْرَمَ الْإِبَاضِيَّةَ ((أَهْلُ الْحَقِّ)) مِنْ إِبْدَاءِ رَأْيِهِمْ فِي تِلْكَ الْمُعْضَلَةِ التَّارِيخِيَّةِ الدَّامِيَةِ. فَكَانَ لَهُمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَيْضًا رَأْيِي شَأْنَهُمْ شَأْنُ غَيْرِهِمْ، وَلَيْسَ هَذَا فَحَسْبُ بَلْ لَهُمْ أَجْرَانِ إِنْ أَصَابُوا، وَأَجْرٌ وَاحِدٌ فِي حَالَةِ خَطِيئِهِمْ بِمُقْتَضَى مَا قَرَّرَ عِنْدَ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

بَابُ فِي مَوْقِفِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ قَتْلَةِ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ

وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ الْأَدِيبُ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ بِشَكْلِ عَامٍ يُجَرِّمُونَ قَتْلَةَ عُثْمَانَ، وَالْخَارِجِينَ عَلَيْهِ، وَيَلْعَنُونَهُمْ لَعْنًا، وَلَا يَتَرَحَّمُونَ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَتَرَضَّوْنَ عَنْهُمْ بَلْ بِالْعَكْسِ عِنْدَمَا يَذْكُرُونَهُمْ يَذْكُرُونَهُمْ بِأَفْبَحِ الْأَسْمَاءِ، وَأَوْفَحِ الْأَوْصَافِ.

وَسَأَصْرِبُ أَمَلَةً لِبَعْضِ نُصُوصِهِمْ، وَنُعُوتِهِمْ عَلَى أَلْسِنَةِ كِبَارِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ. نَبْدَأُ بِابْنِ كَثِيرٍ الدِّمَشْقِيِّ، فَهَذَا عَالِمٌ سَيِّئٌ كَثِيرٌ، مُتَضَلِّعٌ فِي التَّارِيخِ، بَارِعٌ فِي الْفَقْهِ، بَصِيرٌ بِالتَّفْسِيرِ، وَلَهُ مَشَارَكَةٌ قَوِيَّةٌ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَفِي سَائِرِ الْفُنُونِ، فَهَذَا يَقُولُ مَا يَأْتِي فِي حَقِّ الْخَارِجِينَ عَلَى الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَالْمُتَكَلِّمِينَ عَلَيْهِ بِالشَّجَبِ وَالْإِنْكَارِ.

• وَصَفَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي كِتَابِهِ الْقِيمِ: ((الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ)) الَّذِينَ رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ لِحَصَارِ عُثْمَانَ بِقِيَادَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَوْصَافٍ جَاءَ فِيهَا: ﴿إِنَّمَا هَؤُلَاءِ الْجَهْلَةُ الْبُعَاةُ مُتَعَتِّتُونَ خَوْنَةً، ظَلَمَةً، مُفْتَرُونَ﴾¹!!

• وَسَمَّى ابْنُ كَثِيرٍ الَّذِينَ حَاصَرُوا الْخَلِيفَةَ بِ﴿مَنْ أَوْلَكَ الْفُجَارِ .. الْجَهْلَةُ الْخَوَارِجُ﴾².

• يَقُولُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي حَقِّ وَفْدٍ مِنْ قُرَاءِ أَهْلِ الْكُوفَةِ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ سَنَةَ (33) هـ: ﴿وَأَفْتَحَرَ مُعَاوِيَةُ بِوَالِدِهِ وَشَرَفِهِ فِي قَوْمِهِ، وَقَالَ فِيمَا قَالَ: وَأَطُنُّ أَبَا سُفْيَانَ لَوْ وَلَدَ

¹ رَاجِعْ: الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (195/7)، هَذَا مَا قَالَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي حَقِّ الْوَفْدِ الَّذِي رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَحَاصَرُوا عُثْمَانَ بَعْدَ وَفْعِ الْكِتَابِ الَّذِي زَوَّرَهُ مَرْوَانُ عَلَى لِسَانِ عُثْمَانَ، وَفِيهِ الْأَمْرُ بِقَتْلِهِمْ، وَالتَّنْكِيلُ بِهِمْ. عَلِمْنَا أَنَّ عَلَى رَأْسِ الْوَفْدِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ!! عَلَى أَنَّ ابْنَ كَثِيرٍ كَانَ مُضْطَرِّبًا، فَبَيْنَمَا يُطْلِقُ لِسَانَهُ فِي هَؤُلَاءِ يَتَرَحَّمُ إِنْ شَاءَ عَلَى مُحَمَّدٍ هَذَا!! فَيَقُولُ فِيهِ (331/7): ﴿رَحِمَهُ اللَّهُ، وَرَضِيَ عَنْهُ﴾!!

² رَاجِعْ: الْبِدَايَةُ (196، 197/7).

النَّاسُ كُلُّهُمْ لَمْ يَلِدْ إِلَّا حَازِمًا!! فَقَالَ لَهُ صَعَصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ: كَذَبْتَ³! قَدْ وُلِدَ النَّاسُ كُلُّهُمْ لِمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ مَنْ خَلَقَهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَهُ، فَكَانَ فِيهِمُ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، وَالْأَحْمَقُ وَالْكَيِّسُ⁴!

يَقُولُ ابْنُ كَثِيرٍ: ﴿ثُمَّ بَدَلَ لَهُمُ النَّصْحَ مَرَّةً أُخْرَى فَإِذَا هُمْ يَتِمَادُونَ فِي غِيهِمْ، وَيَسْتَمِرُّونَ فِي جَهَالَتِهِمْ وَحِمَاقَتِهِمْ⁵﴾!!

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: فَتَرَى ابْنَ كَثِيرٍ السَّلَفِيَّ يَصِفُ الْوَفْدَ الَّذِي سِيرَ إِلَى مُعَاوِيَةَ مِنَ الْكُوفَةِ بِأَمْرِ الْحَلِيفَةِ عُثْمَانَ بِالْعَمِيِّ، وَالْجَهَالَةِ، وَالْحِمَاقَةِ!! وَالْعَبَاوَةَ، وَالتَّعَنُّتَ، وَالْحِيَانَةَ، وَالْأَفْتِرَاءَ، وَالظُّلْمَ، وَالْبَغْيَ، وَالْحَارِجِيَّةَ، وَالْفُجُورَ!! وَالسَّبْيَةَ، وَالشَّيْطَنَةَ!! فَمَنْ هَؤُلَاءِ يَا تَرَى!! أَصْحَابُ هَذِهِ الْأَوْصَافِ؟!!

وَسَيَكُونُ الدُّكْتُورُ الصَّلَاحِيُّ فِي هَذَا اللَّقَاءِ حَاضِرًا مِنْ خِلَالِ كِتَابِهِ: مَوْسُوعَةُ السَّيَرِ: ﴿سِيرَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَخْصِيَّتُهُ وَعَصْرُهُ﴾، حَيْثُ كَانَ لَهُ نَصِيبٌ، وَحَظٌّ وَافِرٌ

³. أَمَّا قَوْلُ صَعَصَعَةَ: ﴿كَذَبْتَ﴾، فَفِي لُغَةِ بَعْضِ الْعَرَبِ: الْكَذْبُ بِمَعْنَى: ﴿الْحُطْأُ﴾، وَبِهِ فَسَّرَ شُرَاحُ الْحَدِيثِ: ﴿الْكَذْبُ﴾ فِي حَدِيثِ: ﴿كَذَبَ أَبُو السَّنَابِلِ﴾، وَقَوْلُ مُعَاوِيَةَ فِي كَعْبٍ: ﴿وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذِبَ﴾، وَعَلَيْهِ فَلَنُخْرِجُ هَذَا الْمَعْنَى هُنَا أَيْضًا.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: حَدِيثُ أَبِي السَّنَابِلِ: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (136/6)، وَصَحَّحَ أَحْمَدُ شَاكِرُ إِسْنَادَهُ، وَكَذَا الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (811/7)، وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى (125/35): ﴿ثَابِتٌ﴾.

⁴. **رَاجِعُ:** الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (172/7)، جَاءَ فِي السَّيَرِ (529/3): أَنْ: ﴿مُعَاوِيَةَ قَالَ لَهُ: ﴿إِنْ كُنْتُ لَأُبْعِضُ أَنْ أَرَاكَ حَظِيْبًا!! فَقَالَ لَهُ: وَأَنَا إِنْ كُنْتُ لَأُبْعِضُ أَنْ أَرَاكَ خَلِيفَةً﴾.﴾

⁵. **رَاجِعُ:** الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (172/7).

فِي اسْتِخْدَامِ الْعِلْطَةِ وَالْفَطَاظَةِ مَعَ بَعْضِ الْأَسْمَاءِ السَّابِقَةِ، فَاقَ فِيهِ مَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْأَيْمَةِ اتَّخَذَهُمْ
بِلَا رَيْبٍ قُدُوءَةً فِيمَا فَعَلَ. وَإِنَّمَا تَمَيَّزَ عَلَيْهِمُ بِالتَّوَسُّعِ وَالتَّكْرَارِ إِمْعَانًا فِي عَرْسٍ مَا يُرِيدُ عَرْسَهُ فِي
قُرَائِهِ. سَنَأْخُذُ عَيْنَاتٍ مِنْ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا يَأْتِي.



فَالدُّكْتُورُ الصَّلَاطِيُّ يَصِفُ الْأَشْتَرَ بِـ ﴿صَاحِبِ فِتْنَةٍ، كَانَ مِنْ رُؤَسَاءِ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ حَاصَرُوا
عُثْمَانَ وَقَتْلُوهُ﴾⁶، وَيَصِفُهُ بِاخْتِلَاقِ الْأَقْوَالِ.

- وَيَصِفُ الصَّلَاطِيُّ الْوَفْدَ الَّذِي نُفِيَ إِلَى الشَّامِ قَائِلًا: ﴿وَبَعْدَ نَفْيِ أَوْلَيْكَ الْخَارِجِينَ، كَانَ
رَعِيمُ السَّبْيِيِّينَ الْحَاقِدِينَ فِي الْكُوفَةِ يَزِيدُ بْنُ قَيْسٍ﴾⁷!!
- وَيَصِفُ الدُّكْتُورُ الْوَفْدَ الَّذِي نُفِيَ إِلَى الشَّامِ قَائِلًا: ﴿وَقَالَ يَزِيدُ لِإِخْوَانِهِ الشَّيَاطِينِ﴾⁸.
- وَيَقُولُ الصَّلَاطِيُّ فِي حَقِّ قُرَاءِ الْكُوفَةِ: ﴿وَاسْتَأْجَرَ هَذَا السَّبْيِيُّ (يَزِيدُ بْنُ قَيْسٍ) رَجُلًا،
وَأَعْطَاهُ دَرَاهِمَ وَبَغْلًا، وَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ بِسُرْعَةٍ، وَكُتْمَانٍ إِلَى السَّبْيِيِّينَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ
الَّذِينَ نَفَاهُمْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى الشَّامِ، ثُمَّ إِلَى الْجَزِيرَةِ﴾⁹!!

⁶. رَاجِعْ: سِيرَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ (293).

⁷. رَاجِعْ: سِيرَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ (368).

⁸. رَاجِعْ: سِيرَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ (369).

⁹. رَاجِعْ: سِيرَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ (369). الطَّبْرِيُّ (641/2) يُسَمِّيهِمُ: ﴿الْمُسَيَّرِينَ﴾، وَالدُّكْتُورُ

يُسَمِّيهِمُ: ﴿السَّبْيِيِّينَ﴾!!

- وَيَصِفُ الدُّكْتُورُ الْوُفُودَ الَّتِي جَاءَتْ مِنْ مِصْرَ، وَمِنْ الْكُوفَتَيْنِ وَعَلَى رَأْسِهِمْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَلَوِيُّ، وَخُرْقُوصُ السَّعْدِيِّ، وَحُكَيْمُ بْنُ جَبَلَةَ الْعَبْدِيُّ، وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ الْعَبْدِيُّ وَغَيْرُهُمْ بِ﴿الْمُتَمَرِّدِينَ، وَمَعَهُمْ شَيْطَانُهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَبَّأٍ﴾¹⁰!!
- وَأَخِيرًا يَرْضَى الصَّلَاحِيُّ بِأَنْ يُوصَفَ صَعَصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ بِ﴿يَا ابْنَ الْحَطِيطَةِ﴾¹¹ عَلَى لِسَانِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدٍ أَمِيرِ حِمَصٍ كُلَّمَا قَابَلَهُ!!
- وَيَصِفُهُمُ الدُّكْتُورُ بِ﴿الْعَوَغَاءِ، وَالْخَوَارِجِ، وَالْأَشْرَارِ﴾¹².
- وَيَصِفُ الَّذِينَ شَهِدُوا عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ بِشَرْبِ الْخَمْرِ بِ﴿الْمُؤْتَوِرِينَ، الْحَاقِدِينَ، الْكَاذِبِينَ﴾¹³!!
- وَيَصِفُ حُكَيْمُ بْنُ جَبَلَةَ الْعَبْدِيُّ بِ﴿بِاللَّصِّ بْنِ جَبَلَةَ!! وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى فِي أَرْضِ فَارِسٍ فَسَادًا، وَيُغَيِّرُ عَلَى أَهْلِ الدِّمَةِ! وَيَعْتَدِي عَلَى أَرْضِ الْمُسْلِمِينَ﴾¹⁴، وَيَصِفُهُ بِالْخُبْثِ، وَاللُّصُوصِيَّةِ، وَالْفُتُكِ، فَيَقُولُ: ﴿وَلَمَّا وَصَلَ ابْنُ سَبَّأٍ الْبَصْرَةَ نَزَلَ عِنْدَ رَجُلٍ حَيْثُ، كَانَ لِمَا فَاتِكًا، هُوَ حُكَيْمُ بْنُ جَبَلَةَ﴾¹⁵!!
- وَيَصِفُ حَالَةَ حُكَيْمِ الْعَبْدِيِّ بِ﴿زَعَارَةَ ابْنِ جَبَلَةَ، وَانْحِرَافَهُ، وَحِفْدَهُ، وَلُؤْمَهُ ... وَرَجُلُ ابْنِ سَبَّأٍ فِي الْبَصْرَةِ﴾¹⁶!!

¹⁰. راجع: سيرة أمير المؤمنين عثمان (369).

¹¹. راجع: سيرة أمير المؤمنين عثمان (365).

¹². راجع: سيرة أمير المؤمنين عثمان (142).

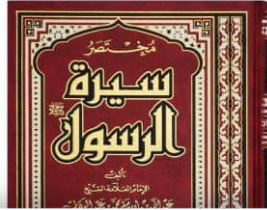
¹³. راجع: سيرة أمير المؤمنين عثمان (355).

¹⁴. راجع: سيرة أمير المؤمنين عثمان (358)، وتاريخ الطبري (639/2) سنة (33) هـ.

¹⁵. راجع: سيرة أمير المؤمنين عثمان (358).

¹⁶. راجع: سيرة أمير المؤمنين عثمان (358).

- وَيَصِفُ الصَّلَافِي جُنْدُبَ الْأَزْدِيِّ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْأَشْتَرِ، وَصَعَصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ بِـ﴿خَوَارِجَ، وَأَصْحَابِ الْفِتْنَةِ ... وَأَنَّهُمْ يُذَيِّعُونَ الْاِفْتِرَاءَاتِ، وَالْأَكَاذِيبَ ضِدَّ سَعِيدٍ، وَضِدَّ عُثْمَانَ﴾¹⁷.



قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَهَّابِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَصَالِحِي
التَّابِعِينَ الَّذِينَ تَصَدَّرُوا مَقْتَلَ الْخَلِيفَةِ الثَّالِثِ
عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: سَنَهُ (35) هـ:

ثُمَّ نَصَحَهُمْ، فَتَمَادَوْا فِي غَيِّهِمْ، وَجَهَالَتِهِمْ،
وَشَرِّهِمْ!! فَتَفَاهَمَ مُعَاوِيَةُ عَنِ الشَّامِ، وَكَانُوا
عَشْرَةً: كُمَيْلُ بْنُ زِيَادٍ، وَالْأَشْتَرُ النَّخَعِيُّ - مَالِكُ
بْنُ يَزِيدَ - وَعَلَقَمَةُ بْنُ قَيْسِ النَّخَعِيِّ، وَجُنْدُبُ
بْنُ زُهَيْرِ الْعَامِرِيِّ، **وَعُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ، وَعَمْرُو بْنُ**
الْحَمِقِ الْخُزَاعِيُّ، وَصَعَصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ،
وَأَخُوهُ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ، وَابْنُ الْكَوَّاءِ.

فَأَوُّوا إِلَى الْجَزِيرَةِ، وَاسْتَقَرُّوا بِحِمَصَ حَتَّى كَانَتْ
الْفِتْنَةُ الَّتِي قَادَوْهَا لِقَتْلِ عُثْمَانَ!!

رَاجِعُ: مُخْتَصَرُ سِيرَةِ الرَّسُولِ (310).

¹⁷. رَاجِعُ: سِيرَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ (359).

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَامُوسِ الْوَاسِعِ الَّذِي اسْتَعْمَلَ عَلَى لِسَانِ فَضِيلَةِ الدُّكْتُورِ عَلِيِّ الصَّلَافِيِّ فِي حَقِّ أَنَاثِ سَنَتَعَرَّفَ عَلَيْهِمْ قَرِيبًا بِمَشِينَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَوْفِيقِهِ. إِلَّا أَنَّا بِفَضْلِ الْعَيْنَاتِ الْقَلِيلَةِ الَّتِي أُتِيحَ لَنَا أَنْ نُلْقِمَ بِهَا أَعْيُنَنَا وَجَدْنَا فِي حَقِّ الْوَفْدِ الْمَنِيِّ، وَالْمُعْتَرِضِينَ عَلَى حَسَبِ بَعْضِ الْمُؤَرِّخِينَ، وَبَعْضِ الدَّكَاتِرَةِ الْحَقْدِ، وَالْجَهْلِ، وَالسَّبِيَّةِ، وَاللُّصُوصِيَّةِ، وَالشَّيْطَانَةِ، وَالْعَصِيَانِ، وَالْفَسَادِ، وَالْحِيَانَةِ، وَالتَّعَتُّتِ، وَالْخُلُوءِ مِنَ الدِّينِ، وَاخْتِلَاقِ الْأَكَاذِيبِ، وَالْإِفْتِرَاءَاتِ، وَإِدَاعَتِهَا، وَالزَّرْعَةِ، وَالْإِنْجَرَفِ، وَرَمِيهِمْ بِالْقَذْفِ، وَالْعَوَاغِيَّةِ، وَالتَّمَرُّدِ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْفَظَاطَةِ الَّتِي وَسُمُوا بِهَا، أَوْ قُوبِلُوا بِهَا عِنْدَ عُمَالِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِي الْأَمْصَارِ، وَفِي مَنْفَاهُمْ!! وَخَيْرُ الْكَلَامِ مَا قُلَّ وَذَلَّ، وَمِنْ جَرَاءِ ذَلِكَ صَرَبْنَا صَفْحًا عَنْ نَقْلِ مَا جَلَّ وَمَلَّ، وَاللَّهُ وَبِيُّ التَّوْفِيقِ.

وَإِنِّي مَعَ الْأَسَفِ الشَّدِيدِ أَرْحَمُ الدُّكْتُورِ الصَّلَافِيِّ فِي الْمُسْتَوَى الَّذِي وَضَعَ فِيهِ نَفْسَهُ حَيْثُ تَرَاهُ يَصِفُ الطَّاعِنِينَ فِي مُجَرَّبَاتِ الْخِلَافَةِ الْعُثْمَانِيَّةِ عَلَى جَلَالَةِ قَدْرِهِم بِالْعَوَاغَاءِ!! فَيَقُولُ مَثَلًا: ﴿وَبَعْدَ نَفْسِي أُولَئِكَ الْخَارِجِينَ، كَانَ زَعِيمُ السَّبِيَّةِ الْحَاقِدِينَ فِي الْكُوفَةِ يَزِيدُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَدْ خَلَّتِ الْكُوفَةُ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ مِنْ وُجُوْهَهَا، وَأَشْرَافِهَا، لِأَنَّهُمْ تَوَجَّهُوا لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الرِّعَاعُ، وَالْعَوَاغَاءُ﴾¹⁸!!!

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ!! إِذْ لَوْ كَرِهْتَ يَا دُكْتُورُ أَنْصَفْتَ!! ذَلِكَ أَجْدَرُ لَكَ، وَأَلْيَقُ بِمَقْتَضَى مَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ!! وَكَانَ الطَّبْرِيُّ مُوَفَّقًا، فَعِنْدَمَا ذَكَرَ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ، وَصَفَهُمْ

¹⁸- **رَاجِع:** سِيرَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ (368)، وَتَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (641/2) سَنَةِ (34) هـ. جَاءَ عِنْدَهُ: ﴿وَخَلَّتِ الْكُوفَةُ مِنَ الرُّؤْسَاءِ إِلَّا مَنْزُوعًا، أَوْ مَفْتُونًا﴾. وَقَالَ الطَّبْرِيُّ فِي (637/2) سَنَةِ (33): ﴿وَأِنَّهُ سَمَرَ عِنْدَهُ لَيْلَةً وَجُوهَ أَهْلِ الْكُوفَةِ مِنْهُمْ مَالِكُ بْنُ كَعْبٍ الْأَرْحَبِيُّ، وَالْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ، وَعَلَقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ التَّخَعِيَانِ، وَفِيهِمْ مَالِكُ الْأَشْثَرُ فِي رِجَالٍ، فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ هَذَا السَّوَادَ بُسْتَانٌ لِقُرَيْشٍ﴾.

بَأْتَهُمْ مِنْ أَشْرَافِ أَهْلِ الْعِرَاقِ! فَقَالَ: ﴿اجْتَمَعَ نَفَرٌ بِالْكُوفَةِ يَطْعَنُونَ عَلَى عُثْمَانَ مِنْ أَشْرَافِ أَهْلِ الْعِرَاقِ: مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَشْترُ...﴾¹⁹!! فَلَقَدْ أَبَى الطَّبْرِيُّ أَنْ يَسْفَهُ نَفْسَهُ!! فَهَنَيْتًا لَهُ. وَالْوَاقِعُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ قَيْسِ الْأَرْحَمِيِّ هَذَا مِنْ عَلَيْهِ هَمْدَانٌ، وَكِبْرَائِيهَا، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، شَهِدَ مَعَهُ الْجَمَلُ، وَصَفَيْنَ، وَأَبْلَى فِيهِ بَلَاءً حَسَنًا، وَلَآءُهُ عَلَيَّ شُرْطَةُ الْكُوفَةِ، ثُمَّ وَلَآءُهُ بَعْدَ ذَلِكَ الرَّيِّ، وَهَمْدَانٌ، وَإِصْفَهَانُ²⁰. فَهَذَا وَاقِعُ النَّاسِ فِي تِلْكَمُ الْفِتَنِ، وَذَاكَ وَاقِعُهُمْ عِنْدَ كَاتِبِي التَّارِيخِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. وَبَعْدَ هَذِهِ التَّنْبِيهَاتِ نَعُوذُ لِحَادَّةِ الطَّرِيقِ.

بَابٌ فِي بَعْضِ أَسْمَاءِ الْمُتَنَفِّيْنَ وَالْمُحَاصِرِينَ

لِعُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ

وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ النَّجِيبُ أَنَّ تِلْكَ الشَّخْصِيَّاتِ الَّتِي أَسْهَمَتْ فِي رَفْعِ الْمَظَالِمِ إِلَى الْحُكُومَةِ الْمَرْكَزِيَّةِ وَلَمْ تَجِدْ صَدَى لِنِدَائِهَا إِلَّا الْوَعُودَ الْفَارِغَةَ وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ بَاشَرْتُ أحيانًا إِزَالََةَ الْمُنْكَرِ بِنَفْسِهَا.

وَلَمَّا قُوبِلُوا بِالْعُقُوبَةِ مِنَ الضَّرْبِ، أَوِ السَّجْنِ، أَوِ التَّنْفِي، أَوِ التَّعْزِيرِ اللَّهُمَّ إِلَّا فِي الْحَالَاتِ النَّادِرَةِ أَقْدَمَتْ عَلَى الْخُطَّةِ الْجَدِيدَةِ، وَهِيَ الْقُدُومُ إِلَى عَاصِمَةِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ حَيْثُ الْخَلِيفَةُ، وَالْمُطَالَبَةُ بِالْإِصْلَاحَاتِ الْجَدْرِيَّةِ مِنْ عَزْلِ الْوُلَاةِ الْفَاسِدِينَ، وَاسْتِبدَالِهِمْ بِالَّذِينَ هُمْ خَيْرٌ، وَأَكْثَرُ كَفَاءً.

¹⁹. رَاجِعْ: تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (639/2).

²⁰. رَاجِعْ: تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (536/2)، وَ(44/3)، (85، 87).

فَلَمَّا أَنْ تَبَيَّنُوا أَنَّ فِي الْأَمْرِ مُكَايَدَةً، وَمُطَالَلةً لِأَمْرِ فِي نُفُوسِ بَطَانَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ كَمَرُوانَ بْنِ الْحَكَمِ وَأَمثالِهِ، قَرَّرُوا وَمَعَهُمْ جَمَاعَةٌ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ عَزَلَ الْخَلِيفَةُ نَفْسِهِ، وَعِنْدَ الْمَمَانَعَةِ مِنْ قِبَلِ الْخَلِيفَةِ اجْتَهَدُوا وَرَأَوْا أَنَّ التَّخْلُصَ مِنْهُ هُوَ الْوَاجِبُ الدِّيْنِيُّ عَلَيْهِمْ سَدًّا لِلضَّرَرِ الْأَكْبَرِ.

وَهُنَا نَسْرُدُ تِلْكَ الْأَسْمَاءَ مَعَ تَرَاجُمِهِمْ بِشَكْلِ مُخْتَصَرٍ مِنْ خِلَالِ النَّصِّ الَّذِي نَقَلَهُ لَنَا ابْنُ كَثِيرٍ، وَالطَّبْرِيُّ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: ﴿وَكَانُوا عَشْرَةً، وَقِيلَ: تِسْعَةٌ، وَهُوَ الْأَشْبَهُ، مِنْهُمْ: كُمَيْلُ بْنُ زَيْادٍ، وَالْأَشْتَرُ النَّخَعِيُّ، وَاسْمُهُ مَالِكُ بْنُ يَزِيدٍ²¹، وَعَلَقَمَةُ بْنُ قَيْسِ النَّخَعِيَّانِ، وَثَابِتُ بْنُ قَيْسِ النَّخَعِيِّ، وَجُنْدُبُ بْنُ زُهَيْرِ الْعَامِرِيِّ، وَجُنْدُبُ بْنُ كَعْبِ الْأَزْدِيِّ، وَعُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ، وَعَمَرُ بْنُ الْحَمِقِ الْخَزَاعِيُّ﴾²²، وَسَبَقَ أَنْ سَمَى لَنَا قَبْلُ صَعَصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ الْعَبْدِيُّ.

21. اسْمُ الْأَشْتَرِ: مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ النَّخَعِيُّ عَلَى الصَّوَابِ، وَجَاءَ عَلَى الصَّوَابِ فِيمَا بَعْدُ.

22. رَاجِعْ: الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (172/7-173).

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: قَدْ يُطَالِبُنَا أَحَدُ النَّاسِ بِسَنَدِ الْحَبَرِ، فَتُجِيبُهُ فِي الْمَقَامِ الْأَوَّلِ بِمَا حَرَّرَهُ الْأُسْتَاذُ خَالِدُ الْغَيْثِ فِي رِسَالَتِهِ: اسْتِشْهَادُ عُثْمَانَ وَوَقْعَةُ الْجَمَلِ ص (68): ﴿وَمَا تَلَا ذَلِكَ مِنْ تَسْيِيرِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْقُرَاءِ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الشَّامِ، وَاسْتِقْبَالِ مُعَاوِيَةَ هُمْ تَكَادُ تَكُونُ مَحَلَّ إِجْمَاعٍ بَيْنَ الْمَصَادِرِ﴾. أَنْتَهَى بِتَصَرُّفٍ كَمَا فِي صَحِيحِ تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ (352/3).

وَتُجِيبُهُ فِي الْمَقَامِ الثَّانِي أَنَّ ابْنَ كَثِيرٍ وَالصَّلَافِيَّ وَغَيْرَهُمَا أَوْرَدُوا هَذَا النَّصَّ مُورِدَ الْقَبُولِ وَالرِّضَا، فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا أَلْبَسُوا الشَّخْصِيَّاتِ الْمَذْكُورَةَ تِلْكَ الْأَوْصَافَ كَانُوا عَلَى عِلْمٍ بِمَا يَقُولُونَ صَحَّ الْحَبَرُ أَمْ لَمْ يَصَحَّ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ قَبْلَهُ: ﴿اجْتَمَعَ نَفَرٌ بِالْكُوفَةِ يَطْعَنُونَ عَلَى عُثْمَانَ مِنْ أَشْرَافِ أَهْلِ الْعِرَاقِ: مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَشْجَرِيُّ، وَثَابِتُ بْنُ قَيْسِ النَّخَعِيِّ، وَكَمَيْلُ بْنُ زِيَادِ النَّخَعِيِّ، وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ الْعَبْدِيِّ، وَجُنْدُبُ بْنُ زُهَيْرِ الْعَامِدِيِّ، وَجُنْدُبُ بْنُ كَعْبِ الْأَزْدِيِّ، وَعُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ الْخَزَاعِيُّ﴾.

فَكَتَبَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ إِلَى عُثْمَانَ يُخْبِرُهُ بِأَمْرِهِمْ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ أَنْ سِيرَهُمْ إِلَى الشَّامِ، وَأَلْزَمَهُمُ الدُّرُوبُ ﴿23﴾!!

وَيَقُولُ ابْنُ كَثِيرٍ السَّلْفِيُّ: ﴿وَنَشَأَ بِمِصْرَ طَائِفَةٌ مِنْ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ يُؤَلِّبُونَ النَّاسَ عَلَى حَرْبِهِ، وَالْإِنْكَارِ عَلَيْهِ، وَكَانَ عِظَمُ ذَلِكَ مُسْنَدًا إِلَى مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَمُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي حَذِيفَةَ حَتَّى اسْتَنْفَرُوا نَحْوًا مِنْ سِتِّمِائَةِ رَاكِبٍ يَذْهَبُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي صِفَةِ مُعْتَمِرِينَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ لِيُنَكِّرُوا عَلَى عُثْمَانَ، فَسَارُوا إِلَيْهَا تَحْتَ أَرْبَعِ رِفَاقٍ، وَأَمُرُ الْجَمِيعِ إِلَى عَمْرٍو بْنِ بُدَيْلٍ بْنِ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيِّ²⁴، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَلَوِيِّ، وَكَانَتْ بَيْنَ

²³. راجع: تاريخ الطبري (639/2).

²⁴. وفي تاريخ الطبري (663/2) قَالَ عِنْدَ حَدِيثِهِ عَنِ الثَّوَارِ: ﴿وَكَانَ جَمَاعُهُمْ جَمِيعًا إِلَى عَمْرٍو بْنِ بُدَيْلٍ بْنِ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ﴾.

فُلْتُ: كَأَنِّي بَعْمُرٍو بْنِ بُدَيْلٍ هَذَا تَصَحَّفَ مِنْ: ﴿عَبْدُ اللَّهِ بْنِ بُدَيْلٍ﴾، فَلَمْ يَذْكُرْ حَسْبَ عِلْمِي الْقَاصِرِ عَمْرٍو ضَمَّنَ أَوْلَادَ الصَّحَابَةِ بُدَيْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْمَعْرُوفُ مِنْ أَوْلَادِهِ:

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ الْخَزَاعِيُّ. - ر: الاستيعاب (9/3) (1488).
- وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلٍ الْخَزَاعِيُّ - ر: الاستيعاب (367/2) (1400).
- وَنَافِعُ بْنُ بُدَيْلٍ الْخَزَاعِيُّ - ر: الاستيعاب (52/4) (2614).
- وَنُفَيْعُ بْنُ بُدَيْلٍ الْخَزَاعِيُّ.
- رَافِعُ بْنُ بُدَيْلٍ الْخَزَاعِيُّ. وَهُوَ فِي الْوَاقِعِ مَوْلَى لِبُدَيْلٍ كَمَا فِي الْاسْتِيعَابِ (65/2) (742).

بِشْرِ التَّحِيْبِي، وَسُودَانَ بْنِ حُمَرَ السُّكُونِي، وَأَقْبَلَ مَعَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَأَقَامَ
 بِمِصْرَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُدَيْفَةَ يُؤَلِّبُ النَّاسَ، وَيُدَافِعُ عَنْ هَؤُلَاءِ وَخَرَجَ أَهْلُ الْكُوفَةِ
 فِي عِدَّتِهِمْ فِي أَرْبَعِ رَفَاقٍ أَيْضًا، وَأَمْرَاؤُهُمْ: زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ، وَالْأَشْتَرُ النَّحْعِيُّ ...
 وَخَرَجَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ فِي عِدَّتِهِمْ أَيْضًا فِي أَرْبَعِ رَايَاتٍ مَعَ حُكَيْمِ بْنِ جَبَلَةَ الْعَبْدِيِّ،
 وَبِشْرِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ صُبَيْعَةَ الْقَيْسِيِّ، وَذُرَيْحِ بْنِ عَبَّادِ الْعَبْدِيِّ، وَعَلَيْهِمْ كُلُّهُمْ
 حُرْقُوصُ بْنُ زُهَيْرِ السَّعْدِيِّ²⁵.
 وَإِلَيْكَ تَرَاجِمُ لِبَعْضِ الْعَيْنَاتِ مِنْ هَؤُلَاءِ فِيمَا يَلِي:

فَلْيُنْظَرُ. وَذَكَرَ الْإِرْزُكِيُّ فِي كَشْفِ الْعُمَّةِ (167/2) ضَمْنَ الَّذِينَ دَخَلُوا عَلَى عُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ عَبْدَ اللَّهِ
 وَمُحَمَّدًا ابْنَيْ بُدَيْلٍ، فَلْيُنْظَرُ إِلَى ذَلِكَ جَمِيعًا، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَمَّا لَمْ يَنْصَرَفْ عَنْهُ: ثُمَّ تَبَيَّنَ لِي أَنَّ الرَّاجِحَ فِي هَذَا وَقُوعَ السَّقَطِ فِي الْعِبَارَةِ، وَصَوَابُهُ: ﴿وَأَمْرُ
 الْجَمِيعِ إِلَى أَبِي عَمْرٍو﴾، فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ الْخَزَاعِيُّ كُنِيَئُهُ: أَبُو عَمْرٍو كَمَا فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ
 (326/14)، وَفِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ قِسْمُ سِيرِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ (277). وَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ
 أَنَّهُ مِمَّنْ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ، فَطَعَنَهُ فِي وَدَجِهِ. وَانْظُرِ الْمُتَنَزِّمُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ (50/5-51)،
 وَجَاءَ فِي تَارِيخِ الطَّبَرِيِّ (652/2) عَلَى الصَّوَابِ عِنْدَمَا كَانَ يَتَحَدَّثُ عَنِ النَّائِرِينَ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي
 شَوَّالِ سَنَةِ (35) هـ فَقَالَ: ﴿وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ بُدَيْلٍ بْنُ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيِّ﴾.

²⁵ **رَاجِعُ:** الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (178/7) تَحْتَ عُثْمَانَ: ذَكَرَ مَجِيءُ الْأَحْزَابِ إِلَى عُثْمَانَ لِلْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ مِنْ
 مِصْرَ. وَكَذَلِكَ انْظُرْ (181/7).

وَكَانَ ذَلِكَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ.

• التَّابِعِيُّ كَمِيلُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ نَهْيِكَ النَّخَعِيُّ: الَّذِي

وُصِفَ بِسَبْتِي، غَوِيٍّ أَحْمَقٍ!! كَانَ فِي الْوَاقِعِ تَابِعِيًّا، ثِقَةً، مُطَاعًا فِي قَوْمِهِ، شَرِيفًا، وَكَانَ مُقَرَّبًا مِنَ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، شَهِدَ مَعَهُ صِفِّينَ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ بِلِسَانِهِ عَنْهُ: ﴿وَكَانَ شُجَاعًا، فَاتِكًا، وَزَاهِدًا، عَابِدًا﴾²⁶!!!

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ عَنْ كَمِيلٍ هَذَا: ﴿شَرِيفٌ، مُطَاعٌ!! مِنْ كِبَارِ شِيعَةِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ!! ... وَثَقَّهُ ابْنُ مَعِينٍ﴾²⁷. وَقَالَ الْحَافِظُ: ﴿التَّابِعِيُّ الشَّهِيرُ لَهُ إِذْرَاكٌ﴾²⁸.

• التَّابِعِيُّ الْأَشْتَرُ مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ النَّخَعِيُّ: الَّذِي

وُصِفَ بِأَنَّهُ الْأَحْمَقُ، الْغَوِيُّ!! نَتَفَجَّأُ بِأَنَّهُ تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ!! رَوَى عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَأُمِّ ذَرٍّ!! لَيْسَ مِنَ الْأَوْبَاشِ، وَلَا مِنَ الْأَرَاذِلِ!!

²⁶. قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي الْبِدَايَةِ (50/9): ﴿وَكَانَ شُجَاعًا، فَاتِكًا، وَزَاهِدًا، عَابِدًا، قَتَلَهُ الْحَجَّاجُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ [82هـ]، وَقَدْ عَاشَ مِنْهُ سَنَةٌ، قَتَلَهُ صَبْرًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَإِنَّمَا نَقَمَ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُ طَلَبَ مِنْ عُثْمَانَ الْقِصَاصَ مِنْ لَطْمَةٍ لَطَمَهَا إِيَّاهُ، فَلَمَّا أَمَكَّنَهُ عُثْمَانُ مِنْ نَفْسِهِ عَفَا عَنْهُ! فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: أَوْمِثْلُكَ يَسْأَلُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْقِصَاصَ!! ثُمَّ أَمَرَ فَضْرِبَتْ عَنْقُهُ﴾.

²⁷. رَاجِعْ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (304/5).

²⁸. رَاجِعْ: الْإِصَابَةُ (1/1714 (7502).



قَالَ الذَّهَبِيُّ عَنْهُ: ﴿مَلِكُ الْعَرَبِ: مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ النَّخَعِيُّ، أَحَدُ الْأَشْرَافِ، وَالْأَبْطَالِ الْمَذْكُورِينَ ... وَكَانَ شَهْمًا، مُطَاعًا، وَعِزًّا، أَلَبَّ عَلَى عُثْمَانَ، وَقَاتَلَهُ، وَكَانَ ذَا فَصَاحَةٍ، وَبَلَاغَةٍ، شَهِدَ صِفَيْنَ مَعَ عَلِيٍّ، وَتَمَيَّزَ يَوْمَئِذٍ، وَكَادَ أَنْ يَهْزِمَ مُعَاوِيَةَ﴾²⁹.

وَوَثَّقَهُ الْعِجْلِيُّ، فَقَالَ: ﴿كُوفِيٌّ، تَابِعِيٌّ، ثِقَّةٌ﴾³⁰، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ فَقَالَ: ﴿شَهِدَ الْيَرْمُوكَ، فَذَهَبَتْ عَيْنُهُ يَوْمَئِذٍ، وَكَانَ رَئِيسَ قَوْمِهِ، وَكَانَ مِمَّنْ يَسْعَى فِي الْفِتْنَةِ، وَأَلَبَّ عَلَى عُثْمَانَ، وَشَهِدَ حَصْرَهُ﴾³¹.

²⁹. رَاجِعْ: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (34/4).

³⁰. رَاجِعْ: الثِّقَاتِ (417)، وَتَهْدِيبُ التَّهْدِيبِ (330/5) (7589).

³¹. رَاجِعْ: الثِّقَاتِ (389/5)، وَتَهْدِيبُ التَّهْدِيبِ (330/5) (7589).

• التَّابِعِيُّ عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ النَّخَعِيُّ: الَّذِي وُصِفَ بِالْجَهْلِ

وَالْحُمُقِ، وَالسَّبِيَّةِ نَتَفَاجَأُ مَرَّةً أُخْرَى بِأَنْ نَكْتَشِفَ بِأَنَّهُ تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ!! مِنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ!! فَقِيهُهُ الْكُوفَةُ!! بَلْ هُوَ مُقَيِّ الصَّحَابَةِ!!

قَالَ الذَّهَبِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ: ﴿فَقِيهُهُ الْكُوفَةُ، وَعَالِمُهَا، وَمُقَرَّبُهَا، الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الْمَجُودُ ... وَلِدٌ فِي أَيَّامِ الرِّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ .. تَصَدَّى لِلْإِمَامَةِ وَالْفُتْيَا بَعْدَ عَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ ... قَالَ أَحْمَدُ: ثِقَةٌ، مِنْ أَهْلِ الْحَيْرِ، وَكَذَا وَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ... وَقَدْ شَهِدَ صَفِينَ مَعَ عَلِيٍّ ... كَانَ عَلْقَمَةُ مِنَ الرَّبَّانِيِّينَ﴾³²، بَلْ ﴿كَانَ يُشَبَّهُ بِابْنِ مَسْعُودٍ فِي هَدْيِهِ، وَدَلِّهِ، وَسَمْتِهِ، وَكَانَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ يَسْأَلُونَهُ، وَيَسْتَفْتُونَهُ﴾³³!!

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: ﴿وَكَانَ رَاهِبَ أَهْلِ الْكُوفَةِ عِبَادَةً، وَعِلْمًا، وَفَضْلًا، وَفَقْهًا﴾³⁴.

وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ عَنْهُ وَعَنِ الْأَسْوَدِ: ﴿وَهُمَا مِنَ الْفَضْلِ وَالْعِلْمِ وَالْبِرِّ بِحَيْثُ هُمَا!! وَقَدْ كَانَا عَالِمَيْنِ جَلِيلَيْنِ أَيَّامَ عُمَرَ، وَأَسْلَمَا فِي أَيَّامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ﴾³⁵.

³². راجع: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (54/4)، وَتَارِيخُ بَغْدَادَ (294/12) (6743). قَالَ ابْنُ حَزْمٍ فِي الْجُمُهِرَةِ (416) بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ وَأَخَوَيْهِ، وَبَعْضَ النَّحْوِيِّينَ: ﴿كُلُّهُمْ فُقَهَاءٌ جِلَّةٌ﴾، وَتَهَذِيبُ التَّهْذِيبِ (5480) 68/4).

³³. راجع: الْعَبَرُ فِي خَبَرِ مَنْ غَبَرَ (49/1) سَنَةِ (62) هـ، وَالْإِصَابَةُ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (136/5) (6459).

³⁴. راجع: كِتَابُ الْبَيِّنَاتِ (387-386/2) (2966).

أَضِفْ إِلَيْكَ أَنَّ عَلْقَمَةَ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ!! وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ مَا أُصِلَ مِنْ قَاعِدَةٍ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ مَنْ رَوَى لَهُ الشَّيْخَانِ فَقَدْ جَاوَزَ الْقَنْطَرَةَ!! وَهَذَا مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَعْتَبِرُ عَلْقَمَةَ أَفْضَلَ التَّابِعِينَ³⁶. بَلْ رَأَيْنَا ابْنَ تَيْمِيَّةَ فِي مِنْهَاجِ السُّنَّةِ وَالْفَتَاوَى يَسْتَشْهَدُ بِهِ فِي التَّفْسِيرِ وَفِي الْفِقْهِ، وَفِي الْعَقِيدَةِ!! عَلْقَمَةُ الَّذِي وَصَفَهُ ابْنُ كَثِيرٍ بِالسَّفَاهَةِ، وَالْغَيِّ!! هَذَا هُوَ حَالُهُ!! فَإِنَّا لِلَّهِ، وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: قُطِعَتْ رِجْلُ عَلْقَمَةَ فِي طَلَبِ مُعَاوِيَةَ يَوْمَ صِفِّينَ! وَكَانَ عَلْقَمَةُ يَقُولُ: ﴿مَا أَحَبُّ أَنْ رِجْلِي أَصْحُ مِمَّا كَانَتْ، وَإِنَّمَا لِمِمَّا أَرْجُو بِهَا الثَّوَابَ، وَحَسَنَ الْجَزَاءِ مِنْ رَبِّي﴾³⁷!! هَذَا هُوَ عَلْقَمَةُ!! ثُمَّ يَأْتِي آتٍ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ أَوْ أَدْنَاهَا لِيَقُولَ لَنَا بَأَنَّ عُثْمَانَ قَتَلَهُ الْأَوْبَاشُ!! وَقَدِيمًا قِيلَ: ﴿عَشَ رَجَبًا تَرَ عَجَبًا!!

• الصَّحَابِيُّ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ النَّخَعِيِّ الْأَنْصَارِيُّ: الَّذِي

يُصَفُّهُ ابْنُ كَثِيرٍ وَالصَّلَافِيُّ بِالسَّبِيَّةِ، وَالْجُهْلِ، وَالْحَقْدِ، وَالْخَارِجِيَّةِ نَتَفَاجَأُ بِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ!! نَعَمْ!! إِي، وَاللَّهِ!! صَحَابِيٌّ!! شَهِدَ أَحَدًا، وَأَبْلَى يَوْمَئِذٍ بِلَاءَ

³⁵. رَاجِعْ: الْإِحْكَامُ فِي أُصُولِ الْأَحْكَامِ (83/2).

³⁶. رَاجِعْ: تَدْرِيبُ الرَّاوِي (212/2)، فَصْل (40) مَعْرِفَةُ التَّابِعِينَ.

³⁷. رَاجِعْ: الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ (307/3)، ط/ دَارُ صَادِرٍ. وَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ أَخُوهُ أُمِّي، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: ﴿أُمِّي الصَّلَافَةُ﴾ لِكَثْرَةِ صَلَاتِهِ.

حَسَنًا، وَشَهِدَ الْمَشَاهِدَ بَعْدَ أَحَدٍ، وَاسْتَعْمَلَهُ عَلِيٌّ عَلَى الْمَدَائِنِ، وَكَانَ مُعَاوِيَةُ يَكْرَهُ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ لِمَا كَانَ فِي حُرُوبِهِ مَعَ عَلِيٍّ³⁸. وَكَانَ مِمَّنْ سَيَّرَهُ عُثْمَانُ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿مَذْكُورٌ فِي الصَّحَابَةِ ... وَشَهِدَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنِ الْحَظِيمِ مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صِفِّينَ، وَالْجَمَلِ، وَالنَّهْرَوَانَ، وَلَثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ بْنِ الْحَظِيمِ ثَلَاثَةَ بَنِينَ: عُمَرُ، وَمُحَمَّدٌ، وَيَزِيدٌ فُقِلُوا يَوْمَ الْحَرَّةِ﴾³⁹.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: يُقَالُ لَنَا أَنْ لَيْسَ هُنَاكَ صَحَابِيٌّ حَرَضَ عَلَى عُثْمَانَ!! وَهَذَا هُوَ ذَا يُحْرَضُ عَلَيْهِ حَتَّى يَنْفِيهِ عُثْمَانُ وَمَعَهُ لَفِيفٌ مِنْ خَيْرَةِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

• **الصَّحَابِيُّ: جُنْدُبُ بْنُ زُهَيْرٍ الْعَامِرِيُّ⁴⁰: هَذَا الَّذِي**

نُعِتَ بِأَنَّهُ جَاهِلٌ، حَاقِدٌ، سَبِيٌّ تَتَفَاجَأُ بِأَنَّ شَأْنَهُ دَائِرٌ بَيْنَ كَوْنِهِ صَحَابِيًّا، وَبَيْنَ كَوْنِهِ تَابِعِيًّا صَالِحًا، زَاهِدًا، عَابِدًا، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿وَاحْتَلَفَ فِي

³⁸. رَاجِعْ: الإِصَابَةُ (220/1) (902). هُوَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ الطَّفَرِيُّ النَّحْعِيُّ الْأَنْصَارِيُّ.

³⁹. رَاجِعْ: الاسْتِيعَابُ (281/1) (264)، وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ فِي الْجُمُهِرَةِ (342): ﴿لَهُ صُحْبَةٌ﴾.

⁴⁰. رَاجِعْ: الاسْتِيعَابُ (326/1) (347) تَرْجَمَهُ جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ الْعَبْدِيُّ. قَالَ الذَّهَبِيُّ

(29/1): يُقَالُ لَهُ صُحْبَةٌ. قَالَ ابْنُ حَزْمٍ فِي الْجُمُهِرَةِ (378): ﴿كَانَ عَلَى الرَّجَالِ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ

عَلِيٍّ﴾.

صُحْبَةُ جُنْدُبِ بْنِ زُهَيْرٍ⁴¹، وَجَاءَ فِي شَأْنِهِ: ﴿مَنْ التَّابِعِينَ الْكِبَارِ،
وَرُؤُوسَائِهِمْ، وَرُهَّادِهِمْ جُنْدُبُ بْنُ زُهَيْرٍ﴾⁴². قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: ﴿كَانَ عَلَى
الرَّجَالَةِ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ عَلِيٍّ﴾⁴³.



قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا نَتَفَجَّأُ أَنَّ الَّذِينَ قَامُوا عَلَى عُثْمَانَ هُمُ الصَّحَابَةُ!!
هُمْ كِبَارُ التَّابِعِينَ!! هُمْ رُهَّادُ عِبَادِ اللَّهِ!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

⁴¹. رَاجِعْ: الاستيعَاب (1/326) (347) تَرْجَمَةَ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ الْعَبْدِيِّ. قَالَ الدَّهْمِيُّ (29/1): يُقَالُ لَهُ صُحْبَةٌ، وَكَذَا قَالَ الصَّفَّيْدِيُّ فِي الْوَائِي (11/150) (2930).

⁴². رَاجِعْ: رِجَالُ الْكُشَيْي (1/286) (124)، وَقَالَ الدَّهْمِيُّ فِي الْعَبْرِ (1/29): ﴿يُقَالُ: لَهُ صُحْبَةٌ﴾.

⁴³. رَاجِعْ: جَمَهْرَةُ الْأَنْسَابِ (378).

• **الصَّحَابِيُّ: جُنْدُبُ بْنُ كَعْبٍ الْأَزْدِيُّ: مِنْ صَالِحِ**

المُهَاجِرِينَ⁴⁴. شَارَكَ فِي الْحِصَارِ، وَهُوَ جُنْدُبُ الْحَيْرِ، سَجَنَةُ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ لِقَتْلِهِ السَّاحِرَ، فَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَخِيهِ عَنُوءَ، وَقَالَ:

أَفِي مَضْرَبِ السَّحَّارِ يُسَجَّنُ جُنْدُبٌ * * وَيُقْتَلُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ الْأَوَائِلُ!!



فَهَذَا الَّذِي وَصَفَهُ ابْنُ كَثِيرٍ بِالسَّبْيَةِ، وَالْجَهْلِ، وَالْحَقْدِ، وَالْخَارِجِيَّةِ نَتَفَاجَأُ بِأَنَّهُ أَيْضًا صَحَابِيٌّ!! إِي وَاللَّهِ! وَلَيْسَ هَذَا فَحَسْبُ! بَلْ هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ!! قَالَ الْحَافِظُ: ﴿مِنْ صَالِحِ الْمُهَاجِرِينَ﴾⁴⁵، وَيُسَمَّى أَيْضًا: ﴿جُنْدُبُ الْحَيْرِ﴾⁴⁶. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ﴿لَهُ صُحْبَةٌ وَرَوَايَةٌ﴾⁴⁷. أَثَبَّتَ صُحْبَتَهُ الْحَافِظُ فِي

⁴⁴. رَاجِعْ: الإِصَابَةُ (285/1) تَرْجَمَةُ جُنْدُبِ بْنِ كَعْبٍ (1228).

⁴⁵. رَاجِعْ: الإِصَابَةُ (616/1) تَرْجَمَةُ جُنْدُبِ بْنِ كَعْبٍ (1230).

⁴⁶. رَاجِعْ: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (175/3)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (56/5) (18).

الإصابة، والحافظُ الذهبيُّ في تاريخ الإسلام، وفي السير، والصفديُّ في الوافي، وابن الأثير، وابن حبان⁴⁸.

قال أبو الطيب عفا الله عنه: درس بليغ!! الذين قاموا على عثمان ليسوا أوباشاً بل هم الشُّمُّ الجاحِجَةُ الذين هم صالح المهاجرين، أهل الدين، ومعادن الخير والفضل!! والله المستعان على تحريف التاريخ، وما وقع فيه من الحسف والمسخ حتى صار زيد عمراً، وصالح طاحاً، وبات ما علم من التاريخ بالضرورة منياً على المجهول، والله المستعان.

• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ الْبَارِقِيُّ: هَذَا

الذي نعت بأنه من العوغاء، والأوباش، والخوارج الأندال ستصيبنا الدهشة عندما نعلم بأنه كان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم!!

عده صحابياً ابن سعد في الطبقات، وابن حبان في الثقات، والذهبي في تاريخ الإسلام، والحافظ في الإصابة⁴⁹.

⁴⁷. راجع: تاريخ الإسلام (56/5)، والعبر (30/1).

⁴⁸. راجع: تاريخ الإسلام (56/5) (18)، والوافي (11/150-151) (2932)، والثقات (1/278) (185)، ثم صنفه في كتاب الثقات (2/62) (453) ضمن كتاب التابعين!! كأنه ذهل!! ويحصل له مثل هذا في الثقات في عدد من التراجم!! فقد أورد: ﴿قُرَّةُ بْنُ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيُّ﴾ ضمن الصحابة في (1/414) (1080)، ثم أوردته ضمن التابعين في (2/434) (3335) على أنه نص على ميله إلى كونه أشبه بالتابعي منه إلى الصحابي.

وَلَيْسَ هَذَا فَحَسْبُ بَلْ تَرَكَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرَةِ
حَيَاتِهِ بَصْمَةً لَا تَبْلَى، وَدَعْوَةً لَا تُنْسَى!!

قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ: ﴿وَيُقَالُ: ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيُّ الْأَسَدِيُّ، لَهُ صُحْبَةٌ،
وَرَوَايَةٌ، وَثَلَاثَةُ أَحَادِيثٍ﴾⁵⁰.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ: ﴿مَشْهُورٌ، وَلَهُ أَحَادِيثٌ، وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَهُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَشْتَرِيَ الشَّاةَ بِدِينَارٍ، فَاشْتَرَى بِهِ شَاتَيْنِ، وَالْحَدِيثُ مَشْهُورٌ فِي
الْبُخَارِيِّ، وَغَيْرِهِ﴾⁵¹.

⁴⁹. رَاجِعْ: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (108/6) (1881). أُوْرِدَ فِي فَصْلِ: تَسْمِيَةِ مَنْ نَزَلَ مَكَّةَ مِنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَمَاهُ: ﴿عُرْوَةُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ﴾. وَسَمَاهُ ابْنُ حَبَّانَ: ﴿عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ بْنِ
أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ﴾. وَسَمَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿عُرْوَةُ بْنُ عِيَّاضِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ﴾، وَكُلُّهُمْ يُشِيرُونَ إِلَى
شَخْصٍ نَفْسِهِ كَمَا أَوْضَحَ ذَلِكَ الْحَافِظُ فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (111/4) (5344)، وَذَكَرَ الذَّهَبِيُّ فِي
تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (112/5) وَفَاتَهُ (80-61)، أَمَّا الصَّفَدِيُّ فِي الْوَائِي (247/16) (10213) فَقَالَ:
﴿وَتُؤَيِّ فِي خُدُودِ السَّبْعِينَ﴾ هـ.

طَبَعًا، وَلَهُ صُحْبَةٌ بِلَا شَكٍّ كَمَا قَرَّرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي التَّبَقَاتِ (406/1) (1024)، وَالذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ
الْإِسْلَامِ (112/5) (70).

⁵⁰. رَاجِعْ: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (112/5) (70). رَاجِعْ: الْاسْتِيعَابَ (175/3) (1821). قَالَ عَلِيُّ بْنُ
الْمَدِينِيِّ: ﴿مَنْ قَالَ فِيهِ: عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ فَقَدْ أَخْطَأَ، وَإِنَّمَا هُوَ عُرْوَةُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ. قَالَ: وَكَانَ عُنْدَ:
مُحَمَّدَ بْنِ جَعْفَرٍ يَهُمُ فِيهِ! فَيَقُولُ فِيهِ: عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿اسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ عُرْوَةَ الْبَارِقِيَّ هَذَا عَلَى قَضَاءِ الْكُوفَةِ .. وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَقْضِيَ شُرَحْبَاءُ.﴾

⁵¹. رَاجِعْ: الْإِصَابَةُ (1254/2) (5520).

وَهَذَا نَسْقُ الْحَدِيثَ لِأَهَمِّيَّتِهِ، فَعَنْ عَرُوةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ: ﴿أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدَيْنَارٍ، وَجَاءَهُ بِدَيْنَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ. وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى الثُّرَابَ لَرَبَحَ فِيهِ﴾⁵²، وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَهُ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ﴾، يَقُولُ الْبَارِقِيُّ: ﴿فَلَقَدْ

⁵² - حَدِيثٌ صَحِيحٌ: صَحَّحَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (3642)، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِرَقْمٍ (3384)، وَالتِّرْمِذِيُّ إِنْشَرَفَ رَقْمٍ (1258)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ (274/2) (388)، وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (375/4) - (100/32) (19355)، وَالْحَمِيدِيُّ فِي الْمُسْنَدِ (92/2) (866). وَقَوَّاهُ الْمُتَذَرِّعُ وَالتَّوَوِيُّ فَقَالَا: ﴿إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ لِمَجِيئِهِ مِنْ طَرِيقَيْنِ﴾ كَمَا فِي ثُخْفَةِ الْأَخْوَذِيِّ (392/4) (1276). وَالحَدِيثُ صَعْفَةُ ابْنِ حَزْمٍ فِي الْمُحَلَّى (92/7) (1364) فَقَالَ: ﴿وَهُمَا خَبْرَانِ، مُنْقَطِعَانِ، لَا يَصَحَّحَانِ﴾. قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (635/6): ﴿لَيْسَ فِي ذَلِكَ مَا يَمْنَعُ تَخْرِيجَهُ، وَلَا مَا يَحْطُّهُ عَنْ شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، لِأَنَّ الْحَيَّ يَمْتَنِعُ فِي الْعَادَةِ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ﴾.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: مَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ (707/2)، وَالْحَطَّائِيُّ فِي مَعَالِمِ السُّنَنِ (90/2)، وَالزَّيْلَعِيُّ فِي نَصَبِ الرَّايَةِ (90-92) إِلَى ضَعْفِ الْحَدِيثِ لِانْقِطَاعِهِ، بَيْنَمَا صَحَّحَهُ الْبُخَارِيُّ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، فَقَالَ: ﴿وَهُوَ حَدِيثٌ جَيِّدٌ﴾ كَمَا فِي تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (101/7)، وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (635/6)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي تَنْقِيحِ تَحْقِيقِ التَّغْلِيْقِ (42/3)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ التُّرْكُمَانِيِّ فِي حَاشِيَةِ السُّنَنِ لِلْبَيْهَقِيِّ (113/6)، وَقَوَّاهُ التَّوَوِيُّ وَالْمُتَذَرِّعُ كَمَا أَسْلَفْنَا، وَالحَدِيثُ احْتَجَّ بِهِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي مَجْمُوعَةِ الْفَتَاوَى (15/15)، ط/دَارُ الْعَيْنِكَانِ، وَابْنُ الْقَيْمِ فِي إِعْلَامِ الْمُؤَقِّعِينَ (318/4)، وَالشُّوْكَانِيُّ فِي السَّيْلِ الْجَرَّارِ (387/4)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ (127/5) (1287)، وَحَسَنَهُ الْوَادِعِيُّ فِي صَحِيحِ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ بِرَقْمٍ (273). وَالحَدِيثُ احْتَجَّ بِهِ الْإِمَامُ ابْنُ بَرَكَةَ فِي جَامِعِهِ (1539/3)، وَفِي (1271/3)، كَمَا احْتَجَّ بِهِ ابْنُ قُدَّامَةَ فِي الْمَغْنِيِّ (1099/1).

رَأَيْتُنِي أَقِفُ بِكُنَاسَةِ الْكُوفَةِ فَأَرْبَحُ أَرْبَعِينَ أَلْفًا، قَبْلَ أَنْ أَصِلَ إِلَى أَهْلِي، وَكَانَ يَشْتَرِي الْجَوَارِي، وَيَبِيعُ⁵³.



وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ ثَابِتٌ، فَقَدْ صَحَّحَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، كَمَا اخْتَجَّ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ مِمَّنْ لَهُ بَصِيرَةٌ بِالْحَدِيثِ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِهِ الْإِمَامُ ابْنُ بَرَكَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْجَامِعِ، وَقَالَ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ شَامْسٍ الْبَطَّاشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَلَسِلِ الدَّهَبِ⁵⁴:

دَلِيلٌ مَنْ قَالَ بِالْإِنْعِقَادِ ** مَا قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ الْهَادِي
إِذْ دَفَعَ الدِّينَارَ عِنْدَ عُرْوَةَ ** لِيَشْتَرِيَ لِنَلْكَمُ الضَّحِيَّةِ
وَقَدْ شَرَى عُرْوَةُ بِالْدِّينَارِ ** شَاتَيْنِ بَعْدَ ذَلِكَ لِلْمُخْتَارِ
وَبَعْدَ ذَلِكَ الْأَمْرِ بَاعَ مِنْهُمَا ** شَاةً بِدِينَارٍ لَهُ وَتَمَّ مَا
وَفِي الْحَدِيثِ أَيُّمَا دَلِيلٍ ** عَلَى انْعِقَادِ الْبَيْعِ مِنْ فُضُولِي

⁵³. رَاجِعْ: دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ لِأَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ (274/2) بِرَفْعِ (388). وَالْكُنَاسَةُ سُوقٌ بِالْكُوفَةِ.

⁵⁴. رَاجِعْ: سَلَسِلُ الدَّهَبِ (97/6)، كِتَابُ الْبُيُوعِ مُحْتَصَرًا.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا الصَّحَابِيُّ الَّذِي نَالَ وَسَامًا نَبَوِيًّا مِنْ أَشْرَفِ الْأَوْصِيَّةِ الَّتِي قَدْ يَعْتَرُ بِهَا بَيْنَ رِفَاقِهِ كَانَ وَاحِدًا مِمَّنْ كَانَ يَتَكَلَّمُ عَلَى مَا طَالَ الدَّوْلَةُ مِنْ فَسَادٍ وَخَرَابٍ عَلَى أَيْدِي عُمَالِ الْحَلِيفَةِ!! فَهَلْ هُوَ مِنَ الْأَوْبَاشِ!! أَوْ مِنَ السَّيِّئِينَ!! كَلَّا!! ثُمَّ كَلَّا!! فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ!!

• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ الْخُزَاعِيُّ⁵⁵:

هَذَا الصَّحَابِيُّ مِمَّنْ أَدْرَجَهُ ابْنُ كَثِيرٍ ضِمْنَ الْأَوْبَاشِ، الْحَاقِدِينَ، الْحُمَقَى، أَتْبَاعِ ابْنِ سَبَأٍ!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. فَإِذَا الْكَشْفُ يُثْبِتُ لَنَا أَنَّهُ صَحَابِيٌّ، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَمَا فِي الْأَسْتِيعَابِ!!!

وَقَدْ أَثْبَتَ لَهُ الصُّحْبَةَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْأَسْتِيعَابِ، وَالْحَافِظُ فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ، وَفِي الْإِصَابَةِ، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ، وَابْنُ قَانِعٍ فِي مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ!! قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: ﴿وَكَانَ فِيمَنْ سَارَ إِلَى عُثْمَانَ، وَأَعَانَ عَلَى قَتْلِهِ﴾، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَمِقِ: عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَمِقِ: ﴿أَسْلَمَ قَبْلَ الْفَتْحِ،

⁵⁵. رَاجِعْ: الْأَسْتِيعَابَ (257/3-258) (1931)، وَالطَّبَقَاتِ (101/6) (1860)، وَأَسَدُ الْغَابَةِ (88/5) (3913)، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (318/4) (5885)، وَمُعْجَمُ الصَّحَابَةِ (201/2) لابْنِ قَانِعٍ، وَالذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (43/4) (49).

وَهَاجَرَ ... وَمَعَ هَذَا كَانَ أَحَدَ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ دَخَلُوا عَلَى عُثْمَانَ، ثُمَّ صَارَ
بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ شِيعَةِ عَلِيٍّ، فَشَهِدَ مَعَهُ الْجَمَلَ، وَصَفِيْنَ⁵⁶!!



قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَمَّا لَلَّهِ عَنْهُ: الصَّحَابِيُّ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ،
وَشَارَكَ فِي قَتْلِهِ!! مُفَاجَأَةً خَطِيرَةً عَلَى لِسَانِ ابْنِ كَثِيرٍ!! نَعَمْ!! أَنْ يَنْجَلِي
الْحَقُّ أَنَّ عُثْمَانَ كَانَ قَتِيلَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَالْخَيْرَةِ مِنْ فُضَلَاءِ
التَّابِعِينَ!! إِنَّهَا حَقًّا نَهَايَةُ التَّدْلِيسِ عَلَى قُرَاءِ التَّارِيخِ!!

• التَّابِعِيُّ صَعَصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ الْعَبْدِيُّ: هَذَا التَّابِعِيُّ مِمَّنْ

أَدْرَجَهُ الصَّلَافِيُّ وَابْنُ كَثِيرٍ ضَمَّنَ الْأَوْبَاشِ الْحَاقِدِينَ!! فَإِذَا الْبَحْثُ الْيَسِيرُ
يَقُودُنَا إِلَى النَّتِيجَةِ الْعَكْسِيَّةِ!! فَالرَّجُلُ تَابِعِيٌّ، فَاضِلٌ، عَاقِلٌ، دَيِّنٌ، سَيِّدٌ مِنْ
سَادَاتِ قَوْمِهِ!!

⁵⁶. رَاجِعْ: الطَّبَقَاتِ 6/101). وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي الْبَدَايَةِ (49/8).

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي تَرْجَمَتِهِ: ﴿صَغَصَعَهُ بْنُ صُوحَانَ الْعَبْدِيُّ كَانَ مُسْلِمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمْ يَلْقَهُ، وَلَمْ يَرَهُ، صَغُرَ عَنْ ذَلِكَ، وَكَانَ سَيِّدًا مِنْ سَادَاتِ قَوْمِهِ عَبْدِ الْقَيْسِ، وَكَانَ فَصِيحًا، حَاطِبًا، عَاقِلًا، لَسِنًا، دِينًا، فَاضِلًا، بَلِيغًا، يُعَدُّ فِي أَصْحَابِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ﴾⁵⁷. قَالَ الدَّهْيِيُّ: ﴿أَمَرَهُ [عَلِيٌّ] عَلَى بَعْضِ الْكَرَادِيسِ يَوْمَ صِفِّينَ﴾⁵⁸.

• الصَّحَابِيُّ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ الْعَبْدِيُّ: هَذَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ

أُثْبِتَ لَهُ الصُّحْبَةُ مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ. وَنَفَى عَنْهُ ذَلِكَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، فَقَالَ: ﴿وَلَا أَعْلَمُ لَهُ صُحْبَةً، وَلَكِنَّهُ مِمَّنْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ بِسِنِّهِ مُسْلِمًا، وَكَانَ فَاضِلًا، دِينًا، سَيِّدًا فِي قَوْمِهِ هُوَ وَإِخْوَتُهُ﴾⁵⁹، وَكَذَا الدَّهْيِيُّ فِي السِّيَرِ نَفَى عَنْهُ الصُّحْبَةَ، وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ: ﴿مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعُبَادِ﴾. وَقَالَ فِي الْعِبَرِ: ﴿وَكَانَ

⁵⁷. رَاجِعْ: الاسْتِيعَابَ (273/2) (1216)، وَتَفَقَّهَ ابْنُ سَعْدٍ، ر: سِيرَ الْأَغْلَامِ (529/3).

⁵⁸. رَاجِعْ: تَارِيخَ الْإِسْلَامِ (123/4) (39). وَكَذَا صَفَّهَ ابْنُ حِبَّانَ فِي التَّقَاتِ (238/2) (1873) ضِمْنَ التَّابِعِينَ.

⁵⁹. رَاجِعْ: الاسْتِيعَابَ (124/2) (857).

مِنْ سَادَاتِ التَّابِعِينَ، صَوَّامًا، قَوَّامًا⁶⁰. ذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ ضِمْنَ الْأُمَرَاءِ
الَّذِينَ جَاؤُوا فِي صُورَةِ الْحُجَّاجِ مِنَ الْكُوفَةِ لِحِصَارِ عُثْمَانَ⁶¹.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: رَجَحَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ رَوَايَةَ وَدْرَايَةَ
الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ أَنَّ زَيْدًا بَنَ صُوحَانَ هَذَا كَانَ صَحَابِيًّا، فَقَالَ
فِي الْإِصَابَةِ: ﴿وَعَلَى هَذَا فَهُوَ صَحَابِيٌّ لَا مُحَالَةٌ﴾⁶²، وَيَتَبَيَّنُ مِنْهُ هَذَا
بِالنَّظَرِ أَيْضًا إِلَى (517/2) مِنْ كِتَابِ الْإِصَابَةِ⁶³.

• الصَّحَابِيُّ عَدِيٌّ بْنُ حَاتِمِ الطَّائِي: هَذَا الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ

الَّذِي أَخْرَجَهُ مُنْتَقِدًا النَّظَامَ، وَمُشَارِكًا فِي الْحِصَارِ يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ الْأَوْصَافُ
الشَّيْعَةُ الَّتِي وُصِفَ بِهَا زُمَلَاؤُهُ مِنْ قَبْلُ مِنَ الشَّيْطَانَةِ، وَالسَّبَبِيَّةِ، وَالْعَوَاثِيَّةِ
عَلَى لِسَانِ ابْنِ كَثِيرٍ وَغَيْرِهِ!! يَقُولُ ابْنُ حَبَّانَ فِي الثَّقَاتِ: ﴿وَخَرَجَ مِنْ

⁶⁰. رَاجِعْ: السِّيَر (525/3)، وَالْعَبَر (27/1) سَنَةِ (36).

⁶¹. ذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي الْبِدَايَةِ (181/7) ضِمْنَ الْأُمَرَاءِ الَّذِينَ جَاؤُوا فِي صُورَةِ الْحُجَّاجِ مِنَ الْكُوفَةِ لِحِصَارِ
عُثْمَانَ.

⁶². رَاجِعْ: الْإِصَابَةُ (517/2) (2956).

⁶³. رَاجِعْ: الْإِصَابَةُ (532/2) (3004).

الْكُوفَةِ عَدِيَّ بْنِ حَاتِمِ الطَّائِي، وَالْأَشْتَرُ: مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ النَّخَعِيُّ فِي مَنَى رَجُلٍ ... حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يُرِيدُونَ خَلْعَ عُثْمَانَ⁶⁴.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: ﴿كَانَ عَدِيٌّ بْنُ حَاتِمٍ عَلَى طِيٍّ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ عَلِيٍّ⁶⁵. وَمَنْ قَبْلُ شَارَكَ عَدِيَّ الطَّائِي فِي الْفُتُوحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، فَشَاهَدَ فَتْحَ الْعِرَاقِ، وَوَفْعَةَ الْقَادِسِيَّةِ، وَوَفْعَةَ مِهْرَانَ، وَيَوْمَ الْجِسْرِ، وَأَبْلَى فِيهَا بَلَاءًا حَسَنًا⁶⁶!! وَشَارَكَ فِي الْوُثُوبِ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ حِينَ شَرِبَ الْحُمْرَ، وَأَسَاءَ السِّيَرَةَ، فَشَارَكَ فِي عَزْلِهِ عَنِ وَلَايَةِ الْكُوفَةِ!! وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: ﴿وَكَانَ جَوَادًا، شَرِيفًا فِي قَوْمِهِ، مُعَظَّمًا عِنْدَهُمْ، وَعِنْدَ غَيْرِهِمْ، حَاصِرَ الْجَوَابِ⁶⁷!!

وَعَدِيٌّ بْنُ حَاتِمٍ مِمَّنْ حَاصَرَ عُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ، وَكَانَ شَدِيدًا عَلَيْهِ، وَكَانَ لَا يَرَى قَتْلَ عُثْمَانَ شَيْئًا!! فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ قَالَ: ﴿لَا يَحِقُّ فِي قَتْلِهِ عَنَاقُ⁶⁸!!

⁶⁴. راجع: الثَّقَاتِ (212/1)، وانظر الطَّبْرِي (79/3) سَنَةَ (37)، فَقَدْ أَتَمَّهُ مُعَاوِيَةُ بِأَنَّهُ مِنَ الْمُجْلِبِينَ عَلَى عُثْمَانَ، وَمَنْ قَتَلْتَهُ.

⁶⁵. راجع: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (165/3).

⁶⁶. راجع: أَسَدُ الْغَابَةِ (451/4)، ط/ذَار ابْنِ الْجَوْرِيِّ - الْقَاهِرَةِ.

⁶⁷. راجع: أَسَدُ الْغَابَةِ (451/4) (3611).

⁶⁸. راجع: أَسَدُ الْغَابَةِ (451/4). وَزُيِّعَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ﴿لَا تَنْتَحِ فِيهَا عَنَزَانُ﴾، ر: سِيرَ الْأَعْلَامِ (165/3).

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: انْظُرُوا رَجْمَكُمْ اللَّهُ!! الْعَنَاقُ هِيَ أَنْثَى مِنْ
أَوْلَادِ الْعَنِيمِ وَالْمَعِزِّ!! يَقُولُ: لَنْ تَضُرَّطَ لِمَقْتَلِ الْحَلِيفَةِ عَنَاقٌ!! وَهَذَا غَايَةٌ فِي
الاسْتِخْفَافِ بِدَمِ عُثْمَانَ!! مِنْ ثُمَّ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: ﴿وَكَانَ عَدِيٌّ مُنْحَرِفًا
عَنْ عُثْمَانَ﴾⁶⁹.



ثُمَّ يَأْتِ آتٍ وَكَأَنَّهُ آتٍ مِنْ كَوْكَبٍ غَيْرِ كَوْكَبِنَا لِيَقُولَ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَأْلُبُوا
عَلَى عُثْمَانَ، وَلَمْ يُشَارِكُوا فِي حِصَارِهِ!! أَوْ دَمِهِ!! كَلَّا!! وَهَذَا التَّلْبِيسُ غَيْرُ
نَافِعٍ عِنْدَ أَذْنَى بَحْثٍ أَوْ تَفْتِيشٍ!!

هَذِهِ الْجَوْلَةُ وَحْدَهَا حَاسِمَةٌ لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْهِدَايَةَ، وَلَكِنْ نُضِيفُ فِي الْجَوْلَةِ الْقَادِمَةِ
هُنَا طَائِفَةً أُخْرَى مِنَ الصَّحَابَةِ أَوْ التَّابِعِينَ الَّذِينَ شَارَكُوا فِي التَّحْرِيطِ عَلَى عُثْمَانَ،
أَوْ حَاصِرُوهُ، أَوْ شَارَكُوا فِي دَمِهِ فِي الْقَائِمَةِ التَّالِيَةِ لِلْقَضَاءِ عَلَى التَّدْلِيسِ الْمُنْهَجِ
الَّذِي تَعَشَّشَ فِي رُؤُوسِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ بِعِلْمٍ وَبِغَيْرِ عِلْمٍ:

⁶⁹. رَاجِعْ: أَسَدُ الْغَابَةِ (451/4).

• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: أَسْلَمَ بْنُ أَوْسٍ السَّاعِدِيُّ⁷⁰:

أَنْصَارِيٌّ، وَمِنْ أَشَدَّاءِ عَلَى عُثْمَانَ. إِذْ مَنَعَ النَّاسَ مِنْ دَفْنِ عُثْمَانَ فِي الْبَقِيعِ.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَأَسْلَمَ هَذَا مِمَّنْ خَرَجَ مَعَ أَبِي حَبَّةَ الْمَازِينِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ لِمَنْعِ النَّاسِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى عُثْمَانَ وَدَفْنِهِ فِي الْبَقِيعِ، وَقَالُوا: ﴿لَا وَاللَّهِ! لَا يُدْفَنُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ أَبَدًا﴾، فَدَفَنُوهُ فِي حَشٍّ كَوَكَبٍ⁷¹!! فَتَدَبَّرُوا مَوْقِفَ الصَّحَابَةِ مِنْ مَقْتَلِ الْخَلِيفَةِ الثَّالِثِ!

• الصَّحَابِيُّ: جَبَلَةُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ: فَاضِلٌ، وَمِنْ

فُقَهَاءِ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ يُهْدِدُ عُثْمَانَ بِالْقَتْلِ، وَيُنَادِيهِ: يَا نَعْتَلُ! وَأَنْزَلَ عُثْمَانَ ذَاتَ مَرَّةٍ مِنْ فَوْقِ الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَخْطُبُ!!

⁷⁰- **رَاجِعْ:** الاستيعاب (1/ 179 (37)، والإصابة (1/ 40 (125). قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿لَا يَصِحُّ عِنْدِي نَسَبُ أَسْلَمَ بْنِ بَجْرَةَ هَذَا، وَفِي صُحْبَتِهِ نَظَرٌ﴾، وَلَمْ يَلْتَفِتِ الْحَافِظُ إِلَى هَذَا الْكَلَامِ، فَاعْتَبَرَهُ صَحَابِيًّا، وَاعْتَمَدَ فِي نَسَبِهِ قَوْلَ ابْنِ الْكَلْبِيِّ بِأَنَّ اسْمَهُ أَسْلَمُ بْنُ بَجْرَةَ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ السَّاعِدِيِّ، لِأَنَّ ابْنَ الْكَلْبِيِّ هُوَ عُمْدَةُ النَّسَابِيِّينَ، وَذَهَبَ ابْنُ مَكْوَلًا وَقَبْلَهُ الدَّارِقُطِيُّ إِلَى أَنَّ اسْمَهُ: أَسْلَمُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ بَجْرَةَ السَّاعِدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ. كَمَا أَنَّ الْحَافِظَ لَمْ يَعْتَبِرَ تَفْرِقَةَ ابْنِ الْأَثِيرِ بِأَنَّ جَعْلَهُمَا ائْتِنًا!

⁷¹- **رَاجِعْ:** تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (2/ 688)، سَنَةُ (35) هـ.



وَكَانَ جَبَلُهُ يُهَدِّدُ عُثْمَانَ وَجْهَ النَّهَارِ قَائِلًا: ﴿يَا نَعْلُ! وَاللَّهِ لَأَقْتُلَنَّكَ،
وَلَأَحْمِلَنَّكَ عَلَى قُلُوصِ جُرَبَاءَ، وَلَأُخْرِجَنَّكَ عَلَى حَرَّةِ النَّارِ﴾⁷²!!

وَمَرَّ عُثْمَانُ يَوْمًا بِجَبَلَةٍ وَهُوَ فِي نَادِي قَوْمِهِ وَفِي يَدِهِ جَامِعَةٌ، فَلَمَّا مَرَّ عُثْمَانُ
سَلَّمَ فَرَدَّ الْقَوْمُ، قَالَ جَبَلَةٌ: ﴿لِمَ تَرُدُّونَ عَلَيْهِ!! رَجُلٌ قَالَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ
أَقْبَلَ عَلَى عُثْمَانَ فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَأُطْرَحَنَّ هَذِهِ الْجَامِعَةُ فِي عُنُقِكَ أَوْ لَتَتَرَكَنَّ
بِطَانَتِكَ هَذِهِ! فَقَالَ عُثْمَانُ: أَيُّ بِطَانَةٍ؟؟ فَوَاللَّهِ لَأَتَخَيَّرَنَّ النَّاسَ! فَقَالَ:
مَرَّوَانُ تَخَيَّرْتَهُ! وَمُعَاوِيَةُ تَخَيَّرْتَهُ! وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ كُرَيْزٍ تَخَيَّرْتَهُ!! وَعَبْدُ اللَّهِ
بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي سَرْحٍ تَخَيَّرْتَهُ!! مِنْهُمْ مَنْ نَزَلَ الْقُرْآنَ بِذِمَّتِهِ! وَأَبَاحَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَمَهُ!! فَانْصَرَفَ عُثْمَانُ﴾⁷³.

⁷². راجع: البداية والنهاية (183/7). والاستيعاب (307/1) (321)، وتاريخ الطبري (661/2).

⁷³. راجع: البداية والنهاية (183/7).



قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاِسْتِيعَابِ: ﴿كَانَ جَبَلَةُ بْنُ عَمْرٍو فَاضِلاً مِنْ فُقَهَاءِ الصَّحَابَةِ، وَشَهِدَ جَبَلَةُ بْنُ عَمْرٍو صِفِّينَ مَعَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَسَكَنَ مِصْرَ﴾⁷⁴.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: أَثْبَتَ لَجَبَلَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ الصُّحْبَةَ جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْهُمْ: ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَابْنُ حَبَّانَ فِي كِتَابِ الثِّقَاتِ⁷⁵، وَسِوَاهُمَا، وَكِلَاهُمَا أَثْبَتَا مُشَارَكَتَهُ فِي صِفِّينَ مَعَ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ.

⁷⁴. رَاجِعْ: الْاِسْتِيعَابَ (1/ 307 (321)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (7/ 183-184).

⁷⁵. رَاجِعْ: كِتَابَ الثِّقَاتِ (1/ 279 (187).

• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: جَهْجَاهُ بْنُ سَعِيدٍ الْغِفَارِيُّ: مِنْ

المُهَاجِرِينَ، شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَغَزْوَةَ الْمُرَيْسِيعِ⁷⁶. قَامَ جَهْجَاهُ إِلَى عُثْمَانَ وَهُوَ يَخْطُبُ ذَاتَ مَرَّةٍ، فَقَالَ: ﴿يَا عُثْمَانُ! أَلَا إِنَّ هَذِهِ شَارِفُ قَدْ جِئْنَا بِهَا، عَلَيْهَا عِبَاءَةٌ وَجَامِعَةٌ! فَانْزِلْ فَلْنَدِرْعَكَ الْعِبَاءَةَ، وَلْنَطْرَحَكَ فِي الْجَامِعَةِ، وَلْنَحْمِلَكَ عَلَى الشَّارِفِ، ثُمَّ نَطْرَحَكَ فِي جَبَلِ الدُّخَانِ!! فَقَالَ عُثْمَانُ: قَبَحَكَ اللَّهُ! وَقَبَّحَ مَا جِئْتُ بِهِ! ثُمَّ نَزَلَ عُثْمَانُ﴾. قَالَ الرَّاويُّ ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ: وَكَانَ آخِرَ يَوْمٍ رَأَيْتُهُ فِيهِ⁷⁷.



⁷⁶. رَاجِعْ: الإِصَابَةَ (621/1) (1248)، وَالِاسْتِيعَابَ (333/1) (360). قَالَ الْحَافِظُ: ﴿جَهْجَاهُ بْنُ سَعِيدٍ الْغِفَارِيُّ شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ﴾، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِيعَابِ: ﴿وَكَانَ قَدْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ الْمُرَيْسِيعِ﴾، وَقَالَ صَاحِبُ أُنُسَابِ الْأَشْرَافِ (11/133): ﴿وَمِنْهُمْ: جَهْجَاهُ الْغِفَارِيُّ، كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ﴾، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانٍ فِي الثِّقَاتِ (1/280) (196): ﴿وَكَانَ جَهْجَاهُ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾، وَتَرَضَّى عَنْهُ الصَّفَدِيُّ فِي الْوَاوِي (11/159) (2946)، وَفِي هَذَا كِفَايَةُ لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْهِدَايَةَ، وَاللَّهُ وَئِي التَّوْفِيقِ.

⁷⁷. رَاجِعْ: دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ (346) بِرَقْمِ (529) لِأَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَتَارِيخُ الطَّبَرِيِّ (2/162، 161)، وَالْبِدَايَةُ وَالتَّهْيَاةُ (7/183) وَعِنْدَهُ: ﴿يَا نَعْتَلُ! فَانْزِلْ عَنْ هَذَا الْمِنْبَرِ﴾.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: رَأَيْتُ لِبَعْضِهِمْ مَقَالََةً يَنْفِي فِيهَا صُحْبَةَ جَهْجَاهٍ وَلَكِنَّهَا مَقَالََةٌ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْعَوَاطِفِ، وَتَأْصِيلِ الْقَوَاعِدِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، كَقَوْلِ الْكَاتِبِ: ﴿إِجْمَاعُ السَّلَفِ عَلَى أَنَّ الرُّكْبَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا لِقَتْلِ عُثْمَانَ لَيْسَ فِيهِمْ صَحَابِيٌّ وَاحِدٌ﴾!!

قُلْتُ: أَيْنَ ذَلِكَ الْإِجْمَاعُ يَا تُرَى؟؟ أَسْعِدُونَا بِهِ هِدَاكُمُ اللَّهُ وَإِيَّانَا سَوَاءَ السَّبِيلِ. وَدُونَ ذَلِكَ خَرَطَ الْقِتَادِ.

وَكَفَاعِدَةٍ: ﴿أَنَّ اللَّهَ أَعَادَ جَمِيعَ الصَّحَابَةِ مِنَ الْمَشَارَكَةِ أَوْ التَّخْرِيصِ عَلَى قَتْلِ عُثْمَانَ﴾!!

وَهَذَا مِنْ قَبِيلِ كَلَامِ اللَّيْلِ!! وَقَدِيمًا قِيلَ:



كَلَامُ اللَّيْلِ مَحْتَوَمٌ بِشَمْعٍ * يَذُوبُ الشَّمْعُ إِذَا طَلَعَ النَّهَارُ

هَلْ مِنْ آيَةٍ أَوْ دَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ؟ أَمْ أَنَّ الْوَاقِعَ بِخِلَافِ ذَلِكَ!! وَهَلِ الْإِعَادَةُ قَاصِرَةٌ عَلَى عُثْمَانَ فَقَطْ أَمْ هِيَ مُتَعَدِّيَّةٌ؟؟ وَمَنْ قَتَلَ عَمَارًا؟؟ أَمْ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُعِدِ الصَّحَابَةَ فِي قَتْلِهِمْ عَمَارًا بَغِيًّا!! مِنْ هُنَاكَ نَحْدُ أَنَّ بَحْثَ الْكَاتِبِ هَزِيلٌ لَا يَسْوَى النَّظَرِ إِلَيْهِ فَضْلًا عَنْ قِرَاءَتِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. وَرَغِمَ ذَلِكَ أَقُولُ: أَثَبَّتَ صُحْبَةَ

جَهَّاهِ الْغَفَارِيَّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَلَيْسَ هَذَا فَحَسْبُ بَلْ أَثْبَتُوا لَهُ الدَّرَجَةَ الْعُلْيَا مِنَ الصُّحْبَةِ.

• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرِو الْمَازِينِيِّ

الْأَنْصَارِيُّ⁷⁸: هُوَ الَّذِي ضَرَبَ مَرَّوَانَ يَوْمَ الدَّارِ، أَيَّ يَوْمَ حِصَارِ

الصَّحَابَةِ لِعُثْمَانَ فِي دَارِهِ، وَشَهِدَ الْحَجَّاجُ صَفِيْنَ مَعَ عَلِيٍّ، وَأَثْبَتَ لَهُ الصُّحْبَةَ جُمُھُورُ الْعُلَمَاءِ⁷⁹. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿وَالْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرِو هَذَا

⁷⁸. رَاجِعْ: الاسْتِيعَابَ (1/387 (501)، وَقَالَ: ﴿قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرِو الْمَازِينِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ﴾. وَأَنْظُرْ كَشَفَ الْعُمَّةَ (2/160).

⁷⁹. رَاجِعْ: الإِصَابَةَ (1/357 (1626)، قَالَ الْحَافِظُ: ﴿وَأَمَّا الْعَجَلِيُّ، وَابْنُ الْبَرَقِيِّ، وَابْنُ سَعْدٍ فَذَكَرُوهُ فِي التَّابِعِينَ!!﴾

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَلَمْ يَلْتَفِتْ أَهْلُ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ، فَلِذَلِكَ أَثْبَتَ جُمُھُورُهُمْ صُحْبَةَ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرِو الْمَازِينِيِّ، فَأَثْبَتَ لَهُ الصُّحْبَةَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي حَلِيَّةِ الْأَوَّلِيَاءِ (1/438 (62)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (1/470) - (1/642 (1725)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (958)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (1862)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ (3/332 (2692) فِي حَدِيثِ لِلْحَجَّاجِ يَرْفَعُهُ بِالسَّمَاعِ: ﴿مَنْ كَسِرَ، أَوْ عَرِجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ الْحُجُّ مِنْ قَابِلٍ﴾. وَالحَدِيثُ صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَأَقْرَهُ الدَّهَبِيُّ فِي التَّلْخِصِ.

﴿قَائِدَةٌ﴾: قَالَ الْحَافِظُ فِي التَّهْذِيبِ (1/506) فِي الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرِو هَذَا: ﴿وَيُقَالُ: الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ﴾.

هُوَ الَّذِي ضَرَبَ مَرْوَانَ يَوْمَ الدَّارِ فَاسْقَطَهُ، وَحَمَلَهُ أَبُو حَفْصَةَ مَوْلَاهُ وَهُوَ لَا يَعْقِلُ ﴿80﴾.

• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: حُرْقُوصُ بْنُ زُهَيْرٍ السَّعْدِيُّ⁸¹:

اعْتَبَرَهُ الطَّبَرِيُّ صَحَابِيًّا، شَهِدَ الْفَتْوحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةَ، وَهُوَ الَّذِي فَتَحَ سُوقَ الْأَهْوَازِ، وَشَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ فِي صِفِّينَ، وَفَارَقَهُ عِنْدَمَا حَكَّم. وَشَارَكَ فِي الْحِصَارِ. أَثْبَتَ لَهُ الصُّحْبَةُ الطَّبَرِيُّ، وَالْبَرَادِيُّ، وَالْجَاحِظُ، قَالَ الْجَاحِظُ عَمَّنْ انْشَقَّ عَنْ جَيْشِ عَلِيٍّ: ﴿ثُمَّ خَالَفَ عَلَيْهِ خَاصَّةً إِخْوَانِهِ،

وَنَسَّاكَ أَصْحَابِهِ، وَأَهْلُ الْبَصَائِرِ مِنْ جُنْدِهِ ...
وَفِيهِمْ مَعَ نُسُكِهِمْ وَجِدَّهُمْ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ

⁸⁰. رَاجِعْ: الاسْتِيعَابَ (1/387 (501)، وَانْظُرْ كَشَفَ الْعُمَّةَ (2/160).

⁸¹. هُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ حُرْقُوصُ بْنُ زُهَيْرٍ السَّعْدِيُّ: ذَكَرَهُ الطَّبَرِيُّ فِي الصَّحَابَةِ، وَقَالَ: ﴿وَأَمَدَ [عُمُرُ بْنُ الْخَطَّابِ] الْمُسْلِمِينَ بِحُرْقُوصِ بْنِ زُهَيْرٍ السَّعْدِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَرَهُ عَلَى الْقِتَالِ، وَعَلَى مَا غَلَبَ عَلَيْهِ ... وَفَتَحَ حُرْقُوصُ سُوقَ الْأَهْوَازِ، وَنَزَلَ بِهَا، وَلَهُ أَنْزَلَ كَثِيرٌ فِي قِتَالِ الْهَزْمَانِ [الْفَارِسِيِّ]، وَبَقِيَ حُرْقُوصُ إِلَى أَيَّامِ عَلِيٍّ، وَشَهِدَ مَعَهُ صِفِّينَ، ثُمَّ صَارَ مَعَ الْخَوَارِجِ، وَمِنْ أَشَدِّهِمْ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَكَانَ مَعَ الْخَوَارِجِ لَمَّا قَاتَلَهُمْ عَلِيٌّ، فَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ سَنَةً (37)﴾. ١. هـ. قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: اعْتَبَرَ الْبَرَادِيُّ فِي الْجَوَاهِرِ الْمُنتَقَاةِ (145) حُرْقُوصًا صَحَابِيًّا أَيْضًا، هَذَا. وَلَا عِبْرَةَ بِتَسْمِيَةِ الطَّبَرِيِّ حُرْقُوصًا وَمِنْ مَعَهُ خَوَارِجٌ، فَذَاكَ رَأْيُهُ، وَقَدْ أَخْطَأَ.

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْهُمْ: فَرَوَةُ بْنُ
نُوفَلٍ الْأَشْجَعِيُّ، وَحُرْقُوصُ بْنُ زُهَيْرٍ، وَفِيهِمْ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبِ الرَّاسِبِيِّ، وَزَيْدُ بْنُ حِصْنِ
الطَّائِيٍّ ﴿٨٢﴾، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَهَذَا نَصٌّ عَزِيزٌ نَادِرٌ، ظَفَرْتُ بِهِ بَيْنَ حَشَايَا
الْكُتُبِ!! فَعُضُّ عَلَيْهِ بِالتَّوَّاجِدِ تَرِبَتْ يَدَاكَ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: حَكِيمُ بْنُ جَبَلَةَ الْعَبْدِيُّ⁸³: هَذَا

الَّذِي يَصِفُهُ الصَّلَافِيُّ وَغَيْرُهُ بِأَنَّهُ لِمَنْ، وَمِنْ الْأَوْبَاشِ!! هُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ، لَهُ
دِينٌ، وَتَأْلُهُ، مُطَاعٌ، وَأَحَدُ الْأَشْرَافِ الْأَبْطَالِ!! قَدِمَ مِنَ الْبَصْرَةِ لِحِصَارِ
عُثْمَانَ. اخْتَلَفَ فِي صُحْبَتِهِ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿وَلَا رُؤْيَا لَهُ، وَكَانَ رَجُلًا
صَاحِحًا، لَهُ دِينٌ، مُطَاعًا فِي قَوْمِهِ ... فَقُتِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ﴾، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي

⁸². رَاجِعْ: رِسَائِلُ الْجَاخِظِ السِّيَاسِيَّةِ (249)، ط/مَكْتَبَةُ الْهَيْلَالِ.

⁸³. رَاجِعْ: الْبِدَايَةُ وَالتَّهَايَةُ (181/7)، وَالْاِسْتِيعَابُ (421/1) (558)، وَالسِّيَرُ (531/3) (136).
وَمَنْ نَصَّ عَلَى صُحْبَةِ حَكِيمٍ: الْإِمَامُ مُحَمَّدُ الدِّينِ الْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي كِتَابِهِ الْقِيمُ: الْقَامُوسِ الْمُحِيطِ
(1107)، مَادَّةُ: ﴿حَكَمَ﴾، وَالزَّرْكَوِيُّ فِي الْأَعْلَامِ (268/2).

السَّيْرِ: ﴿الْأَمِيرُ، أَحَدُ الْأَشْرَافِ الْأَبْطَالِ، كَانَ ذَا دِينٍ وَتَأْلُهُ﴾. وَاعْتَبَرَهُ
الْفَيْرُوزِآبَادِيُّ وَالزَّرْكَلِيُّ صَحَابِيًّا!! وَهَكَذَا الدُّنْيَا!! وَصَدَقَ مَنْ قَالَ:
وَمَا شَابَ رَأْسِي مِنْ سِنِينَ تَتَابَعَتْ * عَلَيَّ، وَلَكِنْ شَيَّبَتْنِي الْوَفَائِعُ

• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ الْأَنْصَارِيُّ⁸⁴:

وَهُوَ بَدْرِيٌّ، أُحْدِيٌّ. شَارَكَ فِي حِصَارِ عُثْمَانَ، ذَكَرَ الطَّبْرِيُّ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي
حَمَلَ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ يَوْمَ الدَّارِ، فَصَرَعَهُ، فَنَزَلَ عَنْهُ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ
قَتَلَهُ.

• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُذَيْسٍ

الْبَلَوِيُّ⁸⁵: كَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ! وَصَحِبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، وَسَمِعَ مِنْهُ، وَشَهِدَ فَتْحَ مِصْرَ، وَكَانَ مِنَ الْفُرْسَانِ، ثُمَّ كَانَ رَئِيسَ

⁸⁴. رَاجِعْ: الاسْتِيعَابَ (77/2 تَرْجَمَةُ (776). قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿يَكُنَى أَبَا مُعَاذٍ، شَهِدَ بَدْرًا، وَأُخْدًا،
وَسَائِرَ الْمَشَاهِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ... وَشَهِدَ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ مَعَ عَلِيٍّ الْجَمَلَ وَصِفِينَ﴾. وَانْظُرْ كَشْفَ الْغُمَةِ
(166/2). وَالطَّبْرِيُّ (671/2 سَنَةِ (35) هـ.

⁸⁵. رَاجِعْ: الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (197/7). وَصَفَ ابْنُ كَثِيرٍ هَذَا الصَّحَابِيَّ وَمَنْ دَخَلَ مَعَهُ عَلَى عُثْمَانَ بِأَتَمِّهِمُ
الْفَجْرَةَ، يَقُولُ: ﴿ثُمَّ مَالَ هَؤُلَاءِ الْفَجْرَةَ عَلَى مَا فِي الْبَيْتِ فَنَهَبُوهُ﴾!!

الْحَيْلِ الَّتِي سَارَتْ مِنْ مِصْرَ إِلَى عُثْمَانَ لِحِصَارِهِ⁸⁶. وَيَقُولُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ عَنْهُ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ: ﴿أَحَدُ رُؤُوسِ الْمِصْرِيِّينَ الَّذِينَ حَاصَرُوا عُثْمَانَ﴾⁸⁷.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَمَّا اللَّهُ عَنْهُ: أَثْبَتَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَيْمَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عُدَيْسٍ لَهُ صُحْبَةٌ، وَأَنَّهُ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ كَمَا فِي الْإِصَابَةِ!! كَمَا أَثْبَتَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ مِمَّنْ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ!!

• **الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ بْنُ وَرْقَاءَ**

الْخَزَاعِيُّ⁸⁸ : شَهِدَ حُنَيْنًا، وَالطَّائِفَ، وَتَبُوكَ، كَانَ لَهُ قَدْرٌ، وَجَلَالَةٌ،

⁸⁶ - **رَاجِعُ:** الْإِصَابَةُ (2/ 1176) (5165). وَقَالَ ابْنُ جَبَانَ فِي النِّقَاتِ (1/ 378) (840): ﴿عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُدَيْسٍ الْبَلَوِيُّ، لَهُ صُحْبَةٌ، عَدَّاهُ فِي أَهْلِ مِصْرَ، وَقَدْ قِيلَ: عُدَيْسٌ﴾.

⁸⁷ - **رَاجِعُ:** فَتْحُ الْبَارِيِّ (2/ 159).

⁸⁸ - **قِيلَ:** بِأَنَّهُ مِنْ مُسْلِمَةِ الْفَتْحِ، فَتَعَقَّبَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (3/ 9) (1489)، فَقَالَ: ﴿وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ أَسْلَمَ قَبْلَ الْفَتْحِ﴾، وَقَالَ: ﴿وَشَهِدَ حُنَيْنًا، وَالطَّائِفَ، وَتَبُوكَ، قَالَ الطَّبْرِيُّ، وَغَيْرُهُ، وَكَانَ لَهُ قَدْرٌ وَجَلَالَةٌ... كَانَ مِنْ وُجُوهِ الصَّحَابَةِ﴾. وَأَعْرَبَ ابْنُ جَبَانَ فِي النِّقَاتِ (2/ 258) (1997) إِذْ ذَكَرَهُ فِي نِقَاتِ التَّابِعِينَ، وَتَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ (2/ 1013) (4561) فَقَالَ: ﴿وَوَصَفُ الزُّهْرِيِّ لَهُ بِأَنَّهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ يَرُدُّ جَمِيعَ ذَلِكَ﴾. فَقَدْ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: ﴿ثَارَتِ الْفِتْنَةُ وَذَهَابَ النَّاسُ خَمْسَةً: فَمِنْ قُرَيْشٍ مُعَاوِيَةُ وَعَمْرُو، وَمِنْ ثَقِيفٍ الْمُعِيرَةُ، وَمِنْ الْأَنْصَارِ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، وَمِنْ الْمُهَاجِرِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ بْنُ وَرْقَاءَ﴾، وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

وَكَانَ مِنْ وُجُوهِ الصَّحَابَةِ، شَارَكَ فِي حِصَارِ الْحَلِيفَةِ، وَقَاتَلَ أَشَدَّ قِتَالٍ
يَوْمَئِذٍ، يُرِيدُ وَمَنْ مَعَهُ اقْتِحَامَ الدَّارِ عَلَى عُثْمَانَ!! فَبَرَزَ لَهُ الصَّحَابِيُّ الْمَغِيرَةُ
بُنُ الْأَخْنَسِ الثَّقَفِيُّ وَكَانَ مَعَ عُثْمَانَ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ ابْنُ بُدَيْلٍ، وَهُوَ يَقُولُ:

إِنْ تَكُ بِالسَّيْفِ كَمَا تَقُولُ * * * فَأَنْتَ لِقِرْنٍ مَا حِدٍ يَصُورُ
بِمَشْرِفِي حَدَّهُ مَصْفُورُ

فَقَتَلَهُ⁸⁹!! **مَحَلُّ الشَّاهِدِ:** الصَّحَابَةُ نَارَعُوا عُثْمَانَ بِاللِّسَانِ وَالسِّنَانِ!!

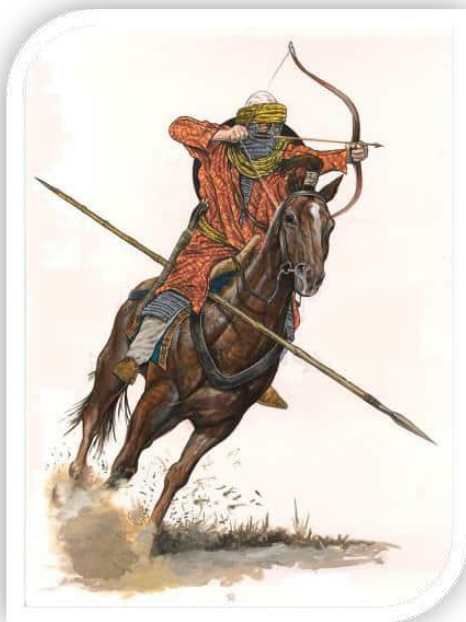


وَقَالَ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (3/446 (5688): ﴿وَشَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَحَ مَكَّةَ،
وَحُنَيْنًا، وَتَبُوكَ، وَقُتِلَ مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ صِفِّينَ﴾.
⁸⁹. **رَاجِعُ:** تَارِيخُ الطَّبَرِيِّ (2/670).

ثُمَّ يَأْتِي آتٍ لِيَقُولَ بَأَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يُشَارِكُوا فِي حِصَارِ عُثْمَانَ، وَلَا شَارَكُوا فِي دِمِهِ!! فَهَؤُلَاءِ عَارٌ فِي جَبِينِ الْأُمَّةِ!! وَلَيْسَ هَذَا فَحَسْبُ بَلْ تَجَاوَزَهُمْ ضَمِيرُهُمْ لِأَن يَصِفُوا هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةَ بِالْقَابِ دَنِيَّةٍ!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ الْعَنْسِيُّ: كَانَ عَمَّارٌ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَحَابِيًّا جَلِيلًا، أَسْلَمَ قَدِيمًا، وَمَوَاقِفُهُ ضِدَّ عُثْمَانَ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ تُحْصَى!! وَأَجَلَى مِنَ الشَّمْسِ مِنْ أَنْ تُخْفَى بِأَكْفٍ زَيْدٍ أَوْ لَيْلَى!! قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: ﴿فَتَأَمَّرَ عَمَّارٌ عَلَى [عُثْمَانَ]، وَجَعَلَ يَحْرِضُ النَّاسَ عَلَيْهِ﴾⁹⁰!!



⁹⁰. راجع: البدايعة والنهائة (180/7).

وَقَالَ الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيُّ (ت-741هـ): ﴿وَأِنَّمَا ذَكَرْنَا عَمَارًا هُنَا، لِأَنَّهُ كَانَ مُنَحْرِفًا عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خَلَعَهُ، وَأَلْبَسَ النَّاسَ عَلَيْهِ كَمَا ذَكَرْنَا﴾⁹¹.

قُلْتُ: وَهَلْ فِعْلًا يَجِدُ ابْنُ كَثِيرٍ مَجَالًا ضَيِّقًا لِلْفِرَارِ عَنْ تِلْكَ الثُّورَةِ، وَرُوحَهَا الْإِسْلَامِيَّةِ!!؟ أَبَدًا، لَمْ يَجِدْ ابْنُ كَثِيرٍ إِلَّا أَنْ يَعْتَرِفَ بِمَطَالِبِ الصَّحَابَةِ عَلَى عُثْمَانَ فِي التَّنَحِّيِ عَنِ السُّلْطَةِ، لَكِنَّ ابْنَ كَثِيرٍ اعْتَرَفَ بِشَيْءٍ مِنَ الْاِسْتِحْيَاءِ، فَقَالَ: ﴿وَلَكِنْ بَعْضُهُمْ كَانَ يَوَدُّ لَوْ خَلَعَ نَفْسَهُ مِنَ الْأَمْرِ كَعَمَارٍ بْنِ يَاسِرٍ، وَمُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَعَمْرٍو بْنِ الْحَمِقِ، وَغَيْرِهِمْ﴾⁹². وَلَا تَنْسَ أَخِي أَنَّ عَمَارًا: ﴿بَدْرِي، مُهَاجِرٌ، مَعْدَبٌ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ﴾⁹³!!
وَصَدَقَ مَنْ قَالَ، وَأَحْسَنَ:

يَأْتِي الْفَتَى إِلَّا اتَّبَاعَ الْهَوَى ** وَمَنْهَجُ الْحَقِّ لَهُ وَاضِحٌ

● **قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ:** فَهِيَ هُوَ ابْنُ كَثِيرٍ يَعْتَرِفُ رَغَمَ أَنْفِهِ أَنَّ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ كَانَ يَرْغَبُ فِي خَلْعِ عُثْمَانَ نَفْسَهُ!! وَيَذْكُرُ لَنَا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ ثَلَاثَةً مِنَ الصَّحَابَةِ يَمُنُّ لَهُ هَذَا الْمَطْلَبُ!! وَيُكِنِّي عَنِ الْآخَرِينَ بِ﴿وَعَيْرُهُمْ﴾!! أَفَلَا تَعْقِلُونَ!! وَإِذَا حَشَرْنَا نُصُوصًا مُتَفَرِّقَةً بِهَذَا الصَّدَدِ فِي زَاوِيَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ كِتَابِهِ: ﴿الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ﴾ تَجَمَّعَ لَنَا عَدَدٌ جَمٌّ مِنْ

⁹¹. رَاجِعْ: التَّمْهِيدُ وَالْبَيَانُ فِي مَقْتَلِ الشَّهِيدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ (403).

⁹². رَاجِعْ: الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (207/7).

⁹³. رَاجِعْ: جَهْرَةُ الْأَنْسَابِ (405-406) لابْنِ حَزْمٍ.

الصَّحَابَةُ!! رَغِبْتُهُمْ فِي ذَلِكَ تَعَدَّتْ حُدُودَ رَغَبَاتِ الْقَلْبِ إِلَى مُبَاشَرَةِ
 الْحِصَارِ، وَحَمَلِ السَّيْفِ، وَاقْتِحَامِ قَصْرِ الْإِمَارَةِ، بَلْ إِزَاقَةِ دَمِ الْخَلِيفَةِ بِيَدِهِ!!
قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَكَانَ عَمَّارٌ بْنُ يَاسِرٍ يُحَرِّضُ عَلَى قَتْلِ عُثْمَانَ بْنِ
 عَقَّانٍ! فَكَانَ يَقُولُ: ﴿أَلَا لَا تُقْتُلْ هَذَا﴾!!؟ يَقُولُ أَبُو الْغَادِيَةِ: ﴿حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ
 أُحِيطَ بِعُثْمَانَ، سَمِعْتُ رَجُلًا وَهُوَ يَقُولُ: أَلَا لَا تُقْتُلْ هَذَا! فَنَظَرْتُ، فَإِذَا هُوَ عَمَّارٌ!
 فَلَوْلَا مَا كَانَ خَلْفَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ لَوُطِّتُ بَطْنَهُ﴾⁹⁴! ثُمَّ وَصَفَ أَبُو الْغَادِيَةِ كَيْفَ قَتَلَ
 عَمَّارًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ بَلْ كَانَ عَمَّارٌ يَسُبُّ عُثْمَانَ جَهْرًا، قَالَ أَبُو
 الْغَادِيَةِ: ﴿فَإِذَا رَجُلٌ يَسُبُّ فَلَانًا﴾⁹⁵.

وَالْحَدِيثُ فِي مَصَادِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْحَدِيثِيَّةِ، وَهُوَ مُعْتَبَرٌ صَحِيحٌ ثَابِتٌ بِمَعَايِرِهِمْ!!
 فَالْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ أَنْ تَنْفِي الْأُمُّ الْحَامِلُ مَا فِي بَطْنِهَا مِنْ حَمْلٍ!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ!!

• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ⁹⁶:

شَهِدَ الْحَنْدَقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ مِنَ الْمُؤَلِّينَ عَلَى عُثْمَانَ،

⁹⁴. رَاجِعْ: مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (268/8) بِرَقْمِ (5707)، وَصَحَّحَ إِسْنَادُهُ حُسَيْنُ سَلِيمٍ الدَّارَابُيُّ.

⁹⁵. حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ فِي زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ (76/4) - (250/27) (16698)، وَصَحَّحَهُ
 شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوطُ، فَقَالَ: ﴿حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ﴾. قَالَ السِّنْدِيُّ: ﴿قَوْلُهُ: فَلَانًا: أَيُّ:
 عُثْمَانَ﴾، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَايُ فِي الْكَبِيرِ (5241/15) بِرَقْمِ (913)، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْأَوْسَطِ
 (189/1).

⁹⁶. رَاجِعْ: تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (671/2). هُوَ الَّذِي فَتَحَ بَابَهُ لِلتَّوَارِكِ كَيْ يَتَسَوَّرُوا عَلَى بَيْتِ عُثْمَانَ، وَكَانَ
 مُتَّحِمًا لِدَارِهِ بَيْتًا بَيْتًا. وَهُوَ الَّذِي أَتَى بِالْمَصْرِيِّينَ، وَأَرْجَعَهُمْ لِحِصَارِ عُثْمَانَ. جَاءَ فِي تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ

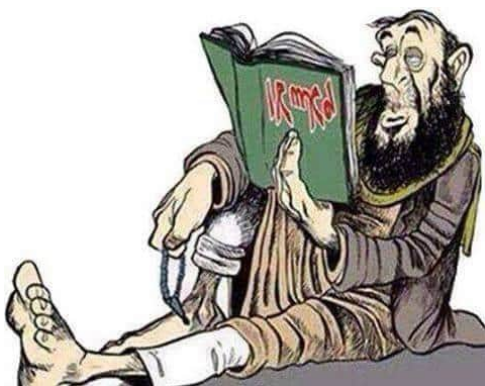
وَهُوَ الَّذِي فَتَحَ بَيْتَهُ لِلتَّوَّابِ وَكَانَ مُجَاوِرًا لِّبَيْتِ عُثْمَانَ، فَتَسَوَّرُوا عَلَيْهِ،
وَقَتَلُوهُ⁹⁷.

(664/2): ﴿وَخَرَجَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ حَتَّى أَتَى الْمَصْرَيْنِ وَهُمَا بِذِي حُشْبٍ، فَأَخْبَرَهُمُ الْخَبَرَ،
وَسَارَ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ﴾. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (4/146) (63): ﴿قَالَ ابْنُ سَعْدٍ:
شَهِدَ الْحَنْدَقَ، وَاسْتَعْمَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَجْرَانَ﴾. وَأَعْرَبَ أَبُو نُعَيْمٍ فَقَالَ: ﴿مَاتَ فِي
خِلَافَةِ عُمَرَ﴾!! قَالَ الْحَافِظُ: ﴿وَيُقَالُ بَعْدَ الْحَمْسِينَ﴾!!
فَتَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ (2/1324) (581) مُرَجِّحًا وَفَاتَهُ بَعْدَ الْحَمْسِينَ، فَقَالَ: ﴿وَهُوَ أَشْبَهُهُ
بِالصَّوَابِ، فَفِي مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى (13/122) (7174) بِسَنَدٍ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ: أَنَّهُ كَلَّمَ مُعَاوِيَةَ فِي أَمْرِ بَيْعَتِهِ
لِيَزِيدَ بِكَلَامٍ قَوِيٍّ﴾.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا هُوَ الْأَصُوبُ، فَقَدْ شَارَكَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ مَعَ عَلِيٍّ فِي صِفَتَيْنِ، وَلَمَّا
قُتِلَ عَمَارٌ بْنُ يَاسِرٍ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ عَلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ: ﴿قُتِلَ عَمَارٌ!! وَقَدْ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ﴿تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ﴾!! فَقَامَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ فَرَعَا حَتَّى دَخَلَ عَلَى
مُعَاوِيَةَ!! فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا شَأْنُكَ؟!! فَقَالَ: قُتِلَ عَمَارٌ!! فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: قُتِلَ عَمَارٌ، فَمَاذَا؟ قَالَ
عَمْرُو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ!! فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: دَحَضْتَ فِي
بَوْلِكَ!! أَلَمْ تَقْتُلْنَاهُ؟!! إِنَّمَا قَتَلْتَهُ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ!! جَاؤُوا بِهِ حَتَّى أَلْقَوْهُ تَحْتَ رِمَاحِنَا - أَوْ قَالَ: بَيْنَ
سُيُوفِنَا﴾، أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (11/240) (20427)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (4/199)، وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي الْمُسْنَدِ (13/123) (7175)، وَالْحَدِيثُ
صَحِيحٌ ثَابِتٌ. وَفِيهِ دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى عِنَادِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ لِلْحَقِّ الْأَبْلَجِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.
﴿قَائِدَةٌ﴾: تَصَحَّفَ لَفْظُ: ﴿فِي بَوْلِكَ﴾ إِلَى: ﴿فِي قَوْلِكَ﴾، وَجَاءَ عَلَى الصَّوَابِ عِنْدَ أَحْمَدَ، وَأَبُو يَعْلَى،
أَيُّ: ﴿دَحَضْتَ فِي بَوْلِكَ﴾.

⁹⁷. رَاجِعْ: الْفَصْلُ فِي الْمَلَلِ وَالْأَهْوَاءِ وَالتَّحَلُّ (3/83)، وَتَارِيخُ الطَّبَرِيِّ (2/671)، وَكَشَفُ الْعُمَةِ
(2/167).

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: إِلَى مَتَى نَقْرَأُ التَّارِيخَ قِرَاءَةً تَقْلِيدِيَّةً!!؟ بَلْ
قِرَاءَةً مَعْكُوسَةً!! وَهَذَا عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ، هُوَ الَّذِي أَدْخَلَ قَتْلَةَ
عُثْمَانَ عَلَيْهِ!! ثُمَّ نَادَى النَّاسَ، فَقَتَلُوهُ!! فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.



• الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُذَيْفَةَ

العَبْسَمِيُّ: بَقِيَ فِي مِصْرَ، يُحَرِّضُ عَلَى عُثْمَانَ، رَغِمَ أَنَّهُ كَانَ رَبِيبَهُ،
وَكَانَ مِنْ أَفْرَأِ الصَّحَابَةِ⁹⁸.



قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: ﴿أَحَدُ الْقَائِمِينَ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَتَلَهُ مُعَاوِيَةُ﴾⁹⁹. وَقَالَ
ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُذَيْفَةَ أَشَدَّ النَّاسِ تَأْلِيْبًا عَلَى عُثْمَانَ .. وَكَانَ
عُثْمَانُ قَدْ كَفَلَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حُذَيْفَةَ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ أَبِي حُذَيْفَةَ، وَلَمْ يَزَلْ فِي كِفَالَتِهِ،
وَنَفَقَتِهِ سِنِينَ، فَلَمَّا قَامُوا عَلَى عُثْمَانَ، كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُذَيْفَةَ أَحَدَ مَنْ أَعَانَ
عَلَيْهِ، وَأَلْبَ، وَحَرَّضَ أَهْلَ مِصْرَ﴾¹⁰⁰.

⁹⁸. رَاجِعْ: الاستيعاب (425/3) (2354)، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿أَبُو الْقَاسِمِ وُلِدَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ فِي
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. قَالَ خَلِيفَةُ بْنُ خِيَّاطٍ: وَلى عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِصْرَ مُحَمَّدًا بْنَ
أَبِي حُذَيْفَةَ ثُمَّ عَزَلَهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي السِّيَرِ: ﴿هُوَ الْأَمِيرُ: أَبُو الْقَاسِمِ الْعَبْسَمِيُّ: أَحَدُ الْأَشْرَافِ ...
وَلَهُ رُؤْيَا، وَلَمَّا تُوفِّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ هَذَا ابْنُ إِحْدَى عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ .. وَكَانَ مِنْ
أَفْرَأِ النَّاسِ. قَالَ ابْنُ يُونُسَ: قُتِلَ ابْنُ أَبِي حُذَيْفَةَ بِفِلَسْطِينَ سَنَةَ (36) هـ. وَجَاءَ فِي الإِصَابَةِ
(1780/3) (7769): ﴿وَذَكَرَهُ الْوَاقِدِيُّ فِيمَنْ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْقَاسِمِ: وَاسْمُهُ مُحَمَّدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ﴾.

⁹⁹. رَاجِعْ: جَهْرَةُ الْأَنْسَابِ (77).

¹⁰⁰. رَاجِعْ: الاستيعاب (426/3) تَرْجَمَةُ (2354).

• الصَّحَابِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: قَالَ

الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيُّ وَهُوَ يَتَحَدَّثُ عَنِ الْوَفْدِ الْمِصْرِيِّ الَّذِي جَاءَ لِحِصَارِ الْحَلِيفَةِ: ﴿وَكَانَ الْمِصْرِيُّونَ لَا يَطْمَعُونَ فِي أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ يُسَاعِدَهُمْ إِلَّا ثَلَاثَةً نَفَرٍ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُرَاسِلُونَهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ﴾¹⁰¹. قُتِلَ مَعَ عَلِيٍّ فِي مَعْرَكَةِ صِفِّينَ. وَهُنَاكَ مَنْ قَالَ بِأَنَّهُ اسْتُشْهِدَ فِي تُسْتَرٍ! وَرَجَّحَ الْحَافِظُ بِأَنَّهُ فِي صِفِّينَ فَقَالَ: ﴿وَهَذَا مُحَقَّقٌ يَرُدُّ قَوْلَ الْوَاقِدِيِّ: إِنَّهُ اسْتُشْهِدَ بِتُسْتَرٍ﴾¹⁰².

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ الْحَافِظُ: ﴿وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَمِيَ مُحَمَّدًا فِي الْإِسْلَامِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ﴾¹⁰³!! إِذَا الَّذِينَ قَامُوا مَعَ الثُّوَارِ مِنْ بَقَاعِ الْأَرْضِ هُمْ جِلَّةُ الصَّحَابَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِ الْأَنْصَارُ!! بَلِ الْمُقَرَّبُونَ مِنَ الْإِمَامِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ!!

• الصَّحَابِيُّ الْمُعَمَّرُ: نِبَارُ بْنُ عِيَاضٍ بْنِ أَسْلَمَ

الْأَسْلَمِيُّ: قُتِلَ أَثْنَاءَ الْحِصَارِ. قَالَ الطَّبْرِيُّ: ﴿فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ: نِبَارُ بْنُ عِيَاضٍ [بِنِ أَسْلَمَ]، وَكَانَ

¹⁰¹. راجع: التَّمْهِيدُ وَالْبَيَانُ (228).

¹⁰². راجع: الإِصَابَةُ (1778-1779/3) تَرْجَمَةُ رَفِيعٍ (7766).

¹⁰³. راجع: الإِصَابَةُ (1778-1779/3) تَرْجَمَةُ رَفِيعٍ (7766).

شَيْخًا كَبِيرًا، فَنَادَى: يَا عُثْمَانُ! فَأَشْرَفَ عَلَيْهِ مِنْ أَعْلَى دَارِهِ، فَنَاشَدَهُ اللَّهُ،
وَذَكَرَهُ لَمَّا اعْتَرَفَهُمْ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُرَاجِعُهُ الْكَلَامَ، إِذْ رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ
عُثْمَانَ، فَقَتَلَهُ بِسَهْمٍ!! وَرَعِمُوا أَنَّ الَّذِي رَمَاهُ كَثِيرٌ بِنُ الصَّلَتِ¹⁰⁴، فَقَالُوا
لِعُثْمَانَ عِنْدَ ذَلِكَ: اذْفَعْ لَنَا قَاتِلَ نِيَارِ بْنِ عِيَاضٍ، فَلَنَقْتُلُهُ بِهِ. فَقَالَ: لَمْ
أَكُنْ لَأَقْتُلْ رَجُلًا نَصْرَنِي وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ قَتْلِي، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ تَارَوْا إِلَى بَابِهِ
فَأَحْرَقُوهُ¹⁰⁵.



¹⁰⁴. راجع: الاستيعاب (368/3) (2201). هُوَ كَثِيرٌ بِنُ الصَّلَتِ الْكِنْدِيُّ، كَانَ اسْمُهُ قَلِيلًا، فَسَمَّاهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا كَمَا فِي صَحِيحِ أَبِي عَوَانَةَ، وَاسْتَعْرَبَهُ ابْنُ مُنْدَه، وَفِي سَنَدِهِ رَاوٍ ضَعِيفٌ،
وَقِيلَ: سَمَّاهُ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، وَهُوَ الَّذِي
صَحَّحَهُ الْحَافِظُ فِي الإِصَابَةِ. تَوَلَّى الْقَضَاءُ أَيَّامَ عُثْمَانَ، وَكَانَ وَجِيهًا فِي قَوْمِهِ. راجع: الإِصَابَةُ
(471/5-472) (7494).

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَمَّا لِلَّهِ عَنْهُ: ذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ أَنَّ كَثِيرًا هَذَا وُلِدَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ
الَّذِي جَزَمَ بِهِ الْبُخَارِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالْعَسْكَرِيُّ، وَابْنُ مُنْدَه، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي التَّابِعِينَ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ.

¹⁰⁵. راجع: تاريخ الطبري (670/2). جَاءَ فِي الإِصَابَةِ (8842): فَنَادَى النَّاسُ: أَقْدَنَا بَنِيَارٍ.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا الصَّحَابِيُّ الَّذِي لَهُ شَيْبَةٌ فِي الْإِسْلَامِ!!
 شَارَكَ فِي الْحِصَارِ، وَتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ عُثْمَانَ نَاصِحًا أَمِينًا، فَكَانَ جَزَاؤُهُ مِنْ
 خُرَاسِ عُثْمَانَ سَهْمًا أَرْدَاهُ قَتِيلًا!! وَمِنْ عُثْمَانَ إِهْدَارَ دَمِهِ!! ثُمَّ يَأْتِي آتٍ مِنْ
 أَقْصَى الْأَرْضِ لِيَقُولَ: حَصَلَ كَيْتَ وَكَيْتَ!! وَهَذِهِ الْكَيْتَاتُ تُخَالِفُ الْمُسَجَّلَ
 مِمَّا دَوَّنَهُ أَيْمَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ بِأَقْلَامِهِمْ وَمَحَابِرِهِمْ!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

• **التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ التَّيْمِيُّ:** هُوَ وَلَدُ الصَّحَابِيِّ
 الْجَلِيلِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ!! وَأَخُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ مِنْ أَبِيهَا رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا، وَرَبِيبُ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ حَيْثُ تَزَوَّجَ أُمُّهُ
 أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ الْحُثَمِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا!! وَأَخُو أَوْلَادِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ
 وَغَيْرِهِ!! قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿وَكَانَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يُثْنِي عَلَى مُحَمَّدٍ بْنِ
 أَبِي بَكْرٍ، وَيُفَضِّلُهُ، لِأَنَّهُ كَانَتْ لَهُ عِبَادَةٌ وَاجْتِهَادٌ، وَكَانَ يَمْنُ حَصَرَ قَتْلِ
 عُثْمَانَ﴾ 106.

106. رَاجِعْ: الاستيعَاب (423/3) (2348) تَرْجَمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَالْإِصَابَةُ (1903/3) (8297)، وَذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي الْبِدَايَةِ وَالتَّهْيَاةِ (331/7) مَقْتَلَهُ فَقَالَ: ﴿رَحِمَهُ اللَّهُ، وَرَضِيَ عَنْهُ﴾.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: سَاقَ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (61/3) بِرَقْمِ (14) بِسَنَدِهِ إِلَى الْحَسَنِ
 الْبَصْرِيِّ قَالَ: ﴿لَمَّا أُدْرِكُوا بِالْعُقُوبَةِ [بَعْنِي قَتَلَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ] أَخَذَ الْفَاسِقُ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ! - قَالَ
 أَبُو الْأَشْهَبِ: وَكَانَ الْحَسَنُ لَا يُسَمِّيهِ بِاسْمِهِ، إِنَّمَا كَانَ يُسَمِّيهِ الْفَاسِقَ - فَأَخَذَ فَجَعَلَ فِي جَوْفِ حِمَارٍ،

﴿فَائِدَةٌ﴾: بِخُصُوصِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَإِنَّ ابْنَ كَثِيرٍ يَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ، وَيَتَرَصَّى عَنْهُ إِذَا شَاءَ، فَعِنْدَمَا ذَكَرَ مَقْتَلَهُ قَالَ عَقِبُهُ: ﴿رَحِمَهُ اللَّهُ، وَرَضِيَ عَنْهُ﴾¹⁰⁷!!

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَلَيْسَ هَذَا فَحَسْبُ! بَلْ وَلَّى الْإِمَامُ عَلِيٌّ مُحَمَّدًا هَذَا بَعْضُ الْمَنَاصِبِ!! وَكَانَ فِي جُمْلَةِ أَصْحَابِ أَلْوَيْتِهِ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَصِفَيْنِ.

• التَّابِعِيُّ الْأَكْدَرُ بْنُ حُمَامٍ بْنِ عَامِرٍ اللَّحْمِيُّ: قَالَ

الْحَافِظُ: ﴿لَهُ إِذْرَاكٌ﴾¹⁰⁸، وَشَهِدَ فَتَحَ مِصْرَ، قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: ﴿كَانَ أَكْدَرُ عَلَوِيًّا، وَكَانَ ذَا دِينَ، وَفَضْلٍ، وَفَقْهِ فِي الدِّينِ، وَجَالَسَ الصَّحَابَةَ، وَرَوَى عَنْهُمْ ... وَكَانَ يَمُنُّ سَارًا إِلَى عُثْمَانَ﴾¹⁰⁹.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: يُلَاحِظُ أَنَّ الدِّينَ خَرَجُوا إِلَى عُثْمَانَ لِحِصَارِهِ، ثُمَّ انْضَمُّوا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ تَتَشَابَهُ أَوْصَافُهُمْ!! هُمْ أَصْحَابُ دِينٍ، وَفَضْلٍ، وَفَقْهِ فِي الدِّينِ، هُمْ الصُّحْبَةُ الْفَاضِلَةُ!! أَوْ يَمُنُّ تَبِعَ بِإِحْسَانٍ!! ثُمَّ إِنَّ مَوْتَهُمْ يَأْتِي عَلَى صُورٍ وَأَشْكَالٍ مُتَشَابِهَةٍ وَغَيْرِ مُتَشَابِهَةٍ!! فَتَارَةً يَمُوتُ أَحَدُهُمْ مَسْمُومًا!! أَوْ يَغْتَالُهُ مَجْهُولٌ!!

فَأُحْرِقَ عَلَيْهِ: ر: الصَّحَابَةُ فِي مِيزَانِ الْحَشَوِيَّةِ (35). وَفِي قَلْبِي مِنْ هَذَا الْكَلَامِ شَيْءٌ! وَإِنْ كُنْتُ لَا أَسْتَبْعِدُهُ بِالْكَلْبِيَّةِ، فَالصَّحَابَةُ أَنْفُسُهُمْ أَنْفُسُهُمْ إِلَى قِسْمَيْنِ نُجَاهَ مَقْتَلِ الْحَلِيفَةِ الثَّالِثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

¹⁰⁷. رَاجِعْ: الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (331/3).

¹⁰⁸. رَاجِعْ: الْإِصَابَةُ (126/1).

¹⁰⁹. رَاجِعْ: الْإِصَابَةُ (126-125/1) (486).

أَمْ يُلْزَمُ بِهِ دَمٌ هُوَ مِنْهُ بَرِيءٌ!! فَيَسْتَوْجِبُ الْقَوْدَ وَالْقِصَاصَ، فَيُعَجَّلُ بِهِ تَحْتَ طَائِلَةِ
شُهُودِ الزَّوْرِ، كَمَا فَعَلَ بِالْأَكْدَرِ هَذَا!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

• **الصَّحَابِيُّ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ السَّهْمِيُّ:** كَانَ عَمْرُو يَطْعُنُ

فِي عُثْمَانَ، وَلَا يَتْرُكُهُ!! قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ﴿وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُدَيْفَةَ أَشَدَّ
النَّاسِ تَأْلِيْبًا عَلَى عُثْمَانَ، وَكَذَلِكَ كَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ مُذْعِرَهُ
عَنْ مِصْرَ، يَعْمَلُ حِيلَهُ فِي التَّأْلِيْبِ، وَالطَّعْنِ عَلَى
عُثْمَانَ﴾¹¹⁰.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَمَّا لِلَّهِ عَنْهُ: عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ أَحَدُ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ
مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ بِشِدَّةٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ قَبْلَ مَقْتَلِهِ، لِيَنْضَمَّ
فِيمَا بَعْدُ بِرُكْبِ مُعَاوِيَةَ فِي صُورَةِ الطَّالِبِينَ بِدَمِ عُثْمَانَ. **مَحَلُّ الشَّاهِدِ:** أَنَّهُ كَانَ
مِمَّنْ حَاصَرَ عُثْمَانَ.

¹¹⁰. راجع: الاستيعاب (426/3) تَرْجَمَةُ (2354).

• عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَكَانَ بَيْنَ عُثْمَانَ

وَعَائِشَةَ مُنَافَرَةً شَدِيدَةً، فَكَانَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُخْرِضُ عَلَى عُثْمَانَ تَحْرِيطًا لِحِدِّ أَهْمَا كَانَتْ تَقُولُ: ﴿أَفْتُلُوا نَعْتَلًا فَقَدْ كَفَرُ﴾¹¹¹!! وَقَالَتْ ذَاتَ مَرَّةٍ وَعُثْمَانُ يَخْطُبُ وَقَدْ دَلَّتْ قَمِيصَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ﴿يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! هَذَا جِلْبَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُبَلِّ وَقَدْ أَبْلَى عُثْمَانُ سُنَّتَهُ! فَقَالَ عُثْمَانُ: رَبِّ اصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ، إِنَّ كَيْدَهُنَّ عَظِيمٌ﴾¹¹².



¹¹¹. راجع: تاريخ الطبري (12/3)، والكمال (80/3) لابن الأثير، والإمامة والسياسة (71/1) -

(72)، وفُتُوْح ابنِ الأعْظِمِ (249/2).

الْكُفْرُ هَا هُنَا كُفْرُ النِّعْمَةِ، وَلَيْسَ الْكُفْرُ الْمُخْرَجُ مِنَ الْمِلَّةِ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (379/2) تَرْجَمَةَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: ﴿وَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكُفْرَ مِنْهُ مَا لَا يَنْقُلُ عَنِ الْإِسْلَامِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿فِيكَفْرَنِ الْعَشِيرِ، وَيَكْفُرَنِ الْإِحْسَانَ﴾، وَكَافِرُ النِّعْمَةِ يُسَمَّى كَافِرًا﴾. وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ كَمَا فِي الْعُقُودِ الدُّرِّيَّةِ (96): ﴿لَأَنَّ الْكُفْرَ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: كُفْرُ النِّعْمَةِ. وَالثَّانِي: الْكُفْرُ بِاللَّهِ﴾.

¹¹². راجع: تاريخ يعقوبي (122/2). لَيْسَ هُنَاكَ دَلِيلٌ قَاطِعٌ لِمَا يُنسَبُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ ثَوْبٍ أَوْ شَعْرٍ، أَوْ ظُفْرِ يَمَّا يَأْيِدِي النَّاسَ، أَوْ فِي بَعْضِ الْمَتَاحِفِ حَالِيًا.

وَعِنْدَمَا خَرَجْتُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْ دَارِ الْهِجْرَةِ أَيَّامَ حِصَارِ الْخَلِيفَةِ الثَّالِثِ تُرِيدُ الْحَجَّ مُتَنَفِّلَةً جَاءَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ مُتَوَسِّلًا إِلَيْهَا يُرِيدُ أَنْ يَصْرِفَهَا عَنِ الْحَجِّ كَيْ تَفْعَلَ شَيْئًا لِفِكَ الْحِصَارِ عَنِ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَلَمْ تَقْبَلْ، بَلْ جَاءَ رَدُّهَا عَلَيْهِ عَنِيفًا، قَالَتْ: ﴿قَدْ فَرَعْتُ مِنْ جِهَارِي، وَأَنَا أُرِيدُ الْحَجَّ﴾، فَيَقُولُ لَهَا مَرْوَانُ: ﴿فَيَدْفَعُ إِلَيْكَ بِكُلِّ دِرْهَمٍ أَنْفَقْتَهُ دِرْهَمِينَ!!﴾ قَالَتْ: لَعَلَّكَ تَرَى أَيَّ فِي شَكِّ مِنْ صَاحِبِكَ!! أَمَا وَاللَّهِ! لَوَدِدْتُ أَنَّهُ مُقَطَّعٌ فِي غَرَارَةٍ مِنْ غَرَارِي، وَأَيُّ أُطِيقُ حَمْلَهُ، فَأَطْرَحُهُ فِي الْبَحْرِ! ¹¹³

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَوَاضِحٌ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ تَكُنْ رَاضِيَةً لِمَا آلَتْ إِلَيْهِ الدَّوْلَةُ تَحْتَ إِمْرَةِ الْخَلِيفَةِ الثَّالِثِ، كَمَا هُوَ جَلِيٌّ أَيْضًا أَنَّهُمَا لَمْ تَكُنْ لَهَا أَدْنَى رَغْبَةٍ فِي اسْتِعْمَالِ مَكَانَتِهَا الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالرُّوْحِيَّةِ كَأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مَكَانَتِهَا الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي تَتَمَتَّعُ بِهَا لِفِكَ الْحِصَارِ عَنِ الْخَلِيفَةِ، أَوْ التَّخْفِيفِ عَنْهُ بِأَيِّ شَكْلِ مِنَ الْأَشْكَالِ. وَكَأَنَّ لِسَانَ حَالِهَا تَقُولُ: ﴿قَدْ بَلَغَ السَّكِينُ الْعَظَمَ﴾ فَلْيَكُنْ مَا هُوَ كَائِنٌ.

وَعَبْرُ خَافٍ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْقَارِئُ!! أَنَّ بَيْعَةَ عُثْمَانَ تَشْمَلُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا رِجَالًا وَنِسَاءً! وَالْبَيْعَةُ تَعْنِي النُّصْرَةَ وَالتَّائِيدَ عِنْدَ جَمِيعِ الْعُقَلَاءِ مِنَ الْعَجَمِ وَالْعَرَبِ. فَكَيْفَ تَتْرُكُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ الْخَلِيفَةَ مُحْصُورًا فِي دَارِهِ لَا يَقْوَى عَلَى شُرْبَةِ مَاءٍ نَاهِيكَ عَنِ الْغَدَاءِ وَالْعِشَاءِ!!؟ وَتَتَّخِذُ شَهْرَ ذِي الْحِجَّةِ مَوْعِدًا

¹¹³. راجع: تَارِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ (2/122).

لَأَدَاءِ مَنَاسِكَ الْحَجِّ، وَآخِرَ عَهْدِهَا بِعُثْمَانَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ!! وَالْخَلِيفَةُ
يَسْتَعِثُّ بِهَا لَيْلَ نَحَارًا!!

لَيْسَ لِهَذَا التَّصَرُّفِ تَفْسِيرٌ سِوَى أَنَّهُمَا كَانَتَا تَرَى بِأَنَّ شُرُوطَ الْبَيْعَةِ نَصْرًا
وَتَأْيِيدًا قَدْ اخْتَلَّتْ، وَلَمْ تُعَدَّ تَحْمِلُهَا أَيُّ مَسْئُولِيَّةٍ دِينِيَّةٍ وَلَا أَخْلَاقِيَّةٍ.

فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ: ﴿إِنَّهُمْ اسْتَتَابُوهُ ثُمَّ قَتَلُوهُ! وَقَدْ
قُلْتُ وَقَالُوا، وَقَوْلِي الْأَخِيرُ خَيْرٌ مِنْ قَوْلِي الْأَوَّلِ﴾!! فَاعْتَرَضَ عَلَيْهَا عُبَيْدُ
بْنُ أَبِي سَلَمَةَ اللَّيْثِيُّ رَجُلٌ مِنْ أَخْوَالِهَا فَقَالَ: ﴿عُذْرٌ وَاللَّهِ ضَعِيفٌ يَا أُمَّ
الْمُؤْمِنِينَ﴾، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فَمِنْكَ الْبِدَاءُ! وَمِنْكَ الْغَيْرُ ** وَمِنْكَ الرِّيَاحُ، وَمِنْكَ الْمَطَرُ
وَأَنْتِ أَمَرْتِ: بِقَتْلِ الْإِمَامِ ** وَقُلْتِ لَنَا: إِنَّهُ قَدْ كَفَرَ
فَهَبْنَا: أَطْعَمْنَاكَ فِي قَتْلِهِ ** وَقَاتَلَهُ عِنْدَنَا: مَنْ أَمَرَ
وَلَمْ يَسْقُطِ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِنَا ** وَلَمْ تَنْكَسِفْ شَمْسُنَا وَالْقَمَرُ
وَقَدْ بَايَعَ النَّاسُ ذَا تُدْرٍا ** يُزِيلُ الشَّأَ، وَيُقِيمُ الصَّعْرُ
وَيَلْبَسُ لِلْحَرْبِ أَثْوَابَهَا ** وَمَا مِنْ وَفَى مِثْلٍ مَنْ قَدْ عَذَرَ

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا كُلُّهُ يُبَيِّنُ نَاقَةَ مَا يُرَوِّجُ لِضِعَافِ الْمُسْتَمِعِينَ مِنْ أَنَّ
الصَّحَابَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَرْضَوْا قَتْلَ الْخَلِيفَةِ الثَّالِثِ! هَذَا

عَجَبُ!! يَعْجَبُ مِنْهُ الْعَجَبُ! فَلِدَلِكَ قَالَ الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ شَامِسٍ الْبَطَّاشِيُّ رَحِمَهُ
اللَّهُ تَعَالَى فِي أَبْيَاتٍ جَمِيلَةٍ¹¹⁴:

وَمَنْ يَقُلْ بِأَنَّ صَحْبَ أَحْمَدَا ** لَمْ يَرْتَضُوا قِتْلًا عُثْمَانَ بُدَا
وَإِنَّ ذَاكَ الشَّيْءَ أَمْرٌ قَدْ مَضَى ** بَغَيْرِ رَأْيٍ مِنْهُمْ، وَلَا رَضَى
فَإِنَّهُ مُكَابِرٌ لِلْحَقِّ ** وَسَالِكٌ فِي مُوَبِقَاتِ الطُّرُقِ
وَذَاكَ لَا تَقْبَلُهُ الْعُقُولُ ** لَوْ قَالَهُ الْأَعْلَامُ وَالْفُحُولُ
أَتَخْرُجْنَ خَارِجَةً لَطَيْبَةً ** وَهُمْ عَلَى مَا قِيلَ: سِتْمَاءُهُ
وَيَحْصِرُوا إِمَامَهَا الْمُعْظَمَا ** فِي دَارِهِ، وَيَسْفِكُوا مِنْهُ الدَّمََا
وَإِنَّ فِيهَا مِنْ رِجَالِ الْبَاسِ ** وَمَنْ أُوِيَّ الصَّوْلَةُ وَالْمِرَاسِ
مَنْ يَعْدِلُ الْأُلُوفَ يَوْمَ الْحَرْبِ ** بِنَفْسِهِ، مِثْلَ الزُّبَيْرِ النَّدْبِ
وَكَعْلِيٍّ الضَّيْعِ الْكَرَّارِ ** وَإِنَّ فِي يَدَيْهِ ذَا الْفِقَارِ

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَبَعْدَ هَذِهِ الْجَوْلَةِ الْقَصِيرَةِ فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ يَتَبَيَّنُ لَنَا
بِكُلِّ وَضُوحٍ أَنَّ الْحَلِيفَةَ الثَّالِثَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ الْأُمَوِيَّ الْقُرَشِيَّ لَمْ يَقْتُلْهُ الْأَوْبَاشُ،
وَلَا الْحَاقِدُونَ، وَلَا الْأَنْدَالُ، وَلَا الْأَزْدَالُ، وَلَا السَّبْيِيُّونَ، وَلَا الظُّلَمَةُ، وَلَا الْبُغَاةُ،
وَلَا الْغَوَاةُ، وَلَا الْحُمَقَى!! وَلَا شَيَاطِينُ الْجِنِّ، وَلَا قَتَلَهُ شَيَاطِينُ الْإِنْسِ.

¹¹⁴. راجع: الكَشَفَ عَنِ الْإِصَابَةِ (22-23)، وَانْظُرْ أَيْضًا الْجَوَاهِرَ الْمُتَنَتَّقَاتِ (116).

وَأَمَّا قَتْلَ عُثْمَانَ طَائِفَةً مِنْ خَيْرَةِ الصَّحَابَةِ، وَفُضْلَائِهِمْ
مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، وَالْبَدْرِيِّينَ، وَالْأُحْدِيِّينَ، وَمَنْ
بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَشَارَكَهُمْ فِي الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ،
وَحِصَارِهِ، وَالتَّحْرِيطِ عَلَيْهِ، وَقَتْلِهِ، التَّابِعُونَ لَهُمْ
بِإِحْسَانٍ مِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ، وَالْفِقْهِ، وَأُمْنَاءِ الْفُتْيَا، وَهَذَا
كُلُّهُ بِشَهَادَةٍ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ!! وَهَذَا
أَكْتَفَى بِذِكْرِ مَوْقِفِ لَاثْنَيْنِ مِنْ مُفَكِّرِي أَهْلِ السُّنَّةِ
وَالْجَمَاعَةِ الْمُتَأَخِّرِينَ: هُمَا سَيِّدُ قُطْبٍ وَأَبُو الْأَعْلَى
الْمَوْدُودِيُّ.

قَالَ سَيِّدُ قُطْبٍ وَهُوَ يُضْفِي عَلَى تِلْكَ الثَّوْرَةِ، وَذَاكَ الْحِصَارِ لِبَاسِ الشَّرْعِيَّةِ، وَرُوحِ
 الْإِسْلَامِ دُونَ اللَّفِّ وَالِدَوْرَانِ، فَيَقُولُ مِلءَ فِيهِ لَا فُصَّ فُؤُهُ: ﴿وَلَكِنْ لَا بُدَّ لِمَنْ
 يُنْظَرُ فِي الْأُمُورِ بَعَيْنَ الْإِسْلَامِ، وَيَسْتَشْعِرُ الْأُمُورَ بِرُوحِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَقَرَّرَ أَنَّ تِلْكَ
 الثَّوْرَةَ فِي عُمُومِهَا كَانَتْ ثَوْرَةً مِنْ رُوحِ الْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ دُونَ إِعْقَالِ مَا كَانَ لِلْيَهُودِيِّ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَّأٍ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ﴾¹¹⁵.



وَيَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْعَلَامَةُ أَحْمَدُ الْحَلِيلِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ: ﴿وَكَثِيرٌ مِنَ الْكَاتِبِينَ تَنَاوَلُوا
 هَذَا الْمَوْضُوعَ بِالنَّقْدِ وَالتَّحْلِيلِ، وَمِنْ بَيْنِهِمُ الْعَلَامَةُ الْأُسْتَاذُ الْمُؤَدُّوْدِيُّ فِي كِتَابِهِ:
 ﴿الْخِلَافَةُ وَالْمُلْكُ﴾، وَكَذَلِكَ فِي كِتَابِهِ: ﴿التَّجْدِيدُ لِهَذَا الدِّينِ﴾، وَقَدْ عَلَّلَ مَا حَدَّثَ

¹¹⁵. راجع: الْعَدَالَةُ الْاجْتِمَاعِيَّةُ (210-212). عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَبَّأٍ شَخْصِيَّةٌ غَامِضَةٌ، ذَهَبَ بَعْضُ
 الْبَاحِثِينَ إِلَى أَنَّهَا شَخْصِيَّةٌ مُخْتَلَفَةٌ لَمْ تَلِدْهَا أَرْحَامُ النَّسَاءِ أَصْلًا، وَذَهَبَ بَاحِثُونَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّ مَنْ دَقَّقَ
 فِي أَوْصَافِهِ حَسَبَ الرِّوَايَاتِ وَالْحِكَايَاتِ لَيَجْزِمُ إِلَى أَنَّهُ رَمَزَ بِهَا إِلَى شَخْصِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ عَمَّارِ بْنِ
 يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فِي كِتَابِهِ: ﴿التَّجْدِيدُ لِهَذَا الدِّينِ﴾ بِأَنَّ الْخَلِيفَةَ الثَّلَاثَ جَاءَتْهُ الْخِلَافَةُ وَقَدْ بَلَغَ مِنَ الْكِبَرِ عِتْيًا، وَكَانَ لَمْ يُنَحِّ الْمَوَاهِبُ الَّتِي مُنِحَ الْعَظِيمَانِ اللَّذَانِ تَقَدَّمَاهُ ﴿116﴾.

خُصُّ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ

الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْغَمَارِيُّ يَتَّبِعُهُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا!!!



وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ النَّجِيبُ أَنَّ خُرُوجَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْخَلِيفَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ حَسَبَ بَعْضِ الْمُحَلِّلِينَ مِنْ أُنَمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ لَمْ يَكُنْ بِدَافِعِ النُّصْرَةِ لِلْخَلِيفَةِ الْمَقْتُولِ، بَلْ لِمَا كَانَ فِي خَاطِرِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ نُجَاهَ عَلِيٍّ مِنْ كَلَامِ قَالِهِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَشُورَةً فِي أَيَّامِ الْإِفْكِ، فَاسْرَتْهُ فِي نَفْسِهَا!!

يَقُولُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْغَمَارِيُّ: ﴿خُرُوجَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَهُ سَبَبٌ وَجِيهٌ فِي نَظَرِهَا لَا مُطْلَقًا، وَهُوَ الْمُطَابَقَةُ بِدَمِ عُثْمَانَ مَعَ تَحْرِيطِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ لَهَا عَلَى الْخُرُوجِ بِدَعْوَى الْإِصْلَاحِ! وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ كَانَتْ تُضْمِرُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

116. رَاجِعْ: مَقَالَةُ لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ حَفِظَهُ اللَّهُ نَشَرَتْهَا جَرِيدَةُ جَبْرِينَ بِتَارِيخِ (29 رَجَب 1404 هـ) الْمُوَافِقِ (1984/4/30) م.

كَرَاهِيَةً مِنْ يَوْمِ الْإِفْكِ حِينَ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: طَلَّقْهَا إِنْ كُنْتَ تَشْكُ فِيهَا، فَالِنِسَاءِ غَيْرُهَا كَثِيرٌ!! قَالَ هَذَا قَبْلَ نُزُولِ بَرَاءَتِهَا¹¹⁷، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَلَا أُرِيدُ أَنْ أُعَلِّقَ عَلَى هَذَا الْمَقْطَعِ بِشَيْءٍ مِنَ الْكَلَامِ سَلْبًا وَلَا إِنْجَابًا، لِأَنَّ مَحَلَّ الشَّاهِدِ عِنْدِي هَا هُنَا صُدُورُ الطَّعْنِ فِي الصَّحَابَةِ بِأَيِّ شَكْلٍ مِنَ الْأَشْكَالِ مِنْ مُعَسِّكِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ. هَذَا. وَالطَّرِيفُ فِي الذِّكْرِ هُنَا أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تَابَتْ تَوْبَةً نَصُوحًا فِي مَسْأَلَةِ الْبَغْيِ عَلَى الْإِمَامِ الشَّرْعِيِّ كَاتِنًا مَا كَانَ الدَّافِعُ فِي ذَلِكَ: هَلِ الْغِيْرَةُ أَمْ غَيْرُهَا، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

بَابٌ فِي سَعَادَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ

وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ النَّجِيبُ أَنَّ الْبَعْضَ لَيَحْتَطِطُ عَلَيْهِ الْحَابِلُ بِالنَّابِلِ فَيَسْأَلُ قَائِلًا: هَلِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ بِهَذِهِ الْمُعْطِيَّاتِ التَّارِيخِيَّةِ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ أَمْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ!! وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَمَا مَصِيرُ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ مُبَيِّنَةً أَنَّهُ شَهِيدٌ، أَوْ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ!!؟ وَهَذَا طَرَحٌ جَمِيلٌ فِي بَابِهِ.

وَنَحْنُ فِي هَذَا الصَّدَدِ نَقُولُ: عَلَيْنَا أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ أَحْكَامِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ أَحْكَامِ الْآخِرَةِ! فَنَحْنُ كَبَشَرٍ نَحْكُمُ عَلَى حَسَبِ مَا يَظْهَرُ لَنَا مِنَ الْحَقَائِقِ، وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ. هَذَا

¹¹⁷. راجع: مَوْسُوعَةُ عَبْدِ اللَّهِ الْغُمَارِيِّ (536/16) - فَتَاوَى وَأَجْوِبَةٌ.

مِنْ نَاحِيَةٍ، وَمِنْ النَّاحِيَةِ الثَّانِيَةِ عَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ قَتْلَ عُثْمَانَ لَا يَلْزِمُ حِرْمَانَهُ مِنْ نَيْلِ دَرَجَةِ الشَّهَادَةِ عِنْدَ اللَّهِ. فَقَدْ يَكُونُ تَابَ قَبْلَ مَقْتَلِهِ تَوْبَةً صَادِقَةً وَذَلِكَ الظَّنُّ بِهِ لَكِنَّ مَرْوَانَ بَنَ الْحَكَمِ وَمَنْ كَانَ لَهُ الْأَمْرُ شَدًّا وَإِرْخَاءً لَمْ يُمْكِنُوهُ مِنْ إِظْهَارِ التَّوْبَةِ مَقْرُونًا بِإِصْلَاحِ الْوَضْعِ السِّيَاسِيِّ الَّذِي انْهَارَ بِالدُّوْلَةِ فِي جُرْفٍ هَارٍ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: ﴿فَالْجَوَابُ: أَنَّ قَتْلَ عُثْمَانَ وَالْفِتْنَةَ لَمْ يَكُنْ سَبَبَهَا مَرْوَانَ وَحْدَهُ، بَلِ اجْتَمَعَتْ أُمُورٌ مُتَعَدِّدَةٌ، مِنْ جُمْلَتِهَا أُمُورٌ تُنْكَرُ مِنْ مَرْوَانَ، وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ قَدْ كَبُرَ، وَكَانُوا يَفْعَلُونَ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُونَهُ بِهَا﴾¹¹⁸.

نَعَمْ! جَاءَ فِي كُتُبِ التَّارِيخِ وَالسِّيَرِ أَنَّ عُثْمَانَ بَنَ عَفَّانَ لَمَّا قُتِلَ كَانَ الْمُصْحَفُ فِي حِجْرِهِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَتَتَطَايَرُ شَيْءٌ مِنْ دَمِهِ فَوْقَ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمْ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾¹¹⁹، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: ﴿وَلَيْسَ بِعَيْنِدِ﴾¹²⁰، وَقَالَ نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ: ﴿أُرْسِلَ إِلَيَّ بَعْضُ الْخُلَفَاءِ مُصْحَفَ عُثْمَانَ بَنِ عَفَّانَ لِيُصْلِحَهُ﴾، قَالَ زِيَادُ بْنُ يُونُسَ فَقُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: إِنَّ مُصْحَفَهُ كَانَ فِي حِجْرِهِ حِينَ قُتِلَ فَوْقَ الدَّمِ عَلَى: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمْ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، فَقَالَ نَافِعٌ: ﴿بَصُرْتُ عَيْنِي بِالِدَّمِ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ وَقَدْ قَدَّمَ﴾¹²¹.

¹¹⁸. رَاجِعْ: مِنْهَاجِ السُّنَّةِ (248/6).

¹¹⁹. رَاجِعْ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ (137).

¹²⁰. رَاجِعْ: الْبِدَايَةُ وَالتَّهْيَاةُ (194/7)!! وَالْعَجَبُ! لَوْ وَقَعَ لَمَّا دَلَّنَا عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا، كَمَا هُوَ جَلِيٌّ.

¹²¹. رَاجِعْ: تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ (404/1).



قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: أَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ وَالَّذِي فِيهِ بِشَارَةُ بِمَقْتَلِ عُثْمَانَ، وَوُقُوعَ دَمِهِ عَلَى آيَةِ الْبَقَرَةِ فَحَدِيثٌ بَاطِلٌ كَمَا لَا يَخْفَى، وَهَذَا نَصُّهُ: ﴿يَا عُثْمَانُ! تُقْتَلُ وَأَنْتَ تَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ! فَتَقَعُ قَطْرَةٌ مِنْ دَمِكَ عَلَى﴾ **﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾**، وَتُبْعَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمِيرًا عَلَى كُلِّ مَخْذُولٍ، يَغِطُّكَ أَهْلُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَتُشْفَعُ فِي عَدَدِ رَبِيعَةٍ وَمُضَرٍّ¹²².

وَقَدْ أَجَادَ الدَّهْلِيُّ فِي تَفْنِيدِ ذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: ﴿كَذَبُ بَحْتٍ، وَفِي الْإِسْنَادِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ وَهُوَ الْمُتَّهَمُ بِهِ﴾.

وَبِاخْتِصَارٍ نَقُولُ: سَوَاءٌ عَلَيْنَا ثَبَتَ مَا ذَكَرَهُ أَصْحَابُ السِّيَرِ وَالتَّارِيخِ أَوْ لَمْ يَثْبُتْ، فَهَذَا لَا يُغْنِي عَنِ الْحَقِّ شَيْئًا، وَلَا يُسَعِفُنَا قِطْمِيرًا وَلَا نَقِيرًا فِي مَعْرِفَةِ الْمُصِيبِ مِنَ الْمُخْطِئِ، كَمَا هُوَ غَيْرُ خَافٍ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَلَا يَرِيدُ ذَاكَ الدَّمُ الْمُصْحَفَ نَوْعًا مِنَ الْقَدَاسَةِ لَوْ ثَبَتَ أَنَّهُ وَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا هَذَا وَمِثْلُهُ يُحَرِّكُ عَاطِفَةً فِي قُلُوبِ عَوَامِّ النَّاسِ، وَيَسْتَنْزِفُ مِنْ أَعْيُنِهِمُ الدُّمُوعَ، يُصَاحِبُهُمْ فِي ذَلِكَ النَّحِيبِ وَالْعَوِيلِ، وَالْوَعِيدِ

¹²². راجع: الْمُسْتَدْرَكُ (103/3) - (110/3) بِرَقْمِ (4555)، وَالتَّلْخِصَ (103/3)، وَانْظُرْ كِتَابَ الشَّفَاعَةِ لِلْوَادِعِيِّ (175) (121).

وَالْتَنَدِيدُ، لَيْسَ إِلَّا! أَمَّا قَوْلُ ابْنِ كَثِيرٍ: ﴿وَلَيْسَ بِبَعِيدٍ﴾ فَقَوْلُ هَرَبِلَ كَلِيلٍ، وَقَوْلُ شَيْخِهِ الدَّهَبِيِّ أَقْوَى، وَأَقْرَبُ، وَأَجَلُّ، وَأَنْزَهُ مِنَ التَّعَصُّبِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

وَمَنْ أَرَادَ الْمَزِيدَ فِي هَذَا الْبَابِ فَلْيُمِدَّ يَدَهُ إِلَى كِتَابِ الْمُوضُوعَاتِ أَوْ كِتَابِ الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ كِلَاهُمَا لِابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَلِيَجْلُ عَيْنُهُ فِي بَابِ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، فَفِيهِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ مَنَاقِبَ وَمَثَالِبَ!! وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ نَوَّرَ اللَّهُ وَجْهَهُ فِي الْوَاقِعِ فِي أَلْفِ أَلْفِ غَنَى مِنْ وَضَعَ الْكَذَّابِينَ الدَّجَالِينَ!!

كَيْفَ لَا! وَهُنَاكَ عِدَّةُ أَحَادِيثَ فِي مَنَاقِبِ عُثْمَانَ صَاحِبِ ثَابِتَةٍ، وَمَكَانَتُهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَفِي الْإِسْلَامِ لَا يُجْهَلُ: فَهُوَ زَوْجُ بِنْتِي رَسُولِ اللَّهِ، وَمَنْ لَهُ سَابِقَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَالْيَدُ الطُّوْلَى فِي نُصْرَتِهِ ضِدَّ أَعْدَائِهِ، وَمَنْ شَهِدَ أَغْلَبَ الْمَشَاهِدِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَهِدَ نُزُولَ الْوَحْيِ، وَكَتَبَهُ، وَكَتَبَ الْقُرْآنَ، وَحَفِظَهُ، وَلَوْ لَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِيهِ وَفِي غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ: ﴿إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ!! لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ﴾¹²³.

¹²³. حَدِيثٌ صَحِيحٌ، صَحَّحَهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (4274)، وَصَحَّحَهُ مُسْلِمٌ (2494)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ بِرَقْمٍ (7119)، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (143/2)، وَحَسَنَهُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (527/2)، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: ﴿فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ﴾.

أَوْ مَا قِيلَ فِي شَأْنِهِ يَوْمَ جَيْشِ الْعُسْرَةِ: ﴿مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذَا
الْيَوْمِ﴾¹²⁴، لَكَفَاهُ شَرَفًا وَتَعْظِيمًا.

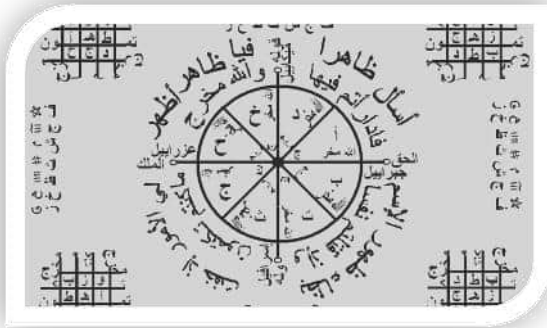
قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَهَذِهِ الْبِشَارَةُ لِعُثْمَانَ¹²⁵ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ لَا تُنَافِي
وُقُوعَ الْبَدْرَيْنِ، وَلَا الْأُحْدَيْيْنِ، وَلَا أَصْحَابِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، وَلَا غَيْرِهِمْ فِي مَعْصِيَةِ
اللَّهِ، وَلَا تَحُولُ تِلْكَ الْبِشَارَةُ دُونَ إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِمْ مَتَى مَا اسْتَوْجَبَ أَحَدُهُمُ الْحَدَّ
بِشَيْءٍ ارْتَكَبَهُ، وَلَا تَفْتَحُ هَذِهِ الْبِشَارَةُ لَهُمْ بَابَ الْعِصْيَانِ لِسُقُوطِ التَّكْلِيفِ عَنْهُمْ
بِمَقْتَضَى ظَاهِرِ تِلْكَ الْبِشَارَةِ: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ أَوْ فَقَدْ
غَفَرْتُ لَكُمْ﴾!!! كَلَّا وَبَلَّا!! هَذَا الْفَهْمُ لَا يَفْهَمُهُ أَحَدٌ مِنْ عُقَلَاءِ الْبَشَرِ مِمَّنْ لَهُ ذَوْقُ
سَلِيمٍ بِأَسَالِيبِ التَّخَاطُبِ عِنْدَ الْعَرَبِ الْأَقْحَاحِ بَلْ حَتَّى عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْأَعَاجِمِ الَّذِينَ
انْطَبَعَتْ أَلْسِنَتُهُمْ عَلَى الْعُجْمَةِ مِنْ يَوْمِ الْمِيلَادِ إِلَى يَوْمِ الْمَعَادِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُبْتَلَى
أَحَدُهُمْ بِدَاءِ الْجُمُودِ عَلَى ظَاهِرِيَّةِ التَّصَوُّصِ، أَوْ أَنْ يُبْتَلَى بِالْفَهْمِ السَّقِيمِ فِي إِدْرَاكِ

¹²⁴. **حَدِيثٌ حَسَنٌ**، أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (110/3) (4553)، وَحَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ بِرَقْمِ (3701)، فَقَالَ: ﴿حَسَنٌ غَرِيبٌ﴾، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ بِرَقْمِ (3701).

¹²⁵. عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ لَمْ يَشْهَدْ غَزْوَةَ بَدْرٍ، فَقَدْ كَانَ يُمَرِّضُ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
وَرَعِمَ ذَلِكَ جَعَلَهُ النَّبِيُّ فِي حُكْمٍ مَنْ حَضَرَهَا حَيْثُ قَالَ لَهُ: ﴿إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا
وَسَهْمُهُ﴾، وَتَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ لِأَمَّا كَانَتْ بَعْدَ ذَهَابِهِ إِلَى مَكَّةَ وَعَمَلِهَا النَّبِيُّ نِيَابَةً عَنْهُ. انْظُرْ
الْبِدَايَةَ وَالنِّهَايَةَ (217/3).

مَعَايِنِ النَّصُوصِ، فَأَمْتَالُ هَذَا الْجِنْسِ مِنَ النَّاسِ بِحَاجَةٍ إِلَى أَنْ تُكْتَبَ لَهُمْ حُرُوزٌ
بِحُرُوفٍ مُقَطَّعَةٍ تُعَلَّقُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَفِي أَرْجُلِهِمْ هَذَا نَصُّهَا¹²⁶:

وَكَمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا * * وَآفَتُهُ مِنَ الْفَهْمِ السَّقِيمِ
وَلَكِنْ تَأْخُذُ الْآذَانُ مِنْهُ * * عَلَى قَدَرِ الْقَرَائِحِ وَالْعُلُومِ



¹²⁶. هَذَا الْبَيْتُ اشْتَهَرَ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ عَلَى أَنَّهُ لِلشَّافِعِيِّ، وَنَسَبَهُ أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلِيُّ فِي كِتَابِهِ: إِعْجَازُ
الْقُرْآنِ (227) إِلَى الْمُتَنَبِّيِّ، قَالَ هُنَاكَ: ﴿أَنْشَدَنِي أَبُو الْقَاسِمِ الرَّعْفَرِيُّ قَالَ: أَنْشَدَنِي الْمُتَنَبِّيُّ لِنَفْسِهِ
الْقِطْعَةَ الَّتِي يَقُولُ فِيهَا: ...﴾.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَقَوْلُنَا: ﴿بِحَاجَةٍ إِلَى أَنْ تُكْتَبَ لَهُمْ حُرُوزٌ﴾ جَاءَ عَلَى سَبِيلِ التَّفْرِيعِ
وَالْتَّنْذِيرِ فَقَطُّ، لَيْسَ إِلَّا، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

وَقَدْ وَضَعَ الْإِمَامُ نُورُ الدِّينِ السَّالِمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثَةَ الْأَثَائِفِ فِي شَرْحِ الْمُسْتَدِّ (48/1) عِنْدَمَا أَشَادَ
بِالْعِلْمِ الَّذِي يَعْدِلُ دَمَ الشَّهِيدِ، وَحَدَّدَ مَعَالِمَهُ بِأَنَّهُ النَّافِعُ، وَعَرَّفَ النَّافِعَ بِ﴿مَا نَفَعَ الْقُلُوبَ، وَدَلَّ عَلَى
عِلَامِ الْغُيُوبِ﴾، وَالَّذِي مِنْ أَجْلِهِ: ((أُرْسِلَتِ الرُّسُلُ، وَلَاجِلِهِ أُنْزِلَتِ الْكُتُبُ))، ثُمَّ وَقَفَ مُوقِفًا لِكُلِّ مَنْ
يُسْأَلُ لَهُ فِي أَهَمِّيَةِ عِلْمِ الْأَوْفَاقِ، فَرَجَرَهُ قَائِلًا: ((فَدَعْنِي مِنْ مَنْطِقٍ، وَهَنْدَسَةٍ، وَأَوْفَاقٍ مُلْتَبَسَةٍ، وَعُلُومٍ
عَاطِلَةٍ مُنْدَرَسَةٍ﴾، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

إِنِّي وَاللَّهِ! تُكْتُبُ لَهُمُ التَّمَائِمَ وَالرُّقَى الشَّرْعِيَّةَ عَلَى طَرِيقَةِ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ حِينَ يَقُولُ¹²⁷:

أَصَابَتْ عَلَيْنَا فَهَمَكَ الْعَيْنُ يَا عُمَرُ ** فَنَحْنُ لَهَا نَبْغِي التَّمَائِمَ وَالنُّشْرَ
سَرَقَيْكَ بِالْأَشْعَارِ حَتَّى تَمْلَأَهَا ** وَإِنْ لَمْ تُفِقْ مِنْهَا، رَقَيْنَاكَ بِالسُّورِ

أَنِّي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَفْهَمَ رَفَعَ الْقَلَمِ عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ فِي تِلْكَ الْبِشَارَةِ!! هَذَا لَا يَسْتَقِيمُ بِحَالٍ! بَلِ الصَّحَابَةُ أَنْفُسُهُمْ لَمْ يَفْهَمُوا هَذَا الْفَهْمَ قَطُّ، وَأَكْبَرُ دَلِيلٍ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الصَّحَابَةَ أَنْفُسَهُمْ عَاتَبُوا عُثْمَانَ فِي أُمُورٍ عَالِقَةٍ بِإِدَارَةِ الدَّوْلَةِ فِي خِلَافَتِهِ، بَلْ ضَايَقُوهُ فِي دَارِهِ حَتَّى كَانَتِ الْمِيرَةُ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ إِلَّا بِشَقِّ الْأَنْفُسِ، وَكَانَ يَسْتَسْقِي فَلَا يُسْقَى!! وَلَوْ عَلِمُوا أَنَّ تِلْكَ الْبِشَارَةَ تَقِفُ حَاجِزَةً دُونَ انْكَارِهِمْ لَمَا حَاصَرُوهُ، وَلَا قَتَلُوهُ!! عِلْمًا أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ أَشْهَرُ مَنْ رَوَى حَدِيثَ بِشَارَةِ أَهْلِ بَدْرٍ!! وَهُوَ يَمُنُّ كَانَ يُنْكِرُ عَلَى عُثْمَانَ سِرًّا وَجَهْرًا حَتَّى قَرَّرَ الْبَقَاءَ فِي عُمْرِ دَارِهِ وَعُثْمَانُ مُحْصُورٌ أَشَدَّ الْحِصَارِ فِي قَصْرِ الْإِمَارَةِ عِنْدَمَا رَأَى أَنَّهُ يَنْصَحُ وَلَا يُؤْخَذُ بِشَيْءٍ مِنْ نَصِيحَتِهِ، حَتَّى أَفْضَى أَمْرُ عُثْمَانَ إِلَى قَتْلِهِ فِي وُضْحِ النَّهَارِ، وَفِي قَلْبِ عَاصِمَةِ الْإِسْلَامِ بَيْنَ أَعْيُنِ الصَّحَابَةِ!! وَلَمْ يَنْهَضُوا مَعَهُ!! بَلْ تَرَكُوهُ مَخْذُولًا لَأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ يَوْمًا لِحِينَ مَقْتَلِهِ!! ثُمَّ إِنَّ رُؤُوسَ الثُّوَارِ وَالْمَوْلِيِّينَ عَلَى عُثْمَانَ هُمُ الَّذِينَ تَوَلَّوْا تَنْصِيبَ عَلِيٍّ بْنِ

¹²⁷. راجع: دِيوَانُ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ (261)، وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ (224/2). الْبَيْتُ فِي الدِّيَوَانِ: يَا عُمَرُو. وَلَعَلَّهُ أَقْرَبُ، فَقَدْ كَانَ يَمْتَدِّحُ عُمَرَ بْنَ الْعَلَاءِ بْنِ مِرْدَاسٍ، فَتَأَخَّرَ عَنْهُ بَرُهُ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ يَسْتَبْطِئُهُ. هَذَا، وَالنُّشْرُ جَمْعُ نُشْرَةٍ: رُقِيَّةٌ يَعَالِجُ بِهَا الْمَرِيضُ.

وَالْبَيْتُ: أَصَابَتْ جُودَكَ! وَضَعْنَا مَكَانَ الْجُودِ: فَهَمَكَ لِمُنَاسَبَةِ الْمَقَامِ فَأَنْتَبَهَ رَحِمَكَ اللَّهُ.

أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةً لِلْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُعَيِّنُهُمْ وُلاةً وَعُمَلاً لَهُ عَلَى
الْأَمْصَارِ!! وَيُعَيِّنُهُمْ أُمَرَاءَ وَأَصْحَابَ أَلْوِيَّتِهِ فِي مَعَاذِرِهِ كُلِّهَا!! فَمَا سَمِعْنَا أَنَّهُ حَاسَبَهُمْ
بِشَيْءٍ فِي شَأْنِ عُثْمَانَ، بَلْ وَلَا هُمْ بِذَلِكَ طِيلَةَ أَيَّامِ إِمَارَتِهِ الَّتِي اسْتَمَرَّتْ خَمْسَ
سِنِينَ!! فَأَيْنَ الْعُقُولُ أَيُّهَا الرِّجَالُ!!
قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ¹²⁸:

حَدَّثَنِي الْأَنْصَارُ إِذْ حَضَرَ الْمَوْ ** تْ، وَكَانَتْ ثِقَاتُهُ الْأَنْصَارُ
مَنْ عَذِيرِي مِنَ الزُّبَيْرِ وَمَنْ طَلَّ ** حَةَ هَاجَا أَمْرًا لَهُ إِعْصَارُ
وَعَلَيَّ فِي بَيْتِهِ يَسْأَلُ النَّا ** سَ بَطْهَرُ! وَعِنْدَهُ الْأَخْبَارُ
يَنْظُرُ الْأَمْرَ يَرْفُ إِلَيْهِ ** كَالَّذِي سَبَبَتْ لَهُ الْأَقْدَارُ

أَمَّا الْقَطْعُ بِأَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ!! فَمَبْحَثٌ مِنْ
أَعْجَبِ الْمَبَاحِثِ الَّتِي نُشَاهِدُهَا فِي كُتُبِ الْعَقَائِدِ وَالتَّارِيخِ وَالسِّيَرِ!! وَالْقَطْعُ بِشَيْءٍ
عِنْدَ جَمَاهِيرِ الْمُسْلِمِينَ قَاطِبَةً لَا يَكُونُ إِلَّا بِمَا ثَبَتَ عَنْ طَرِيقِ التَّوَاتُرِ، فَلِذَلِكَ تَجِدُ ابْنَ
تَيْمِيَّةَ يَقُولُ: ﴿وَكَذَلِكَ نَظَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَقْوَامًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي مَسْأَلَةِ الشَّهَادَةِ
لِلْعَشْرَةِ بِالْجَنَّةِ حَتَّى آلَتِ الْمُنَاطَرَةُ إِلَى ارْتِفَاعِ الْأَصْوَاتِ، وَكَانَ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ يَرَوْنَ
الشَّهَادَةَ، وَلَمْ يَهْجُرُوا مِنْ امْتِنَاعِ مِنَ الشَّهَادَةِ إِلَى مَسَائِلٍ نَظِيرِ هَذِهِ كَثِيرَةً﴾¹²⁹.

¹²⁸. راجع: التَّمْهِيدُ وَالْبَيَانُ فِي مَقْتَلِ الشَّهِيدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ (389)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (47/5) لِشَاعِرِ
آخَرِ.

¹²⁹. راجع: مَجْمُوعَةُ الْفَتَاوَى (643/3) فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، ط/ مَكْتَبَةُ الْعُبَيْكَانِ.

كَمَا أَنَّنَا نَقْطَعُ بِخَطِّ مَنْ حَكَمَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِالنَّارِ، وَأَنَّهُ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ، وَهَامَانَ، وَفِرْعَوْنَ!! فَيَا سُبْحَانَ اللَّهِ!! لَيْسَ لَنَا فِي شَأْنِ تَعْيِينِ أَسْمَاءِ أَهْلِ التَّيْرَانِ وَالْجَنَانِ إِلَّا تَفْوِيضُ أَمْرِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا لَمْ يَكُنْ بِأَيْدِينَا نَصٌّ قَاطِعٌ كَأَيَّةِ أَبِي هَبٍ وَمَا أَشْبَهَتْهَا مِنَ الْآيَاتِ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ إِلَّا إِفْحَامُ شَخْصٍ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ!! اللَّهُمَّ غُفْرًا.

قَالَ الْحَافِظُ الْمُحَدِّثُ سَعِيدُ الْقُنُوزِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿فَيُقَالُ إِنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ سَيِّدَاؤُنَ عَنْ حَوْضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَدْخُلُونَ النَّارَ وَالْعِيَازُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ مِصْدَاقًا لِحَدِيثِ الْحَوْضِ السَّابِقِ وَإِنْ كَانَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ نَحْكُمَ بِذَلِكَ عَلَى أَحَدٍ بَعْنِهِ مَهْمَا فَعَلَ مِنَ الْمُؤَبَّاتِ لاختِمَالِ أَنْ يَكُونَ قَدْ تَابَ مِنْهَا إِلَى اللَّهِ﴾¹³⁰.

هَذَا، وَفِي قَضِيَّةِ سَعَادَةِ عُثْمَانَ فَهَلَّا اقْتَبَسْنَا مِنْ نُورِ فَقِهِ الْإِمَامِ الْمُجَاهِدِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ حِينَ كَانَ يُحَرِّضُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مُوَاجَهَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي مَعْرَكَةِ الْجَمَلِ، فَقَدْ كَانَ يُخْطَبُ فِيهِمْ قَائِلًا: ﴿إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَهْلًا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ إِيَّاهَا﴾¹³¹، وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَاللَّهِ!

¹³⁰ راجع: الطُّوفَانُ الْجَارِفَ (674).

¹³¹ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (3772)، وَبِرَقْمٍ (7100)، وَجَاءَ فِي الْفَتْحِ (63/13): قَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ: ﴿إِنَّ عَمَّارًا كَانَ صَادِقَ اللَّهْجَةِ، وَكَانَ لَا تَسْتَحِفُّهُ الْخُصُومَةُ إِلَى أَنْ يَنْتَقِصَ حَصْمُهُ، فَإِنَّهُ شَهِدَ لِعَائِشَةَ بِالْفَضْلِ التَّامِّ مَعَ مَا بَيْنَهُمَا مِنْ حَرْبٍ﴾.

إِنَّمَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَكِنَّ اللَّهَ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ ❀.

فَهَذَا الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ الْمُعَمَّرُ كَانَ ثَابِتَ الْجَأَشِ فِي مَوْقِفِهِ، لَمْ يَتَحَلَّحْ عَنْ مَوْقِفِهِ
ذَلِكَ قَيْدَ أُمْلَةٍ!! رَغِمَ أَنَّهُ كَانَ خَبِيرًا بِثَقَلِ مَنْ يُقَاتِلُهُ!! فَقَاتَلَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ كَانَ
مَعَهَا قِتَالًا شَدِيدًا، وَلَمْ يَقُلْ: بِمَا أَنَّ عَائِشَةَ أُمِّي حُكْمًا، وَزَوْجَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَالِهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَا سَبِيلَ لِي إِلَى قِتَالِهَا أَبَدًا!!! كَلَّا!! بَلْ قَاتَلُوهَا أَشَدَّ
الْقِتَالِ، وَرُمِيَ هَوْدَجُهَا حَتَّى صَارَ كَالْقُنْفُذِ مِنْ كَثَرَةِ مَا نَشَبَ فِيهِ مِنَ السِّهَامِ!!



وَصَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ: ❀ مُلِيَ عَمَّارٌ إِيْمَانًا إِلَى
مُشَاشِهِ ❀¹³².

¹³². حَدِيثٌ صَحِيحٌ، صَحَّحَهُ ابْنُ جَبَانَ (7076)، وَابْنُ مَاجَه بِرَقْمِ (120)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي
صَحِيحِ النَّسَائِيِّ (5022)، وَصَحَّحَهُ الْوَادِعِيُّ فِي الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ (1494).

وَهَذَا الْفَقْهُ هُوَ الَّذِي كَانَ شَائِعًا فِي ذَاكَ الْعَصْرِ الرَّاهِرِ اللَّهُمَّ إِلَّا عِنْدَ الْقَلَّةِ الْقَلِيلَةِ
مَنْ لَمْ يُجَرِّبِ تَطْلِيقَ أَبْوَابِ الْفِقْهِ فِي كُلِّ الْأَصْعَدَةِ، فَكَانَ دَأْبُهُ أَنْ يُقَدِّمَ رَجُلًا، وَيُؤَخِّرَ
أُخْرَى!! وَرَغِمَ ذَلِكَ بَانَ لَهُ مِنَ الْحَقِّ أَحْيَرًا فَنَدِمَ!!

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَلِلَّهِ دُرُّ الْإِمَامِ نُورِ الدِّينِ السَّالِمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَبِي
هُوَ وَأُمِّي إِذْ يَقُولُ عَنِ الْخَلِيفَةِ الثَّالِثِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ نَوَّرَ اللَّهُ وَجْهَهُ: ﴿وَقَدْ
رَوَتِ الْقَوْمُ أَحَادِيثَ تَقْتَضِي سَعَادَةَ عُثْمَانَ، وَمَنْ
بَعْدَهُ مِنْ أَهْلِ الْأَحْدَاثِ الْمُخْصُوصِينَ، وَلَئِنْ صَحَّتْ
تِلْكَ الْأَحَادِيثُ فَلَا يَضُرُّنَا، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ،
وَالْأَصْحَابُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ حَكَمُوا فِي ذَلِكَ
بِحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا تَنَاقُضَ بَيْنَ سَعَادَتِهِمْ وَحُكْمِ اللَّهِ
فِيهِمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، فَكَمْ مِنْ مَحْدُودٍ عَلَى الزَّيْنِ،

وَالْحَمْرُ وَهُوَ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى يَمُوتُ تَائِبًا ظَهَرَتْ تَوْبَتُهُ
لِلنَّاسِ أَوْ انْصَرَّتْ ﴿١٣٣﴾!!

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَهَذَا قَوْلٌ مِّنْ يَدْرِى مَا يَخْرُجُ مِنْ
رَأْسِهِ، فَإِنَّهُ كَلَامٌ دَقِيقٌ جَدًّا، وَحَقُّهُ أَنْ يُكْتَبَ بِمَاءِ الذَّهَبِ!! فَالْحَمْدُ
كُلُّ الْحَمْدِ لِلَّهِ تَعَالَى الَّذِي مَنَّ عَلَيْنَا بِأَمثالِهِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ رَحْمَةً
وَاسِعَةً، وَأَحَقَّهُمْ وَإِيَانًا بِالتَّبَيُّنِ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ، آمِينَ.

حَرَكَةُ الْوَضْعِ تَجْرِفُ الْكِبَارَ وَالصِّغَارَ!!

وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ النَّجِيبُ أَنَّ وَضْعَ الْأَحَادِيثِ فِي سَبِيلِ تَعْرِيزِ الْمَوَاقِفِ
السِّيَاسِيَّةِ أَوْ الْمَذْهَبِيَّةِ كَانَ لَهُ أَثَرٌ سَيِّئٌ فِي الْأُمَّةِ، وَمَعَ الْأَسَفِ الشَّدِيدِ أَنَّ حَرَكَةَ
الْوَضْعِ جَرَفَتْ الْأَعْلَامَ الْكِبَارَ أَحْيَانًا!! فَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ أَحْوَالِ الرِّجَالِ: ﴿قَالَ
الْأَعْمَشُ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَادِيثَ وَضَعْنَاهَا فِي
عُثْمَانَ﴾¹³⁴!! وَالْأَعْمَشُ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ!! فَلِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ!!

¹³³. راجع: شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ (69/1)، أَكْمِلْ قِرَاءَةَ الْفَقْرَةِ فِي شَرْحِ الْمُسْنَدِ لِتَمَامِ الْفَائِدَةِ.

¹³⁴. راجع: أَحْوَالِ الرِّجَالِ (192) (352) لِلْحَوْزَجَانِيِّ.



قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: كَثِيرًا مَا يَقْرَأُ الْقَارِئُ أَنَّ جَهْلَهُ مِنْ مَذْهَبٍ مَا وَضَعَتِ
الْأَحَادِيثُ!! فَإِذَا مَا تَقَدَّمَ بِذَاكَ الْقَارِئِ الزَّمَنُ، وَوُفِّقَ لِسَبْرِ أَعْوَارِ بَعْضِ الْكُتُبِ
وَجَدَ مَنْ وَسَّخُوا بِالْجَهْلَةِ وَالنَّكَارَةِ هُمْ أَيْمَةٌ هُمْ شَأْنٌ فِي أَهْلِ مَذْهَبِهِمْ!! وَإِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ
سِتْرًا عَلَيْهِمْ!! وَلَنْضَرْبِ ابْنِ كَادِشٍ مِثَالًا عَلَى ذَلِكَ، فَهَذَا الرَّجُلُ يُعَدُّ مِنْ رُؤُوسِ
الْحَنَابِلَةِ، وَإِنَّمَا فِيهِمْ، وَرَغَمَ ذَلِكَ كَانَ لَا يَسْتَنْقِلُ فِي وَضْعِ حَدِيثٍ فِي أَدْنَى مُنَاسَبَةٍ!!
قَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ: ﴿قَالَ لِي أَبُو الْعِزِّ بْنُ كَادِشٍ﴾ وَسَمِعَ رَجُلًا قَدْ وَضَعَ فِي حَقِّ عَلِيٍّ
حَدِيثًا: ﴿وَوَضَعْتُ أَنَا فِي حَقِّ أَبِي بَكْرٍ حَدِيثًا، بِاللَّهِ! أَلَيْسَ فَعَلْتُ جَيِّدًا﴾¹³⁵!!
قَاتَلَهُ اللَّهُ!! مَا أَجْهَلُهُ، وَمَا أَفْسَدَهُ!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

﴿فَائِدَةٌ﴾: هُنَا يَتَجَلَّى لِلْقَارِئِ الْكَرِيمِ مَكَانَةُ الصِّدْقِ بِشَكْلِ عَامٍّ، وَفِي زَمَنِ الْفِتَنِ
بِشَكْلِ خَاصٍّ!! مِنْ ثَمَّ لَمْ يَتَحَرَّجْ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي مِنْهَاجِ السُّنَّةِ أَنْ قَالَ فِي الْخَوَارِجِ:

¹³⁵. رَاجِعْ: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (559/19).

﴿وَالْخَوَارِجُ أَعْقَلُ، وَأَصْدَقُ، وَأَتَّبِعْ لِلْحَقِّ مِنَ الرَّافِضَةِ، فَإِنَّهُمْ صَادِقُونَ، لَا يَكْذِبُونَ، أَهْلُ دِينٍ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا﴾¹³⁶.

وَقَدْ أَجَادَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الْأُمِّ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَشَهَادَةُ مَنْ يَرَى الْكَذِبَ شِرْكًَا بِاللَّهِ، أَوْ مَعْصِيَةً لَهُ يُوجِبُ عَلَيْهَا النَّارَ أَوَّلَى أَنْ تَطِيبَ النَّفْسُ عَلَيْهَا مِنْ شَهَادَةِ مَنْ يُخَفِّفُ الْمَأْتَمَ عَلَيْهَا﴾¹³⁷. وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

دَلِيلُ الْأَرَبِيَّانِ فِي حُكْمِ مَنْ قَتَلَ عُثْمَانَ

وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ الْأَدِيبُ أَنَّكَ بِلَا رَيْبٍ شَاهَدْتَ بِأَمِّ عَيْنِيكَ جَمَاعَةً مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ خِلَالَ صَحَائِفِ الْمُؤَرِّخِينَ وَالْمُحَدِّثِينَ يُشَارِكُونَ فِي حِصَارِ الْحَلِيفَةِ الثَّالِثِ عَقَا اللَّهُ عَنْهُ، بَلْ شَارَكُوا فِي قَتْلِهِ!!

مِنْ ثَمَّ لَا غَرَوْ أَنْ تَجِدَ ابْنَ كَثِيرٍ السَّلَفِيِّ يَنْقُلُ لَنَا نَصًّا نَادِرًا يُرْحَلُ إِلَيْهِ مِنْ مَكَانٍ سَحِيقٍ!! يَنْقُلُهُ لَنَا عَلَى لِسَانِ شَيْخِهِ الدَّهْيِيِّ فَيَقُولُ بِصَرِيحِ الْعِبَارَةِ: ﴿وَقَالَ شَيْخُنَا

¹³⁶. رَاجِعْ: مِنْهَاجِ السُّنَّةِ (71/2)، وَقَالَ عَنْهُمْ: ﴿وَمَعَ هَذَا فَمَا نَقْدِرُ أَنْ نَرْمِيَهُمْ بِالْكَذِبِ، لِأَنَّنَا جَرَيْنَاهُمْ فَوَجَدْنَاهُمْ يَتَحَرَّوْنَ الصِّدْقَ هُمْ وَعَالِيَهُمْ﴾، رَاجِعِ الْمُتَنَقِّي مِنْ مِنْهَاجِ الْاِعْتِدَالِ فِي نَقْضِ كَلَامِ أَهْلِ الرِّفْضِ وَالْاِعْتِرَازِ (505) لَابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَرَوَايَةَ الْحَدِيثِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ (168) د. صَالِحِ الْبُوسَعِيدِي.

¹³⁷. رَاجِعْ: كِتَابِ الْأُمِّ (291/6-290)، بَابُ مَا تَجُوزُ شَهَادَةُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ. وَلِلشَّافِعِيِّ كَلَامٌ جَيِّدٌ فِي عَدَمِ رَدِّ شَهَادَةِ مَنْ يَشْتُمُ غَيْرَهُ تَدَيُّنًا، يُرَاجَعُ ذَلِكَ فِي الْأُمِّ (291/6)، وَفِيهِ مِنْ سَعَةِ صَدْرِ الشَّافِعِيِّ وَرَحَابَةِ فَهْمِهِ عَكْسَ مَا عَلَيْهِ تَلْمِيزُهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ مِنَ الشَّدَّةِ وَضَيْقِ الْعَطَنِ.

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الذَّهَبِيُّ فِي آخِرِ تَرْجَمَةِ عُثْمَانَ وَفَضَائِلِهِ ... : ﴿الَّذِينَ قَتَلُوهُ، أَوْ أَلْبُوا عَلَيْهِ قَتَلُوا إِلَى عَفْوِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ!! وَالَّذِينَ خَذَلُوهُ خُذِلُوا، وَتَنَعَّصَ عَيْشُهُمْ ..﴾¹³⁸!!

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: هَذِهِ الرَّحْمَةُ الْبَالِغَةُ بِالسَّبْيَيْنِ!! وَهَذَا الْكَلَامُ اللَّطِيفُ يَنْسِفُ كُلَّ مَا ذُكِرَ فِي التَّارِيخِ!! مِنْ أَنَّ قَتْلَةَ عُثْمَانَ أَوْبَاشٌ!! غَوَّاءٌ، رَعَاءٌ، بُعَاةٌ، حُمَقَى!! سَبِيُّونَ!! حَوْنَةٌ!! جَهْلَةٌ!! خَوَارِجٌ!! ظَلَمَةٌ!! مُفْتَرُونَ!! فُجَّارٌ، أَشْرَارٌ، مُتَعَتِّتُونَ!! لُصُوصٌ!!

لَكِنْ الْعَكْسُ هُوَ الصَّحِيحُ أَنَّ قَتْلَةَ عُثْمَانَ مَهَاجِرُونَ، وَأَنْصَارٌ، وَبَذَرِيُونَ، وَأُحْدِيُونَ، وَأَصْحَابُ الشَّجَرَةِ، وَفُضَلَاءُ الصَّحَابَةِ، وَعُلَمَاءُ الْأُمَّةِ، وَأَصْحَابُ الصِّدْقِ، وَالْجِهَادِ!! مِنْ هُنَاكَ أَعْطَاهُمُ الذَّهَبِيُّ رَغْمَ أَنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَعَفَّوهُ!! فَتَدَبَّرْ!!

هَلْ رَضِيَ عَلِيٌّ بِمَقْتَلِ عُثْمَانَ؟؟

وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ النَّجِيبُ أَنَّ خِلَافًا وَقَعَ تُجَاهَ رِضَا الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ بِمَقْتَلِ الْخَلِيفَةِ الثَّالِثِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ. فَطَائِفَةٌ تَقُولُ بِأَنَّهُ نُقِلَ عَلَى لِسَانِهِ: ﴿مَا سَرَّيْنِي، وَلَا سَاءَ بِنِي﴾¹³⁹!! كَمَا نُقِلَ عَنْهُ بِأَنَّهُ تَحَسَّرَ، وَعَنَّفَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ!! وَنُقِلَ عَنْهُ أَنَّهُ خَذَلَهُ، وَتَرَكَهُ بَعْدَ مَا أَجْهَدَ، وَاسْتَفْصَى فِي النَّصِيحَةِ دُونَ مَا فَايِدَةٍ.

¹³⁸. راجع: الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (208/7).

¹³⁹. راجع: مُصَنَّفَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (162/14) بِرَفْعِ (38670)، جَاءَ: ﴿مَا قَتَلْتُهُ، وَلَا أَمَرْتُ بِقَتْلِهِ، وَمَا سَاءَ بِنِي﴾.

فِي هَذِهِ الْحَالَةِ يُمكنُ لِلْمَحَلِّينَ فَقَطِ الْوُصُولُ إِلَى النَّيْجَةِ الْأَكْثَرِ صَوَابًا عَنْ طَرِيقِ اسْتِنطَاقِ الْوَقَائِعِ، وَدِرَاسَةِ الْمَلَابَسَاتِ.

وَهُنَا نُبَيِّرُ التَّسْأُولَاتِ التَّالِيَةَ:

- أَيْنَ كَانَ الْإِمَامُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي عِزِّ الْحِصَارِ يَوْمَ الدَّارِ!!؟
- هَلْ شَارَكَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي دَفْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ؟
- هَلْ نُقِلَ عَنْهُ شَيْءٌ مِنَ التَّعْزِيَةِ نَاهِيكَ عَنْ رِثَائِهِ؟
- مَا بَالُنَا نَرَى عَدَدًا مِنْ قَتَلَةِ عُثْمَانَ ضَمِنَ جَيْشِ عَلِيٍّ!!؟
- مَا لَنَا نَرَى عَدَدًا مِنْ قَتَلَةِ عُثْمَانَ هُمْ أَصْحَابُ أُلُويَةِ عَلِيٍّ فِي حُرُوبِهِ؟
- هَلْ نَادَى عَلِيٌّ يَوْمًا وَاحِدًا خِلَالَ خِلَافَتِهِ بِالْقِصَاصِ!!؟ عِلْمًا أَنَّ خِلَافَتَهُ دَامَتْ خَمْسَ سَنَوَاتٍ!!

- هَلْ دَعَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَوْمًا مِنْ خِلَافَتِهِ أَوْلِيَاءَ الدِّمِّ لِتَسْلِيمِ الدِّيَةِ!!؟
- كَانَ عَلِيٌّ يُطَالِبُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالْقِصَاصِ مِنْ دَمِ الْهُرْمُزَانِ رَغْمَ أَنَّ أَمْرَهُ كَانَ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ مُنْذُ أَوَائِلِ خِلَافَةِ عُثْمَانَ بِدَفْعِ الدِّيَةِ أَوْ الْعَفْوِ عَلَى حَسَبِ بَعْضِ رَوَايَاتِ تَارِيخِيَّةٍ!! وَلَا يُطَالِبُ عَلِيٌّ الْاِقْتِصَاصَ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ!!؟ أَيْعَنِي هَذَا: أَنَّ قِضَاءَ عُثْمَانَ بَاطِلٌ، غَيْرُ نَافِذٍ!! لَا يُرْفَعُ لَهُ بَصَرٌ!! وَأَنَّ هُرْمُزَانَ عِنْدَهُ قُتِلَ مَظْلُومًا، فَلَا بُدَّ مِنَ الْقِصَاصِ!! وَعُثْمَانُ قُتِلَ بِحَقٍّ، فَدَمُهُ هَدَرٌ جَبَارٌ!!؟

حَاوِلِ الْبَعْضُ الرَّدَّ فِي هَذِهِ النُّقْطَةِ، فَلِنَنْظُرْ:

• يَقُولُ مُحَمَّدُ بْنُ بَيْحَى الْأَنْدَلُسِيُّ: ﴿فِيحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَذْهَبُهُ أَنَّ الْجَمَاعَةَ لَا تُقْتَلُ بِالْوَاحِدِ﴾¹⁴⁰!! هَلْ هَذَا الْمُبَرَّرُ كَافٍ وَصَادِقٌ!!؟ لَمْ طَالَبِ الْإِمَامُ عَلِيٌّ أَهْلَ النَّهْرَوَانِ قَتْلَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَّابٍ لِيَقْتُلَهُمْ بِهِ!! أَلَيْسَ فِي هَذَا مِنَ التَّنَاقُضِ مَا فِيهِ!!؟

• هَلْ مَا قَالَهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي تَرْبِيعِ تَرْكِ الْإِمَامِ عَلِيِّ الْقَوْدِ مِنْ قَتْلَةِ عُثْمَانَ رَأْيٌ وَجِيهٌ!!؟ يَقُولُ ابْنُ حَزْمٍ: ﴿وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا عَدَدًا ضَخْمًا، جَمًّا، لَا طَاقَةَ لَهُ عَلَيْهِمْ، فَقَدْ سَقَطَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا لَا يَسْتَطِيعُ عَلَيْهِ﴾¹⁴¹!! هَلْ هَذَا كَافٍ؟؟ وَصَالِحٌ فِي الْأَسْتِدْلَالِ؟؟ وَالْجَوَابُ: لَا وَاللَّهِ!! لَا هُوَ كَافٍ، وَلَا يَصْلُحُ دَلِيلًا فِي سُوقِ الْمُنَاطَرَاتِ!! كَيْفَ يُقَالُ ذَلِكَ فِي حَقِّ الثُّوَرِ!! وَمُعَاوِيَةُ فِي جَيْشٍ أَكْثَرَ عُدَّةً، وَأَضْحَمَ عَدَدًا، وَأَكْبَرَ مَدَدًا. أَلَمْ يَكُنْ فِي وَسْعِ الْإِمَامِ عَلِيٍّ أَنْ يَنْضَمَّ إِلَى مُعَاوِيَةَ لِيَطْلُبَ الثَّارَ لِعُثْمَانَ!!؟ بَلْ كَيْفَ قَاتَلَ أَهْلَ النَّهْرِ وَهُمْ أَلَوْفٌ!! فِي كَامِلِ الْعُدَّةِ وَالْعَدَدِ!!؟

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ الْبَاحِثَ الْمُنْصِفَ الَّذِي يَبْحَثُ عَنِ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ وَيَنْشُدُهُمَا خِلَالَ الْمُعْطِيَّاتِ التَّأْرِخِيَّةِ لَنْ يَزْتَبِكَ كَثِيرًا فِي قِرَاءَةِ مَا وَرَاءَ السُّتُورِ فِي أَقْرَبِ وَقْتٍ مُمَكِّنٍ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

¹⁴⁰. راجع: التَّمْهِيدَ وَالْبَيَانَ فِي مَقْتَلِ الشَّهِيدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ (402).

¹⁴¹. راجع: الْفَصْلُ فِي الْمِلَلِ وَالْأَهْوَاءِ وَالنَّحْلِ (87/3).

بَابٌ فِي مَعْنَى الْخَوَارِجِ

وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ النَّجِيبُ أَنَّ كَلِمَةَ الْخُرُوجِ قَدْ تَعْنِي الْخُرُوجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ! وَقَدْ تَعْنِي الْخُرُوجَ عَلَى الْوَالِي الشَّرْعِيِّ أَيْ عِصْيَانَهُ، وَالتَّمَرُّدُ عَلَيْهِ بِبَاطِلٍ، أَوْ شُبْهَةٍ. وَالْخَوَارِجُ عِنْدَ الْقَدَامَى إِذَا أُطْلِقَتْ أُرِيدَ بِهَا مُعَاوِيَةُ وَجَمَاعَتُهُ الَّذِينَ تَمَرَّدُوا عَلَى الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ.

قَالَ الرَّافِعِيُّ هُمْ قَوْمٌ: ﴿خَرَجُوا عَلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ اعْتَقَدُوا أَنَّهُ يَعْرِفُ قِتْلَةَ عُثْمَانَ، وَيَقْدِرُ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَقْتَصِرُ مِنْهُمْ لِرِضَاهُ بِقِتْلِهِ، أَوْ مُوَاطَأَتِهِ﴾¹⁴².

هَذَا الَّذِي حَرَّرْنَاهُ هُنَا مِنْ أَنَّ الدَّهْنَ يَنْصَرِفُ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَحِزْبِهِ عِنْدَ ذِكْرِ كَلِمَةِ الْخَوَارِجِ يُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ بِسَنَدِهِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ لَهُ وَلَا بَنِيهِ عَلِيٍّ: ﴿أَنْطَلَقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْتَمَعَا مِنْهُ حَدِيثَهُ فِي الْخَوَارِجِ، فَانْطَلَقَا فِي شَأْنِ الْخَوَارِجِ فَانْطَلَقَا فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ لَهُ يُصْلِحُ! فَلَمَّا رَأَا أَحَدَ رِذَاءَهُ ثُمَّ اخْتَبَى، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى عَلَا ذِكْرُهُ فِي الْمَسْجِدِ.

فَقَالَ: كُنَّا نَحْمِلُ لَبْنَةً لَبْنَةً، وَعَمَّارٌ يَحْمِلُ لَبْنَتَيْنِ لَبْنَتَيْنِ فَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْ رَأْسِهِ، وَيَقُولُ: يَا عَمَّارُ! أَلَا تَحْمِلُ لَبْنَةً لَبْنَةً كَمَا

¹⁴². راجع: نَيْلُ الْاَوْطَارِ (184/7) بِرَفْعِ (3187)، بَابُ قِتَالِ الْخَوَارِجِ، وَأَهْلُ الْبَغْيِ، ط/ مَكْتَبَةُ

الْإِيمَانِ. وَتَعَقُّبُهُ الشُّوْكَانِيُّ!! وَلَا يَغْنِينَا تَعَقُّبُهُ شَيْئًا.

يَجْمَلُ أَصْحَابُكَ!!؟ قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَجْرَ عِنْدَ اللَّهِ! قَالَ: فَجَعَلَ يَنْفُضُ، وَيَقُولُ: وَيَحْ عَمَّارٍ!! تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ!! قَالَ: وَيَقُولُ عَمَّارٌ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ ﴿١٤٣﴾. وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ثَابِتٌ، صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، فَقَالَ: ﴿هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ﴾.

﴿فَائِدَةٌ﴾: قَالَ الشُّوْكَانِيُّ فِي نَيْلِ الْأَوْطَارِ وَهُوَ يَتَحَدَّثُ عَنْ حَرَكَةِ أَهْلِ النُّحَيْلَةِ سَنَةَ (41/40) هـ بِقِيَادَةِ الصَّحَابِيِّ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ ضِدَّ مُعَاوِيَةَ: ﴿ثُمَّ لَمَّا وَقَعَ صُلْحُ الْحَسَنِ وَمُعَاوِيَةَ ثَارَتْ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ فَأَوْقَعَ مِنْهُمْ عَسْكَرُ الشَّامِ بِمَكَانٍ يُقَالُ لَهُ: ﴿النُّحَيْلَةُ﴾﴾¹⁴⁴، وَكَانُوا مُنْقَمِعِينَ فِي إِمَارَةِ زِيَادٍ وَابْنِهِ طُوْلَ مُدَّةٍ وَلَايَةِ مُعَاوِيَةَ، وَابْنَهُ يَزِيدَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ!!!

هُنَا ثَارَتْ ثَائِرَةٌ الْمُعَلِّقِينَ عَلَى الْكِتَابِ: وَهُمْ: د. كَمَالُ الْجَمَلِ، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدٌ بِيُومِي، وَالْأُسْتَاذُ عَبْدُ اللَّهِ الْمِنْشَاوِي، وَالشَّيْخُ صَاحُحُ عُويْصَةَ فَقَالُوا: ﴿إِنْ قَصَدَ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَابْنَهُ يَزِيدَ فَهُوَ غُلُوٌّ!! أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْهُ! بَلْ نَقُولُ: رَحِمَهُمَا اللَّهُ!! فَمُعَاوِيَةُ صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ!! وَإِنْ قَصَدَ لَعْنُ الْخَوَارِجِ فَلَهُ ذَلِكَ!! وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلَى تَرَكُ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾¹⁴⁵!!

¹⁴³ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ (2653)، وَقَالَ: ﴿هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ﴾.

¹⁴⁴ رَاجِعْ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (355/5). النُّحَيْلَةُ: مَوْضِعٌ قُرْبَ الْكُوفَةِ عَلَى سَمْتِ الشَّامِ.

¹⁴⁵ رَاجِعْ: نَيْلِ الْأَوْطَارِ (185/7) (3187).

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَمَّا لِلَّهِ عَنْهُ: بُودِي أَنْ أُعْرِفَ أَصْحَابَ الْفَضِيلَةِ: د. كَمَالُ الْجَمَلِ،
وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ بِيُومِي، وَالْأُسْتَاذُ عَبْدُ اللَّهِ الْمِنْشَاوِي، وَالشَّيْخُ صَالِحُ عُويْضَةَ عَدَمَ
الْجَدْوَى فِي التَّشْكِيكِ فَيَمْنُ يَقْصِدُهُ الشُّوْكَانِيُّ بِاللَّعْنِ!!

فَأَقُولُ: لَا دَاعِي إِلَى التَّشْكِيكِ بِصِغَةِ: ﴿إِنْ قَصَدَ مُعَاوِيَةَ وَابْنَهُ يَزِيدٌ﴾!! فَمُعَاوِيَةُ
وَيَزِيدٌ هُمَا الْمَقْصُودَانِ عِنْدَ الشُّوْكَانِيِّ بِلَا رَيْبٍ!! فَمَوَاقِفُ الشُّوْكَانِيِّ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِشَكْلِ
خَاصٍّ، وَمِنْ بَنِي أُمَيَّةَ بِشَكْلِ عَامٍّ فِي كُتُبِهِ أَظْهَرَ مِنْ شَمْسِ الظَّهْرِ لَدَى الْبَاحِثِينَ
الْمُنْصِفِينَ جَمِيعًا!!

فَقَدْ تَكَلَّمَ الشُّوْكَانِيُّ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَاهْتَمَّهُ بِالسَّعْيِ وَرَاءَ الْأَعْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ!! تَكَلَّمَ
عَلَيْهِ، وَعَلَى بَطَانَتِهِ: يَزِيدَ، وَزِيَادِ بْنِ أَبِيهِ، وَالْمُعِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، وَاهْتَمَّهُ بِشُهْرَةِ عَدَمِ
الْعِفَّةِ¹⁴⁶!! وَتَكَلَّمَ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَعَلَى بُسْرِ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ، فَقَالَ فِيهِ:
﴿وَلَا يَرْتَابُ مُنْصِفٌ: أَنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ بِأَهْلٍ لِلرَّوَايَةِ، وَقَدْ فَعَلَ فِي الْإِسْلَامِ أَفَاعِيلَ لَا
تَصْدُرُ عَمَّنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، كَمَا تَضَمَّنَتْ ذَلِكَ كُتُبُ التَّأْرِيخِ الْمُعْتَبَرَةِ،
فَقُبُوتُ صُحْبَتِهِ لَا يَزْفَعُ الْقَدَحَ عَنْهُ عَلَى هُوَ الْمَذْهَبُ الرَّاجِحُ، بَلْ هُوَ إِجْمَاعٌ لَا
يَخْتَلِفُ فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ كَمَا حَقَّقْنَا ذَلِكَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ ... وَلَكِنْ إِذَا كَانَ الْمَنَاطُ
فِي قُبُولِ الرِّوَايَةِ هُوَ تَحْرِئُ الصِّدْقِ، وَعَدَمُ الْكَذْبِ فَلَا مَلَاذِمَةَ بَيْنَ الْقَدَحِ فِي الْعَدَالَةِ،
وَعَدَمُ قُبُولِ الرِّوَايَةِ﴾¹⁴⁷.

¹⁴⁶. رَاجِعْ: السَّيْلُ الْجَرَّارَ (342/4)، بَابُ الْقَدْفِ، قَالَ الشُّوْكَانِيُّ هُنَاكَ: ﴿وَقَدْ أَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
حَدَّ الْقَدْفِ عَلَى مَنْ شَهِدَ عَلَى الْمُعِيرَةِ بِالزَّيْنَةِ مَعَ اسْتِثْنَاءِ عَدَمِ عِفَّتِهِ﴾!!

¹⁴⁷. رَاجِعْ: نَيْلُ الْأَوْتَارِ (145/7) بَابُ حَدِّ الْقَطْعِ، حَدِيثُ رَقْمِ (3147).

وَعَوْدًا إِلَى جَادَّةِ الصَّوَابِ أَسْوَقُ هُنَا لِأَهْلِ الْفَضِيلَةِ تَمُودَجًا وَاحِدًا لِلِاسْتِثْنَاءِ فِيمَا يَخُصُّ مُعَاوِيَةَ عِنْدَ الشُّوْكَانِيِّ، يَقُولُ الشُّوْكَانِيُّ عَنِ اسْتِئْذَانِ مُعَاوِيَةَ لِرِيَادِ بْنِ أَبِيهِ: ﴿فَاسْتَلْحَقَهُ مُعَاوِيَةُ بِذَلِكَ، وَخَالَفَ الْحَدِيثَ الصَّحِيحَ: ﴿الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ﴾، وَذَلِكَ لِعَرَضِ ذُنُوبِي﴾¹⁴⁸!!

وَوَصَفَ الشُّوْكَانِيُّ مَا أَقْدَمَ عَلَيْهِ مُعَاوِيَةُ مِنَ الاسْتِئْذَانِ فِي كِتَابِ الْفَتْحِ الرَّيَّانِيِّ بِأَنَّهُ مِنْ فَوَاقِرِ الْإِسْلَامِ!! فَقَالَ: ﴿أَمَّا مِنْ جِهَةِ كَوْنِهِ مُخَالَفًا لِلشَّرْعِ فَلَا أَمْرَ أَشْهَرُ مِنْ ذَلِكَ.. وَكَانَتْ هَذِهِ الْقَضِيَّةُ مِنْ فَوَاقِرِ الْإِسْلَامِ﴾¹⁴⁹!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: فَهِيَ هُوَ الشُّوْكَانِيُّ يَتَّهِمُ مُعَاوِيَةَ بِمُخَالَفَةِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لِتَحْقِيقِ الْأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَبَارْتِكَابِ الْفَوَاقِرِ فِي الْإِسْلَامِ، تَكَلَّمَ عَلَيْهِ الشُّوْكَانِيُّ دُونَ مَا غَضَاصَةً، وَدُونَ أَدْنَى حَرَجٍ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

وَأَخِيرًا، وَقَبْلَ أَنْ أَغَادِرَ هَذَا الْفَصْلَ يَجْدُرُ بِي أَنْ أَشْكُرَ أَصْحَابَ الْفَضِيلَةِ أَرْبَعَتَهُمْ، وَالْمُشَارَ إِلَيْهِمْ فِيمَا سَبَقَ عَلَى لُطْفِهِمْ، وَمَزِيدَ حُبِّهِمْ عَلَيَّ مَنْ سُمُوا بِالْحَوَارِجِ فَقَالُوا فِي غَايَةِ اللَّطَافَةِ: ﴿وَإِنْ قَصِدَ لَعْنُ الْحَوَارِجِ فَلَهُ ذَلِكَ!! وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلَى تَرْكُ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾¹⁵⁰!! وَلَكِنَّ الْحَوَارِجَ لَا بَوَاكِي هُمْ!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

¹⁴⁸. راجع: نَيْلِ الْأَوْطَارِ (111/5-114 برقم (2083).

¹⁴⁹. راجع: الْفَتْحُ الرَّيَّانِيُّ (4750-4749/9).

¹⁵⁰. راجع: نَيْلِ الْأَوْطَارِ (185/7) (3187).

﴿فَائِدَةٌ﴾: فَرَوَهُ بَنُ نُوفَلٍ الْأَشْجَعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ، بَلَّ صَحَابِيٌّ بَنُ صَحَابِيٍّ!! ثَائِرٌ عَلَى الْبَاطِلِ، كَانَ مَعَ عَلِيٍّ بَنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ فِي صِفِّينَ، ثُمَّ انْشَقَّ عَنْهُ عِنْدَ خُدْعَةِ التَّحْكِيمِ، وَنَجَا فِي النَّهْرَوَانِ فِيمَنْ نَجَا، وَثَارَ عَلَى الْبَاطِلِ أَيَّامَ مُعَاوِيَةَ فِي النُّحَيْلَةِ. وَاسْتُشْهِدَ هُنَاكَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً وَاسِعَةً، وَرَضِيَ عَنْهُ رِضًا تَرَفُّعُهُ فِي الدَّرَجَاتِ الْعُلَى. وَقَدْ أَثْبَتَ لَهُ الصُّحْبَةُ ابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَافِظُ أَبُو أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيُّ كَمَا فِي الإِصَابَةِ¹⁵¹.

خُصُّ الْحَلِيلِ بَنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ

هَلْ سَبَّ الصَّحَابَةَ كُفْرًا!!؟



وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ النَّجِيبُ أَنَّ اخْتِلَافَ مَوَاقِفِ الْمُسْلِمِينَ تُجَاهَ فِتْنِ الصَّحَابَةِ أَدَّى إِلَى تَفْسِيقِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، بَلَّ إِلَى تَكْفِيرِهِمْ!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ!! فَقَدْ اسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ سَبَّ شَيْئًا مِنَ الصَّحَابَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ، رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ، تَرَاهُمْ رُكَّعًا

¹⁵¹. رَاجِعْ: الإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ (3/ 1596 (7040)، وَالتَّقَاتِ (1/ 414 (1080).

سَجْدًا، يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا، سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ، ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ، وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطَنَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ، فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ، يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ، وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً، وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٥٢﴾!! فَقَالَ: فَكُلُّ مَنْ أَغَاظَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ كَافِرٌ!!

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ: ﴿وَمِنْ هَذِهِ الْآيَةِ انْتَزَعَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ بِتَكْفِيرِ الرَّوَافِضِ الَّذِينَ يُنْغِضُونَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: لَأَنَّهُمْ يُغِيظُونَهُمْ، وَمَنْ غَاظَ الصَّحَابَةَ فَهُوَ كَافِرٌ لِهَذِهِ الْآيَةِ، وَوَافَقَهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى ذَلِكَ﴾ 153.

قُلْتُ: وَلَا بِنِ حَزْمٍ تَوْجِيهٌ قَوِيٌّ اعْتَرَضَ بِهِ عَلَى هَذَا النَّوعِ مِنَ الْأَسْتِدْلَالِ، فَقَالَ فِي الْفَصْلِ: ﴿وَقَدْ أَخْطَأَ مَنْ حَمَلَ الْآيَةَ عَلَى هَذَا، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَقُلْ قَطُّ: إِنَّ كُلَّ مَنْ غَاظَهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فَهُوَ كَافِرٌ! وَإِنَّمَا أَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ يُغِيظُ بِهِمُ الْكُفَّارَ فَقَطُّ، وَنَعَمْ، هَذَا حَقٌّ لَا يَنْكُرُهُ مُسْلِمٌ، وَكُلُّ مُسْلِمٍ فَهُوَ يُغِيظُ الْكُفَّارَ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ لَا يَشْكُ أَحَدٌ ذُو حَسَنِ سَلِيمٍ فِي أَنَّ عَلِيًّا قَدْ غَاظَ مُعَاوِيَةَ! وَأَنَّ مُعَاوِيَةَ وَعَمْرًا بَنَ الْعَاصِ قَدْ غَاظَا عَلِيًّا، وَأَنَّ عَمْرًا قَدْ غَاظَ أَبَا الْعَادِيَةِ!! وَكُلُّهُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

152. راجع: سُورَةُ الْفَتْحِ (29).

153. راجع: تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ (366/7)، سُورَةُ الْفَتْحِ (29).

وَسَلَّمَ، فَقَدْ غَاظَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَيَلْزِمُ عَلَى هَذَا تَكْفِيرُ مَنْ ذَكَرْنَا، وَحَاشَا لِلَّهِ مِنْ هَذَا ﴿154﴾.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَالْوَاقِعُ أَنَّ تَطْيِيقَ عُقُوبَةِ مَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ مِنَ التَّعْقِيدِ بِمَكَانٍ!! وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ التِّيَّارَاتِ خَاصَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ!! كُلُّ بِقَدَرِهَا!! فَهُنَاكَ مَنْ خَاصَهَا إِلَى عَقْبِيهِ، وَمِنْهُمْ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ إِلَى حَقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ. وَأَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ اخْتَصَّ بِهَا الشَّيْعَةُ، أَوِ الْخَوَارِجُ فَبَقْبَقَةٌ فِي زَفَرَةٍ!! وَكَلَامُ اللَّيْلِ يَمَحُوهُ النَّهَارُ!! وَمَنْ كُتِبَ لَهُ إِطْلَاعٌ عَلَى مَا حَقَّقْنَاهُ هُنَا عَلِمَ فَسَادَ ذَاكَ الظَّنِّ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

وَهُنَا أَضْرَبُ أَمَثَلَةٍ يَسِيرَةٌ لِلْأَعْلَامِ تَوَرَّطُوا فِي أَغْرَاضِ الصَّحَابَةِ بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنْ حَقِّ تَوَرَّطُوا أَمْ عَنْ بَاطِلٍ، فَتَابِعْ وَفَقَّكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ الْكَرِيمُ:

● **الْحَافِظُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ الصَّنْعَائِيُّ:** كَانَ يَطْعَنُ فِي مُعَاوِيَةَ، وَقَدْ ذَكَرَ

رَجُلٌ مُعَاوِيَةَ فِي مَجْلِسِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، فَقَالَ: ﴿لَا تُقَدِّرْ مَجْلِسَنَا بِذِكْرِ

ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ﴾ ﴿155﴾!!

154. راجع: الفصل في الملل والأهواء والنحل (270/2).

155- راجع: سير أعلام النبلاء (570/9). بَلْ كَانَ أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ التَّهْدِي، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَالْحَافِظُ جَرِيرُ الضَّيِّ، وَخَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، وَخَلْقٌ سِوَاهُمْ يَتَكَلَّمُونَ فِي مُعَاوِيَةَ، وَيَسُبُّونَهُ عِلَاقِيَّةً، بَلْ كَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ لَا يَدْعُ أَحَدًا اسْمُهُ مُعَاوِيَةَ يَدْخُلُ بَيْتَهُ، وَلَا يُحَدِّثُ قَوْمًا فِيهِمْ مَنِ اسْمُهُ مُعَاوِيَةَ!!

● **الحافظ الدارقطني:** كَانَ يَتَكَلَّمُ عَلَى الصَّحَابِيِّ بُسْرِ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ!!!
 قَالَ عَنْهُ: ﴿لَهُ صُحْبَةٌ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ اسْتِقَامَةٌ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
 وَسَلَّم، وَهُوَ الَّذِي قَتَلَ طِفْلَيْنِ لِعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي خِلَافَةِ
 مُعَاوِيَةَ﴾¹⁵⁶!!!

● **الحافظ حريز بن عثمان الحريري:** كَانَ يَطْعُنُ فِي عَلِيٍّ!! فَكَانَ
 حَرِيزُ الْحِمَصِيِّ يُحَرِّفُ حَدِيثًا فِي مَنْقَبَةِ عَلِيٍّ فَيَقُولُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ: ﴿أَلَا
 تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى! إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ
 بَعْدِي﴾¹⁵⁷: ﴿حَقٌّ، وَلَكِنْ أَخْطَأَ السَّامِعُ .. إِنَّمَا قَالَ: ﴿أَنْتَ

راجع: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (432/10) فِي تَرْجَمَةِ أَبِي عَسَّانَ، كَذَا (556/9-557) فِي تَرْجَمَةِ عُبَيْدِ
 اللَّهِ، وَهَذَيْبِ التَّهْدِيبِ (66/2) فِي تَرْجَمَةِ حَرِيرٍ، وَكَذَا (101/3) فِي تَرْجَمَةِ خَالِدٍ.
¹⁵⁶. **راجع:** الاسْتِيعَابَ (242/1).

¹⁵⁷. **حديث صحيح،** صححه البخاري في صحيحه (4416) في المغازي، وصححه مسلم في صحيحه
 (2404) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

قال أبو الطيب عفا الله عنه: يُنْظَرُ إِلَى مَا حَرَّرَهُ الْجَاحِظُ فِي رِسَالِهِ السِّيَاسِيَّةِ (234-236). قَالَ:
 ﴿فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ بَاطِلًا، لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ حَقًّا، وَمَعْنَاهُ غَيْرُ مَا
 قُلْتُمْ، وَتَفْسِيرُهُ غَيْرُ مَا ادَّعَيْتُمْ﴾.

مِنِّي بِمَنْزِلَةِ قَارُونَ مِنْ مُوسَى ﴿١٥٨﴾!! سُبْحَانَ اللَّهِ!! وَحَرِيْزُ هَذَا مِنْ
رِجَالِ الصَّٰحِحِيْنَ!! وَانْظُرْ إِلَى هَذِهِ الْوَقَاحَةِ عَلَى تَحْرِيفِ الْحَدِيثِ
الصَّٰحِحِ!! وَلَا سَمْعَنَا أَحَدًا يَصِفُهُ بِأَنَّهُ مُنَافِقٌ، أَوْ أَنَّهُ مِنْ كِلَابِ النَّارِ لِبُغْضِهِ
عَلِيًّا أَوْ تَحْرِيفِهِ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.
وَكَانَ يَقُولُ: لَا أَحِبُّهُ، قَتَلَ آبَائِي، وَكَانَ يَسُبُّهُ، وَيَلْعَنُهُ، وَكَانَ لَا يَخْرُجُ مِنَ
الْمَسْجِدِ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى يَلْعَنَهُ سَبْعِينَ مَرَّةً!!

اللَّهُمَّ الْعَنْ عَلِيًّا
اللَّهُمَّ الْعَنْ عَلِيًّا



أَقْسَى السِّنَّةِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

١٥٨. وَقَدْ اعْتَرَفَ الْمُعَلِّمِيُّ فِي التَّنْكِيلِ (507/1) ط/ دارِ عَالَمِ الْفَوَائِدِ بِفُحْشِ التَّحْرِيفِ، فَقَالَ هُنَاكَ:
﴿كَمَا غَيَّرَ بَعْضُهُمْ أَنْتَ مَنِّي ... فَجَعَلَ مَكَانَ هَارُونَ: ﴿قَارُونَ﴾، كَمَا تَرَاهُ فِي تَرْجَمَةِ حَرِيْزِ بْنِ
عُثْمَانَ﴾. رَاجِعُ: هَدْيِبُ التَّهْذِيبِ (239/2). وَالْمُعَلِّمِيُّ مِنْ مُتَأَخِّرِي الْحَشْوِيَّةِ.

● الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ الْأَنْدَلُسِيُّ: كَانَ يَطْعَنُ فِي بُسْرِ بْنِ
أَرْطَاةَ، يَقُولُ فِيهِ: ﴿وَكَانَ بُسْرُ بْنُ أَرْطَاةَ مِنَ الْأَبْطَالِ
الطَّغَاةِ﴾¹⁵⁹.

● الحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَزْمٍ الْأَنْدَلُسِيُّ: كَانَ يَطْعَنُ فِي الْحَكَمِ
بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَيَنْتَرِغُ مِنْهُ صِفَةَ الصُّحْبَةِ لِمَا فَعَلَهُ، فَيَقُولُ:
﴿وَكَانَ بِهَا [أَيِ الْمَدِينَةِ] مَنْ لَا تُرْضَى حَالُهُ كَهَيْتِ الْمُخَنَّثِ الَّذِي أَمَرَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ بِنَفْسِهِ، وَالْحَكَمِ الطَّرِيدِ، وَغَيْرَهُمَا، فَلَيْسَ هَؤُلَاءِ مِمَّنْ يَقَعُ عَلَيْهِمْ اسْمُ
الصَّحَابَةِ﴾¹⁶⁰!! وَوَصَفَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ بِأَنَّهُ: ﴿مُعْتَدٍ، جَائِرٍ،
كَاذِبٍ﴾¹⁶¹!!

¹⁵⁹. راجع: الاستيعاب (246/1) (175).

¹⁶⁰. راجع: الإحكام في أصول الأحكام (1-4/83).

¹⁶¹. راجع: المحلّي (11/172 مسألة (2097)، أحكام الجراحات. في أبيات قالها هناك. وهنا لا
أقول شيئاً فيما يتعلّق بإتهام أيّ من الصحابة بشيء عند أهل السنة، بعد قول أحمد بن حنبل: ﴿إِذَا
رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَذْكُرُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ بِسُوءٍ فَاهْتِمُّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ﴾! راجع: البداية والنهاية
(8/142)، والصارم المسئول (411) فصل حكم من سب الصحابة أو أحدهم.

● الحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ: كَانَ يَطْعَنُ فِي

مُعَاوِيَةَ، قِيلَ لِلْحَاكِمِ صَاحِبِ الْمُسْتَدْرَكِ: ﴿حَدَّثَ بِفَضَائِلِ مُعَاوِيَةَ حَتَّى يَكُونُوا عَنْكَ!!﴾ قَالَ: ﴿لَا يَجِيءُ مِنْ قَلْبِي﴾¹⁶² يَعْنِي مُعَاوِيَةَ!!

● الحَافِظُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ الْجَوْزَجَانِيُّ: (ت259): كَانَ

يَطْعَنُ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَيَلْعَنُهُ!! وَكَانَ نَاصِبِيًّا مَشْهُورًا¹⁶³،
اجْتَمَعَ عَلَى بَابِهِ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، فَأَخْرَجَتْ جَارِيَةٌ لَهُ فَرُوجَةً لِنَذْبَحِهَا،
فَلَمْ تَجِدْ مَنْ يَذْبَحُهَا، فَقَالَ الْجَوْزَجَانِيُّ: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ! فَرُوجَةٌ!! لَا
يُوجَدُ مَنْ يَذْبَحُهَا!! وَعَلَيَّ يَذْبَحُ فِي ضَحْوَةِ نَيْفَا وَعِشْرِينَ
أَلْفَ مُسْلِمٍ﴾¹⁶⁴!!

¹⁶². راجع: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (17/175).

¹⁶³. قُلْتُ: لَقَدْ حَاوَلَ بَعْضُ الْوَهَّابِيَّةِ نَفْيَ النَّصَبِ عَنِ الْجَوْزَجَانِيِّ!! فَمَا أَفْلَحُوا!! إِذْ قَدْ أَثْبَتَهُ لَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، أَثْبَتَهُ لَهُ ابْنُ عَدِيٍّ، وَالدَّارَقُطِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالصَّفَّادِيُّ فِي الْوَافِيِّ بِالْوَفِيَّاتِ، وَالذَّهَبِيُّ فِي السِّيرِ وَغَيْرِهِ، وَالْحَافِظُ فِي التَّهْذِيبِ، وَغَيْرُهُمْ. وَمِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ الْحَوْثِيُّ، وَالْأَلْبَانِيُّ، وَالْمُعَلِّمِيُّ فِي التَّنْكِيلِ، وَالْغَمَارِيُّ فِي فَتْحِ الْمَلِكِ الْعَلِيِّ، وَالدُّكْتُورُ بَشَّارُ عَوَّادٍ فِي تَغْلِيْقِهِ عَلَى تَهْذِيبِ الْكَمَالِ، وَخَلَقَ سِوَاهُمْ!!

¹⁶⁴. راجع: تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (1/118) تَرْجَمَةً (332).



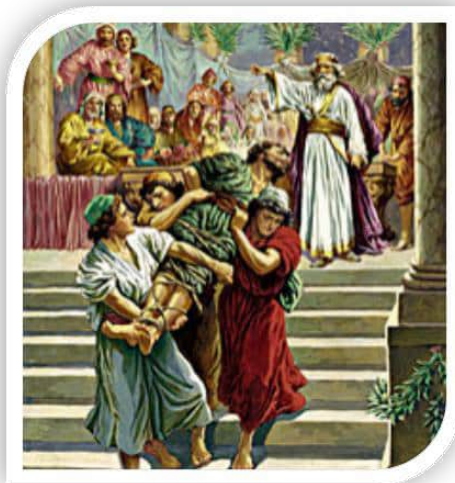
● الحافظُ أحمدُ بنُ شعيبِ النَّسائي: كَانَ يَطْعَنُ فِي مُعَاوِيَةَ،

وَقُتِلَ بِسَبَبِ ذَلِكَ!! فَعِنْدَمَا دَخَلَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ
شُعَيْبِ النَّسَائِيِّ صَاحِبُ السُّنَنِ دِمَشْقَ سَنَةِ (302) هـ طَالَبَهُ نَوَاصِبُ الشَّامِ
أَنْ يَكْتُبَ فَضَائِلَ مُعَاوِيَةَ كَمَا كَتَبَ فِي خَصَائِصِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟؟ فَرَدَّ
عَلَى نَوَاصِبِ الْحَنَابِلَةِ قَائِلًا: ﴿أَلَا يَرْضَى مُعَاوِيَةُ رَأْسًا بِرَأْسِ حَتَّى
يُفْضَلَ؟ أَأَخْرِجُ لَهُ: ﴿لَا أَشْبَعَ اللَّهُ بَطْنَهُ﴾¹⁶⁵!! فَاشْبَعُوهُ ضَرْبًا

¹⁶⁵. حَدِيثٌ صَحِيحٌ، صَحَّحَهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (2604)، وَصَحَّحَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ (243/6)
عَلَى شَرْطِ كِتَابِهِ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي الْمُسْنَدِ بِرَقْمٍ (2746)، وَالْعَقِيلِيُّ فِي الصُّعْفَاءِ
(299/3) عِنْدَ تَرْجَمَةِ عُمَرَانَ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ (2/349/16) وَقَالَ: ((أَصَحُّ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ
مُعَاوِيَةَ))!! وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (ج1/165 بِرَقْمٍ (82)، وَصَحَّحَهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْحَوَيْثِيُّ فِي
الْمُنْبَحَةِ بِسَلْسِلَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ (525) بِرَقْمٍ (628)، وَانْظُرْ لَهُ جَنَّةُ الْمُرْتَابِ (165).

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَمَّا لِلَّهِ عَنْهُ: تَصَحَّيْخُ الْبَيْهَقِيِّ لِلْحَدِيثِ أَخَذْتُهُ مِنْ شَرْطِ كِتَابِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ حَيْثُ نَصَّ
هُنَاكَ قَائِلًا (46/1): ﴿وَيُعْلَمُ أَنَّ كُلَّ حَدِيثٍ أَوْرَدْتُهُ فِيهِ قَدْ أَرَدْتُهُ بِمَا يُشِيرُ إِلَى صِحَّتِهِ، أَوْ تَرَكْتُهُ

وَرَفَسًا فِي خُصْيَتَيْهِ، وَدُوسًا فِي حِضْنَيْهِ حَتَّى أَثْخَنُوهُ!! فَحَمِلَ وَمَاتَ
بِفِلَسْطِينَ¹⁶⁶!! فَهَلْ مِنْ خَطَاٍ يَا مَعْشَرَ السَّلَفِيَّةِ إِذَا مَا قِيلَ: أَنْتُمْ أَسَاسُ
الْإِرْهَابِ فِي الْعَالَمِ، وَالْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ بِالذَّاتِ وَالْحَالَةِ هَذِهِ؟



مُبِهِمَا، وَهُوَ مَقْبُولٌ فِي مِثْلِ مَا أَخْرَجْتُهُ، وَهَنَا أَرَدَفَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ﴾، هَذَا. **ثَانِيًا** لَمْ
أَجِدْ مَنْ ضَعَّفَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَإِنَّمَا غَايَةُ مَا فَعَلَهُ الْبَعْضُ اخْتِصَارُهُ اخْتِصَارًا بِحَيْثُ لَا يَبِينُ خَبَرَ الْأَكْمَلِ
وَالْمَرَاجِعَاتِ الْحَاصِلَةِ كَصَنِيعِ أَحْمَدَ فِي الْمُسْنَدِ (1/241) (2150) أَوْ بَعْضِ شُيُوخِهِ عَلَى حَدِّ تَغْيِيرِ
الْأَلْبَانِيِّ (1/165) (82).

أَمَّا الْآخَرُونَ فَاعْتَرَفُوا بِصِحَّتِهِ، وَلَكِنَّهُمْ أَخْرَجُوهُ عَنْ سَمْتِهِ: عَنِ الدَّعْوَةِ عَلَيْهِ إِلَى الدَّعْوَةِ لَهُ! وَدُونَ ذَلِكَ
خَرَطُ الْقِتَادِ خَاصَّةً مَعَ سَبْرِ أَحْوَالِ مُعَاوِيَةَ عَلَى مَدَارِ تَارِيخِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

¹⁶⁶. **راجع:** السِّيَر (14/132) تَرْجَمَهُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ. تُؤَوِّفِي بِفِلَسْطِينَ لثَلَاثَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ
صَفْرِ سَنَةِ (303) هـ كَمَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ يُونُسَ وَالطَّحَاوِيُّ وَصَوَّبَهُ الدَّهْلِيُّ، أَمَّا الْحَاكِمُ (وَعِيزَةُ) فَوَهُم
إِذْ قَالَ بِأَنَّهُ حُمِلَ إِلَى مَكَّةَ، وَذُفِنَ بِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

● **الحافظُ ابنُ تَيْمِيَّةَ:** كَانَ يَطْعَنُ فِي عَلِيٍّ!! وَاتُّهِمَ بِالنِّفَاقِ بِسَبَبِ ذَلِكَ. قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: ﴿فَإِنَّ عَلِيًّا قَاتَلَ عَلَى الْوِلَايَةِ، وَقُتِلَ بِسَبَبِ ذَلِكَ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَحْصُلْ فِي وِلَايَتِهِ لَا قِتَالٌ لِلْكَفَّارِ، وَلَا فَتْحٌ لِبِلَادِهِمْ، وَلَا كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي زِيَادَةِ خَيْرٍ﴾¹⁶⁷!!

● **الحافظُ ابنُ كَثِيرٍ الدِّمَشْقِيُّ:** كَانَ يَطْعَنُ فِي جُنْدُبِ بْنِ كَعْبٍ، وَعُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ. وَقَدْ رَأَيْنَا فِيمَا سَلَفَ كَيْفَ أَرْسَلَ ابْنُ كَثِيرٍ لِسَانَهُ إِرْسَالًا عَلَى مَنْ تَكَلَّمَ عَلَى عُثْمَانَ، أَوْ حَرَّضَ عَلَيْهِ دُونَ أَنْ يُمَيِّزَ بَيْنَ مَنْ لَهُ صُحْبَةٌ، وَمَنْ لَا صُحْبَةَ لَهُ، وَاللَّيْبُ بِالْإِشَارَةِ يَفْهَمُ.

● **الحافظُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّنْعَائِيُّ:** كَانَ يَطْعَنُ فِي مُعَاوِيَةَ، وَيَصِفُهُ بِالظُّلْمِ، قَالَ الصَّنْعَائِيُّ: ﴿وَلَا رَيْبَ أَنَّ مُعَاوِيَةَ مِنَ الظَّالِمَةِ لِبَغْيِهِ،

¹⁶⁷. راجع: مِنْهَاجِ السُّنَّةِ (191/4).

وَاعْتَصَابَ مَقَامَ الْخِلَافَةِ¹⁶⁸. وَقَالَ الصَّنْعَائِيُّ عَنْ مُعَاوِيَةَ: ﴿أَوَّلُ فَاتِحِ
بَابِ الْمَلِكِ الْعَضُوضِ ... وَهَلْ أَفْسَدَ الدِّينَ إِلَّا بَغْيُ مُعَاوِيَةَ الَّذِي لَيْسَ فِي
بَغْيِهِ خِلَافٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَغَيْرِهِمْ﴾¹⁶⁹. وَيَقُولُ عَنْهُ الصَّنْعَائِيُّ:
﴿وَلِمُعَاوِيَةَ كُلُّ طَائِفَةٍ فِي الْإِسْلَامِ، لَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا اسْتِخْلَافُهُ يَزِيدُ الْفَاسِقَ
الَّذِي فَعَلَ الْأَفَاعِيلَ، وَافْتَتَحَ إِمَارَتَهُ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ السَّبِطِ عَلَيْهِ السَّلَامُ،
وَحَتَمَهَا بِإِبَاحَةِ الْمَدِينَةِ يَوْمَ الْحَرَّةِ﴾¹⁷⁰.

وَيَقُولُ الصَّنْعَائِيُّ وَهُوَ يُعَاتِبُ رَئِيسَ الْفِتَّةِ الْبَاغِيَةِ ابْنَ أَبِي سُفْيَانَ¹⁷¹:

وَلَوْلَاهُ مَا أَضْحَى يَزِيدُ مُوقَرًّا ** يُدَارُ عَلَيْهِ فِي الضُّحَى كُلُّ مُسْكِرٍ
يُنَادِمُ جَهْرًا بِالْمُدَامِ وَنَظْمِهِ ** بِذَلِكَ يَرْوِي لَحْنَهُ كُلُّ مُزْهِرٍ
وَلَا فَتَكَ لِرَجْسِ الشَّقِيِّ ابْنِ عُقْبَةَ ** بِطَيْبَةِ فَتَكَ الْمُسْلِمِينَ بِحَيْبَرٍ
أَبَاحَ حِمَاهَا، وَاسْتَبَاحَ حَرِيمَهَا ** وَأَتَّهَبَهَا مِنْ جَيْشِهِ كُلِّ قُشُورٍ

¹⁶⁸. راجع: المَجْمُوعُ مِنْ رِسَائِلِ الصَّنْعَائِيِّ (439)، رِسَالَةٌ رَقْمُ (31): إِزْلَةُ التُّهْمَةِ بَيَانِ مَا يَجُوزُ، وَمَا
يَحْرُمُ مِنْ مُخَالَطَةِ الظَّلَمَةِ، ط/مَكْتَبَةُ أَوْلَادِ الشَّيْخِ لِلتَّرَاثِ بِتَحْقِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ عَضَائِمِي
¹⁶⁹. راجع: عَوْنُ الْقَدِيرِ فِي فَتَاوَى وَرِسَائِلِ ابْنِ الْأَمِيرِ (516/4-517) رِسَالَةٌ رَقْمُ (51)، ط/دَارُ ابْنِ
كَثِيرٍ بِتَحْقِيقِ خَلَّاقٍ.

¹⁷⁰. راجع: عَوْنُ الْقَدِيرِ فِي فَتَاوَى وَرِسَائِلِ ابْنِ الْأَمِيرِ (517/4) رِسَالَةٌ رَقْمُ (51).

¹⁷¹. راجع: عَوْنُ الْقَدِيرِ فِي فَتَاوَى وَرِسَائِلِ ابْنِ الْأَمِيرِ (517/4) رِسَالَةٌ رَقْمُ (51)، ط/دَارُ ابْنِ كَثِيرٍ
بِتَحْقِيقِ خَلَّاقٍ.

وَاللَّئِنَّهُ الْآثَانِي مَا جَاءَ فِي هَذِهِ الْأَبْيَاتِ:

يَقُولُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْأَمِيرُ الصَّنْعَانِيُّ فِي دِيْوَانِهِ

عَنِ مُعَاوِيَةَ:

لَقَدْ نَسَبَ الْأَتَامُ إِلَيَّ قَوْلًا ** عَلَيَّهِمْ رَبُّنَا فِيهِ شَهِيدُ
وَقَالُوا: قَدْ رَضِينَا بِابْنِ هِنْدٍ ** وَقُلْنَا: إِنَّهُ رَجُلٌ زَمِيذُ
كَذَبْتُمْ! إِنَّهُ وَاللَّهِ عُنْدِي ** لَفَسِيْقٌ وَشَيْطَانٌ مَرِيدُ
وَمَلْعُونٌ بِمَا كَسَبَتْ يَدَاهُ ** كَذَا نَجَلُهُ الطَّاعِي يَزِيدُ

رَاجِعُ: دُرُ النَّظْمِ الْمُنِيرِ فِي

فَوَائِدِ الْبَحْرِ النَّمِيرِ (137)

فَسِيْقٌ

شَيْطَانٌ

مَلْعُونٌ

أَرَأَيْتُمْ يَا عِبَادَ اللَّهِ!! وَيَا حَشَوِيَّةَ الْعَالَمِ!! سَمَى الصَّنْعَانِيُّ مُعَاوِيَةَ
شَيْطَانًا مَارِدًا، وَمَلْعُونًا!! وَفَسِيْقًا!! يَخْلِفُ بِاللَّهِ فِي ذَلِكَ!!! هَلْ مِنْ
ذِمٍّ بَعْدَ هَذَا!!!؟ وَرَغِمَ هَذَا تُدْرَسُ كُتُبُهُ فِي مَسَاجِدِ الْقَوْمِ!!!

• الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشُّوْكَانِيُّ: كَانَ يَطْعَنُ فِي مُعَاوِيَةَ،
وَيَطْعَنُ فِي بُسْرِ، وَلَا يَرَاهُ أَهْلًا لِلرِّوَايَةِ عَنْهُ!! بَلْ لَيْسَ فِي

قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ!! فَلَنْتَظُرَ مَا قَالَهُ الشُّوْكَانِيُّ فِي بُسْرِ فِي
هَذِهِ اللَّوْحَةِ:

**الْحَافِظُ الشُّوْكَانِيُّ يَطْعَنُ فِي الصَّحَابِيِّ بُسْرِ بْنِ أَبِي
أَرْطَاةَ:**

﴿وَلَا يَرْتَابُ مُنْصِيفٌ: أَنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ بِأَهْلٍ لِلرِّوَايَةِ،
وَقَدْ فَعَلَ فِي الْإِسْلَامِ أَفَاعِيلَ لَا تَصْدُرُ عَمَّنْ فِي قَلْبِهِ
مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، كَمَا تَضَمَّنَتْ ذَلِكَ كُتُبُ
التَّارِيخِ الْمُعْتَبَرَةِ، فَثُبُوتُ صُحْبَتِهِ لَا يَرْفَعُ الْقَدَحَ عَنْهُ
عَلَى مَا هُوَ الْمَذْهَبُ الرَّاجِحُ، بَلْ هُوَ إِجْمَاعٌ لَا يَخْتَلِفُ
فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ كَمَا حَقَّقْنَا ذَلِكَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ ...
وَلَكِنْ إِذَا كَانَ الْمَنَاطُ فِي قَبُولِ الرِّوَايَةِ هُوَ تَحْرِي
الصِّدْقِ، وَعَدَمُ الْكَذِبِ فَلَا مُلَازِمَةَ بَيْنَ الْقَدَحِ فِي
الْعَدَالَةِ، وَعَدَمِ قَبُولِ الرِّوَايَةِ﴾.

رَاجِعُ: نَبِيلُ الْأَوْطَارِ (145/7) بَابُ حَدِّ الْقَطْعِ (3147).



● **الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رِضَا:** كَانَ يَطْعَنُ فِي بُسْرِ بْنِ أَبِي
أَرْطَاةَ¹⁷². وَلَا يَرَاهُ عَدْلًا، وَلَا مُجْتَهِدًا، وَلَا مُتَأَوَّلًا فِيمَا
اسْتَبَاحَ مِنَ الدِّمَاءِ!!



يَقُولُ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رِضَا السَّلَفِيُّ:
﴿وَلَا يَقُولُ مُنْصِيفٌ: إِنَّ مِثْلَ بَشْرٍ بِنِ أَرْطَاةَ الَّذِي
رَأَى النَّبِيَّ طِفْلًا عَدْلًا أَوْ مُجْتَهِدًا، مُتَأَوَّلًا فِيمَا فَعَلَهُ
مِنْ اسْتِبَاحَةِ دِمَاءٍ مَنْ كَانُوا خَيْرًا مِنْهُ، وَهَذَا لَا يُبِيحُ
هَتَكَ حُرْمَةِ أَوْلَيْكَ الْأَخْيَارِ فِي جُمْلَتِهِمْ﴾.

راجع: فتاوى رشيد رضا (2518/6)،
رقم (1005) عدالة الصحابة.



¹⁷². راجع: تاريخ بغداد (1/225 برقم (49)، جاء هناك: بَسْرُ بْنُ أَرْطَاةَ وَيُقَالُ: بَشْرُ بْنُ أَرْطَاةَ أَبُو
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَامِرِيُّ. وَكَذَا سَمَاءُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي إِعْلَامِ الْمُؤَقِّعِينَ (3/15) بِشْرًا.

● **المَحَدِّثُ عَبْدُ اللَّهِ الْغُمَارِيُّ الْمَغْرِبِيُّ:** يَقُولُ أَبُو الْفَضْلِ عَبْدُ اللَّهِ

الْغُمَارِيُّ عَنْ مُعَاوِيَةَ: ﴿وَأَنَا شَخْصِيًّا لَا أَتَكَلَّمُ فِيهِ، وَلَا أَتَرْضَى عَنْهُ﴾،
وَقَالَ: ﴿خَمْسَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ لَا أَرْضَى عَنْهُمْ، وَلَا أُسَبِّحُهُمْ: مُعَاوِيَةُ، وَعَمْرُو،
وَالنَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ، وَسَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ﴾¹⁷³. وَقَالَ عَنْ
مُسْلِمَةَ الْفَتْحِ: ﴿وَنَوْعٌ لَمْ يَحْسُنْ إِسْلَامُهُ مِثْلُ مُعَاوِيَةَ، وَأَبِيهِ، وَبُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ
السَّفَّكَ عَامِلٍ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْيَمَنِ﴾¹⁷⁴.

● **الْعَلَامَةُ عَبْدُ الْحَيِّ بْنِ الصِّدِّيقِ الْغُمَارِيُّ:** كَانَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْحَيِّ

يَقْدَحُ فِي مُعَاوِيَةَ قَدْحًا، لَا يُكَيِّ!! بَلْ كَانَ لَا يُطِيقُ مُعَاوِيَةَ بِحَالٍ!! قَالَ عَنْهُ:
﴿عَلَى أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَانَ مِنْ أَكْبَرِ الْمُنَافِقِينَ﴾، وَقَالَ: ﴿وَأَمْتَعَ ذَلِكَ الْمُنَافِقُ
مِنْ بَيْعَتِهِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَتَّظَاهَرْ بِالْإِسْلَامِ إِلَّا لِلتَّوَصُّلِ إِلَى الْوِلَايَةِ وَالْمَالِ﴾¹⁷⁵.
وَقَالَ: ﴿وَفِي كُتُبِ السُّنَنِ وَالسِّيَرَةِ وَالتَّارِيخِ مَا يَعْلَمُ الْوَاقِفُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَا
أَسْلَمَ إِلَّا لِأَغْرَاضِهِ الْحَسِيْسَةِ مِنَ التَّوَصُّلِ إِلَى الرِّيَاسَةِ، وَجَمْعِ الْمَالِ، وَالتَّمَتُّعِ
بِالشَّهَوَاتِ، وَاللَّذَائِدِ الْحَسِيْسَةِ كَمَا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ سِيرَتُهُ﴾¹⁷⁶. وَقَالَ

¹⁷³ - راجع: مَوْسُوعَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الْغُمَارِيِّ (268/16).

¹⁷⁴ - راجع: مَوْسُوعَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الْغُمَارِيِّ (534/16).

¹⁷⁵ - راجع: تَنْوِيرَ الْقُفُولِ بِرِسَائِلِ الْعَلَامَةِ عَبْدِ الْحَيِّ الْغُمَارِيِّ فِي الْفَقْهِ وَالْأُصُولِ (183)، (188)، ط/ذَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

¹⁷⁶ - راجع: الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (184).

عَنْ ابْنِ الْعَرَبِيِّ: ﴿فَارْجِعْ إِلَى كِتَابِهِ: الْعَوَاصِمُ مِنَ الْقَوَاصِمِ لِتَرَى كَيْفَ لَعِبَ الْهَوَى بِعَقْلِهِ، فَجَعَلَهُ يَنْتَصِرُ لِلْفَجَّارِ الظَّالِمِينَ مُعَاوِيَةَ وَيَزِيدَ﴾!!¹⁷⁷

● الحَافِظُ أَبُو الْفَيْضِ أَحْمَدُ الْغُمَارِيُّ: الحَافِظُ أَحْمَدُ الْغُمَارِيُّ كَانَ يَطْعَنُ فِي مُعَاوِيَةَ بِشِدَّةٍ!! وَلَا يَحْتَمِلُهُ فِي قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ!! قَالَ عَنْ حَدِيثِ الطَّرْدِ عَنِ الْحَوْضِ: ﴿مَعَ أَنَّنَا نَجْزِمُ بِأَنَّهُ فِي مُعَاوِيَةَ وَأَصْحَابِهِ مِمَّنْ حَارَبَ الْإِمَامَ الْحَقَّ، وَخَرَجَ عَلَيْهِ، وَفَعَلَ الْأَفَاعِيلَ﴾!!¹⁷⁸.



¹⁷⁷. راجع: الأجوبة الفقهية (213-212).

¹⁷⁸. راجع: صريح البيان (242) لعبد الله الهروي.

بَلْ قَالَ فِي الْبَحْرِ الْعَمِيقِ: ﴿الْفَاجِرُ اللَّعِينُ مُعَاوِيَةَ﴾¹⁷⁹!! وَقَالَ فِيهِ:
 ﴿مُعَاوِيَةُ مُنَافِقٌ، كَافِرٌ﴾¹⁸⁰!! وَقَالَ فِي جُؤْنَةِ الْعَطَّارِ: ﴿كَانَ يُجْبِرُ النَّاسَ
 عَلَى وَضْعِ الْحَدِيثِ فِي فَضْلِ الشَّامِ﴾¹⁸¹!!

• الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ زَعِيمُ الْوَهَّابِيَّةِ يَحْكُمُ عَلَى الصَّحَابِيِّ أَبِي
 الْغَادِيَةِ بِالنَّارِ!!!



يَقُولُ الْأَلْبَانِيُّ: ﴿لَا يُمَكِّنُ الْقَوْلُ بِأَنَّ أَبَا غَادِيَةَ
 الْقَاتِلَ لِعَمَّارٍ مَاجُورٌ، لِأَنَّهُ قَتَلَهُ مُجْتَهِدًا، وَرَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ﴿قَاتِلُ عَمَّارٍ فِي النَّارِ﴾.

راجع: الصَّحِيحَةُ (5/19 برقم (2008).



¹⁷⁹. راجع: الْبَحْرُ الْعَمِيقُ لِأَبِي الْفَيْضِ أَحْمَدَ الْغُمَارِيِّ (1/48-51) نَقْلًا مِنْ هَامِشِ الْبَيَانِ الْمَشْرِقِ
 لِسَبَبِ صِيَامِ الْمَغْرِبِ بِرُؤْيَةِ الْمَشْرِقِ (40) لِعَبْدِ اللَّهِ الْغُمَارِيِّ بِتَعْلِيقِ عُمَرَ بْنِ مَسْعُودٍ الْحَدُّوسِيِّ.

¹⁸⁰. راجع: الْبَيَانُ الْمَشْرِقُ (51).

¹⁸¹. راجع: جُؤْنَةُ الْعَطَّارِ (5/1)، وَالْبَيَانُ الْمَشْرِقُ (40).

ثُمَّ يَتَّبِعُ الْأَلْبَابِيُّ قَائِلًا: ﴿فَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْقَاعِدَةَ صَحِيحَةٌ إِلَّا مَا دَلَّ دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى خِلَافِهَا فَيُسْتَنْقَى ذَلِكَ مِنْهَا كَمَا هُوَ الشَّأْنُ هُنَا، وَهَذَا خَيْرٌ مِنْ ضَرْبِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ بِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾¹⁸².

● **عُثْمَانُ الْحَمِيسِيُّ الْوَهَّابِيُّ:** يَطْعَنُ فِي الصَّحَابَةِ، وَيَجْعَلُهُمْ مِنْ



دُعَاةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَأٍ الْيَهُودِيِّ!!!

قَالَ عُثْمَانُ الْحَمِيسِيُّ الْحَشَوِيُّ وَهُوَ يَتَحَدَّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَأٍ: وَمِنْ دُعَاتِهِ الَّذِينَ سَاهَمُوا فِي نَشْرِ دَعْوَتِهِ:
الْعَافِقِيُّ بْنُ حَرْبٍ - عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عُدَيْسٍ الْبَلَوِيُّ -
كِنَانَةُ بْنُ بَشِيرٍ - عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ وَرْقَاءَ - عَمْرُو بْنُ
الْحَمِقِ الْخُرَاعِيُّ - حُرْقُوصُ بْنُ زُهَيْرٍ - حُكَيْمُ بْنُ
جَبَلَةَ - قَتِيرَةُ السَّكُونِيُّ.

رَاجِعُ: حُقَبَةُ مِنَ التَّارِيخِ (130-131).



¹⁸² - **رَاجِعُ:** الصَّحِيحَةُ (19/5 بِرَقْمِ (2008). لَمَّا رَوَى عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ حَدِيثُ: ﴿قَاتِلْ عَمَّارَ، وَسَلِّبْهُ فِي النَّارِ﴾، فَقِيلَ لَهُ: فَكَيْفَ ثَقَاتَهُ!!؟ فَقَالَ: ﴿إِنَّمَا قَالَ: قَاتِلْهُ وَسَلِّبْهُ﴾!! رَاجِعُ: الإِصَابَةُ (2323/4) (10362) تَرْجَمَةُ أَبِي الْغَادِيَةِ.

● **الشَّيْخُ مُقْبِلُ بْنُ هَادِيٍّ الْوَادِعِيُّ:** كَانَ يَطْعُنُ فِي بُسْرِ بْنِ أَبِي
أَرْطَاةَ، وَيَصِفُهُ بِالْجَزَّارِ!! حَيْثُ شَبَّهَ مُقْبِلُ بْنُ هَادِيٍّ الْوَادِعِيُّ
السَّلَفِيَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ الَّذِي لُقِّبَ
بِالْجَزَّارِ بِبُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ ، فَقَالَ عَنْهُ مُقْبِلٌ: ﴿وَهُوَ بِحَقِّ بُسْرِ
الثَّانِي﴾¹⁸³.

● **عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ الشَّيْعِيُّ:** كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي عُثْمَانَ، وَطَلْحَةَ،
وَالزُّبَيْرِ بِشِدَّةٍ!! قَالَ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَزْرَةَ: ﴿كَانَ عَبَّادٌ يَشْتُمُ عُثْمَانَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ﴿اللهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُدْخَلَ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ الْجَنَّةَ، قَاتِلًا
عَلِيًّا بَعْدَ أَنْ بَايَعَاهُ﴾¹⁸⁴!! وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ:
﴿مَنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي صَلَاتِهِ كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَعْدَاءِ آلِ مُحَمَّدٍ خَشِرَ مَعَهُمْ﴾¹⁸⁵!!

¹⁸³. **راجع:** صَفْعَةُ الزَّلْزَالِ لِنَسْفِ أَبِي طَالِبٍ الرَّفْضِ وَالْاِغْتِرَالِ (60/1).

¹⁸⁴. **راجع:** سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (537/11) تَرْجَمَةً (155). وَعَبَّادُ هَذَا هُوَ أَبُو سَعِيدٍ عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ

الْأَسَدِيِّ، قَالَ عَنْهُ الدَّهْيِيُّ: ﴿الشَّيْخُ، الْعَالِمُ، الصَّدُوقُ، مُحَدِّثُ الشَّيْعَةِ﴾.

¹⁸⁵. **راجع:** سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (537/11)

فَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ قَائِلًا: ﴿هَذَا الْكَلَامُ مَبْدَأُ الرِّفْضِ، بَلْ نَكُفُّ وَنَسْتَغْفِرُ
لِلْأُمَّةِ، فَإِنَّ آلَ مُحَمَّدٍ فِي أَيَّامِهِمْ قَدْ عَادَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَاقْتَتَلُوا عَلَى
الْمَلِكِ، وَتَمَّتْ عَظَائِمُ! فَمِنْ أَيْهِمْ نَبْرًا﴾¹⁸⁶!!

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَتَغْلِيْفًا عَلَى هَذَا النَّصِّ، بَلْ عَلَى هَذِهِ التُّصُوصِ
بِالْأَوَّلَى أَقُولُ: قَدْ رَأَيْنَا مَوْفَقَ عَبَّادٍ مِنَ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَأَنَّهُ يَشْتُمُهُ! وَأَنَّهُ
يَرَى بِلاَ غَضَاصَةٍ اسْتِحْقَاقَ الرُّبُوبِ وَطَلْحَةَ لِلنَّارِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُدْخَلَ هَؤُلَاءِ
فِي الْجَنَّةِ!! وَأَنَّهُ يَجِبُ الْبَرَاءَةُ مِنْ مُنَاوِي آلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي
كُلِّ صَلَاةٍ!! وَرَغِمَ هَذِهِ الْمَوَاقِفِ الْمُتَشَدِّدَةِ كَانَ كِبَارُ أَيْمَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ يَتَسَابَقُونَ فِي
الرِّوَايَةِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَبَّادٍ بِأَسَالِيبٍ وَذَرَاعٍ مُخْتَلِفَةٍ!!

فَرَوَى عَنْهُ ابْنُ حُزَيْمَةَ الْمُلقَّبُ بِإِمَامِ الْأَيْمَةِ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿حَدَّثَنَا الثَّقَفُ فِي رِوَايَتِهِ،
الْمُتَّهَمُ فِي دِينِهِ: عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ﴾، وَوَقَّعَهُ أَبُو حَاتِمٍ، فَقَالَ: ﴿شَيْخٌ ثَقَفٌ﴾¹⁸⁷!!
وَرَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ حَدِيثًا مَقْرُونًا بغيرِهِ، كَمَا حَدَّثَ عَنْهُ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ
مَاجَهَ، وَالبَزَّازُ، وَابْنُ صَاعِدٍ، وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ، وَغَيْرُ هَؤُلَاءِ، وَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى مَوَاقِفِهِ،
فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

¹⁸⁶. راجع: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (537/11-538).

¹⁸⁷. راجع: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (537/11).



قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ فِي مِلَفِّ الصَّحَابَةِ: أَنَّ مِلَفَّ الصَّحَابَةِ وَالْفِتْنِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي عَهْدِهِمْ مِنْ أَعْقَدِ الْمَلَقَاتِ عَلَى مَدَارِ التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ!! وَيَنْبَغِي أَنْ يُسَلِّسَ - لَا أَقُولُ: بِالْحِبَالِ الْمُوثَّقَةِ فَقَطُّ، بَلْ بِالسَّلَاسِلِ، وَالْأَغْلَالِ الشَّائِكَةِ، وَالْأَقْفَالِ الْمُشْفَرَّةِ، وَإِلَّا حَلَّتِ الزَّلْزَلَةُ فِي الدِّينِ، لِأَنَّ رِوَاةَ الدِّينِ مِنَ الْأَطْيَافِ وَالنَّحْلِ كُلِّهَا، وَيَسْتَحِيلُ الْإِسْتِغْنَاءُ عَنْ بَعْضِهِمْ، وَصَدَقَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حِينَ قَالَ: ﴿لَوْ تَرَكْتُ أَهْلَ الْبَصْرَةِ لِلْقَدَرِ، وَأَهْلَ الْكُوفَةِ لِلتَّشْيِيعِ لَحَرِبَتِ الْكُتُبُ﴾¹⁸⁸، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.



¹⁸⁸. **راجع:** سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (278/5)، ﴿فَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: اتْرَكَ مَنْ كَانَ رَأْسًا فِي بِدْعَةٍ يَدْعُو إِلَيْهَا! قَالَ: ﴿فَكَيْفَ يُصْنَعُ بِقِتَادَةَ، وَابْنِ أَبِي رَوَادٍ، وَعُمَرَ بْنَ دَرٍّ، وَدَكَرَ قَوْمًا﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنْ تَرَكَ هَذَا الضَّرْبَ تَرَكَ نَاسًا كَثِيرًا﴾.

وَالثَّلَاثَةُ الْآثَانِي جَاءَ عَلَى لِسَانِ ابْنِ حَزْمٍ الظَّاهِرِيِّ حَيْثُ قَالَ: ﴿فَادْخُلُوا فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ قِتَادَةً، وَهُوَ قَدَرِيٌّ مَشْهُورٌ، وَادْخُلُوا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَهُوَ رَأْسٌ مِنْ رُؤُوسِ الزَّيْدِيَّةِ، وَادْخُلُوا عِكْرَمَةَ وَهُوَ صُفْرِيٌّ، وَادْخُلُوا جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ وَهُوَ إِبَاضِيٌّ﴾¹⁸⁹. وَرَغِمَ مَعْرِفَةُ ابْنِ حَزْمٍ الظَّاهِرِيِّ بِإِبَاضِيَّةِ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ يَقُولُ: ﴿أَفٍ لِكُلِّ إِجْمَاعٍ يَخْرُجُ عَنْهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَالصَّحَابَةُ بِالشَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ثُمَّ التَّابِعُونَ بِالشَّامِ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمْ بِأَسَانِيدٍ فِي غَايَةِ الصِّحَّةِ .. إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَنْ أَحْسَرُ صَفْقَةً مِمَّنْ يَدْخُلُ فِي عَقْلِهِ أَنَّ إِجْمَاعًا عَرَفَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَخَفِيُّ عِلْمُهُ عَلَى عَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، حَتَّى خَالَفُوا الْإِجْمَاعَ، حَاشَا لِلَّهِ مِنْ هَذَا﴾¹⁹⁰، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

¹⁸⁹. رَاجِعْ تَوْجِيهَ النَّظَرِ إِلَى أُصُولِ الْأَثَرِ (2/889-890). وَالرَّاجِعُ عِنْدِي أَنَّ عِكْرَمَةَ إِبَاضِيٌّ، يَكْفِي دَلِيلًا عَلَى إِبَاضِيَّةِ عِكْرَمَةَ، أَنَّ جَابِرًا بْنَ زَيْدٍ كَانَ يُحِيلُ إِلَيْهِ فِي الْفَتَوَى، وَلَوْ كَانَ مُنْحَرِفًا عَنْ جَادَةِ الْحَقِّ، مُتَوَعِّلًا فِي الْبَاطِلِ لَمْ يَكُنْ لِفَعْلِهِ ذَلِكَ مَعَهُ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزَجَانِيُّ سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ عِكْرَمَةَ فَقَالَ: ﴿كَانَ يَرَى رَأْيَ الْإِبَاضِيَّةِ﴾، وَهَكَذَا قَالَ عَطَاءٌ: ﴿كَانَ عِكْرَمَةُ إِبَاضِيًّا﴾، رَاجِعْ: تَهَذِيبُ الْكَمَالِ وَأَسْمَاءُ الرِّجَالِ (20/278).

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَقِيلَ لِابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ: لِمَ لَمْ يَكْتُبْ مَالِكٌ حَدِيثَ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: ﴿لَأَنَّهُ كَانَ يَرَى رَأْيَ الْإِبَاضِيَّةِ﴾ - ر: التَّمْهِيدُ (1/359) - ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ الدِّيلِي.

¹⁹⁰. رَاجِعِ الْمُحَلَّى (3/350) مَسْأَلَةُ رَقْمِ (573)، ط/ مكتبة دار الباز.

هَذِهِ الْوَحْدَةُ مِنْ مُنْطَلَقِ الْقُوَّةِ

وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ اللَّيْبُ النَّجِيبُ أَنَّ الْوَحْدَةَ الَّتِي نَبْكِي لَهَا بَيْنَ أَبْنَاءِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِحَدِّ النَّيَاحَةِ لَا نَبْكِي لَهَا عَنْ ضَعْفٍ، وَخَوْفٍ!! كَلَّا وَحَاشَا!! أُرِيدُ أَنْ يَفْهَمَ الْقَارِئُ الْكَرِيمُ أَنَّ مَسْأَلَةَ الْخَلِيفَتَيْنِ الثَّالِثِ وَالرَّابِعِ لَا تَشْكِلُ بَرَزَخًا بَيْنَ أَبْنَاءِ الْمِلَّةِ الْوَاحِدَةِ بِذَرِيعَةٍ أَنْ فُلَانًا يَسُبُّ فُلَانًا، وَآخَرُ يَحْمَدُهُ!! فَقَدْ رَأَيْنَا مِنْ خِلَالِ هَذِهِ الصَّفَحَاتِ مَا يُمَكِّنُ أَنْ نَتَجَاوَزَ هَذِهِ الدَّرَائِعَ، وَهَذِهِ الْحُجُبَ كُلَّهَا.

فَعِنْدَمَا نَدْعُو إِلَى السُّكُوتِ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَمَا نَجْمَ عَنْهُمْ لَا نَعْنِي السُّكُوتَ عَنْ طَائِفَتِي عَلَيٍّ وَمُعَاوِيَةَ فَحَسْبُ، بَلْ هُمَا وَعَمَّنْ حَاصِرَ عُثْمَانَ، وَافْتَحَمَ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ، وَعَنْ أَهْلِ النَّهْرَوَانِ، وَهَلُمَّ جَرًّا، فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ خِلَالِ هَذِهِ الْمَذْكَرَةِ بِمَا لَا يَدْعُ مَجَالًا لِلشَّكِّ أَنَّ فِي أَهْلِ النَّهْرَوَانِ الصَّحَابَةَ.

وَصَدَقَ الْإِمَامُ السَّالِمِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِذْ يَقُولُ فِي كَشْفِ الْحَقِيقَةِ¹⁹¹:

نَحْنُ الْأُولَى نَسْكُتُ عَمَّنْ قَدْ مَضَى ** وَلَا نَعُدُّ الشَّتْمَ دِينًا يُرْتَضَى
فَهَذِهِ بِلَادُنَا لَا تَلْقَى ** فِيهَا لَسِبَ الصَّحْبَ قَطُّ نَطْقًا
وَهَكَذَا كُلُّ بِلَادِ الْمَذْهَبِ ** مَعَ كُلِّ عَالِمٍ، وَمَعَ كُلِّ غَيٍّ
جَاهِلُنَا لَا يَعْرِفُ الْخِلَافًا ** بَيْنَهُمُوا حَتَّى الْمَمَاتِ وَافِي

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَالْقَوْلُ بِخِلَافِ هَذَا، هُوَ الْكَيْلُ بِمِكَيَالَيْنِ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ شَأْنِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَنْشُدُونَ الْحَقَّ، وَيَدْعُونَ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

¹⁹¹. راجع: كَشْفَ الْحَقِيقَةِ لِمَنْ جَهَلَ الطَّرِيقَةَ (14) أَبْنَاءِ رَفْعٍ (123، 133، 134، 135).

حُصُّ الْحَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ
لَطِيفَةً فِي مُصْحَفِ عُثْمَانَ



قَالَ الْكُوْتَرِيُّ: ﴿وَكَثِيرٌ مِنَ الْمَاكِرِينَ يَجْتَزُّونَ عَلَى تَلْطِیْخِ بَعْضِ الْمَصَاحِفِ الْقَدِيْمَةِ بِالْدَمِّ لِیُظَنَّ أَنَّهُ الَّذِي كَانَ بِيَدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حِينَمَا قُتِلَ، وَكَمْ مِنْ مَصَاحِفَ مُلَطَّخَةٍ بِالْدَمِّ فِي خِرَازَاتِ الْكُتُبِ، وَاللهُ يَنْتَقِمُ مِنْهُمْ﴾¹⁹²!!

قُلْتُ: وَآخِرُ أَعَاجِبِ الْجُهْلِ وَأَهْلِهِ أَنَّ أَحَدَ الْمَفَالِيسِ مِنْ أَوْلَادِ الزَّوَايَا أَفْلَسَ إِفْلَاسًا، لَمْ يَبْقَ لَهُ بَعْدَهُ شَيْءٌ فِي دَارِهِ إِلَّا مُصْحَفٌ، فَأَعَوَّزَتْهُ الْحَاجَةُ إِلَى أَنْ يَبِيعَهُ، فَجَعَلَ يَطُوفُ بِهِ، يَغْرِضُهُ عَلَى مَعَارِفِهِ، وَعَلَى سَائِرِ النَّاسِ حَائِثًا لَهُمْ عَلَى شِرَائِهِ قَائِلًا: ﴿إِنَّ هَذَا الْمُصْحَفَ بَحِطَّ يَدِ الْمُؤَلِّفِ نَفْسِهِ﴾، قَالَ مُحَمَّدُ الزَّاهِرِيُّ: ﴿اسْتَغْفِرُ اللهَ، مَا أَقْبَحَ الْجُهْلَ وَالْإِفْلَاسَ بِالرَّجُلِ﴾¹⁹³.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وَاعْجَبًا! قَدْ كُنَّا نَقْرَأُ عَبْرَ سَطُورِ التَّأْرِيخِ عَنْ "قَمِيصِ عُثْمَانَ" وَهَذَا نَحْنُ الْيَوْمَ بَيْنَ يَدَيْ "مُصْحَفِ عُثْمَانَ" وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

¹⁹². رَاجِعْ: مَقَالَاتُ الْكُوْتَرِيِّ (25) تَحْتَ عُنْوَانٍ: مَصَاحِفُ الْأَمْصَارِ.

¹⁹³. رَاجِعْ: الدُّكْتُوْرُ مُحَمَّدُ نَاصِرُ بُو حَجَّامٍ (439)، وَمَقَالَةٌ: قَوَارِصُ إِفْلَاسٍ، جَرِيْدَةُ الْبَرْقِ

(1927/08/15).

وَأَخِيرًا، أَحْمَدُ اللَّهِ الْمُؤَلَّى عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ بِكُتُبٍ مَا كَتَبْتُهُ لِبَيَانِ مَا أَعْتَقِدُهُ حَقًّا، وَصَوَابًا، فَإِنْ أَصَبْتُ فَمِنَ اللَّهِ، وَإِلَّا فَبِتَقْصِيرِي، وَقُصُورِي، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْ كُلِّ زَلَلٍ، أَوْ خَلَلٍ، هَذَا.

ثُمَّ إِنِّي لَا أَنْسَى فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنَّ أَشْكُرُ كُلَّ مَنْ أَعَانَنِي بِشَكْلٍ أَوْ آخَرَ، وَأَخْصُ بِالذِّكْرِ الْأَخِ الْفَاضِلِ أَبَا أَحْمَدَ يَاسَرَ بْنِ حَمْدٍ الْمُعَوَّلِيَّ حَفِظَهُ اللَّهُ، الَّذِي تَجَشَّمَ مَشَقَّةَ الْمُرَاجَعَةِ، وَأَبْدَى بَعْدَهَا مِنَ الْمُلَاحَظَاتِ الْبَنَاءَةِ مَا زَادَ مِنْ رَوْقَةِ الْكُتُبِ، فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ، وَسَلَّم.

وَفِي الْخِتَامِ أُبَشِّرُ الْقَارِئَ الْكَرِيمَ بِكِتَابٍ لِي نَاهَزَ الْإِنْتِهَاءَ مِنْ تَأْلِيفِهِ، وَتَنْسِيْقِهِ فِي مَسْأَلَةِ سَبِّ الصَّحَابَةِ، وَكِتَابٍ آخَرَ فِي مُخْتَصَرِ التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّسَدِيدِ.

وَكَتَبَهُ أَبُو الطَّيِّبِ: خَلْقَانُ بْنُ سُلَيْمَانَ الطَّيَّوَانِيُّ

بِالْجَزِيرَةِ الْخَضْرَاءِ

16 جُمَادَى الْآخِرَ 1441 هـ

10 فَبْرَايِرَ 2020 م



MUKHTASAR WA KITABU

Kitabu hichi (**MWISHO WA UBABAISHAJI KATIKA MAUWAJI YA KHALIFA DHUU-NNUURAIN**) kinazungumzia tokeo kubwa lililotokea katika historia ya kiislamu mwaka **35H**, nalo ni tokeo la kuuwawa kwa **KHALIFA WA TATU: OTHMAAN BIN AFFAAN**.

Namshukuru ALLAH kuwa pasi na kutarajia kitabu hichi kimefika **OMAN, ALGERIA, LIBYA** na hata kusomeshwa nchini **GHANA**, si hivyo tu bali kubadilisha watu mielekeo yao juu ya suala hili.

Wengi wanapolizungumzia tokeo hili huleta taswira ya kuondoshana njiani kuwa KHALIFA huyo kauliwa na watu wasiotambulikana, watu wasio na dini, watu washenzi, na makapikapi ya makabila!! Na kuwa hakuna sahaba hata mmoja aloshiriki katika mauwaji ya **SAHABA OTHMAAN!!**

Waswahili husema: **“NJIA YA MUONGO NI FUPI”** kupitia kijitabu hichi kidogo tunakuta **MAULAMAA KEM-KEM WA AHLI-SUNNA WAL-JAMAA** wamebainisha majina kadhaa ya masahaba wakubwa walioshiriki katika **KUMZINGIRA KHALIFA WA TATU** nyumbani kwake mpaka kuuliwa kwake!!!

Ndugu Msomaji! Huwezi kuamini kabisa kuwa **WALIOMZINGIRA NA KUMUUWA KHALIFA OTHMAAN** ni mseto baina ya **MASAHABA WAKUBWA NA MATAABIINA WEMA KABISA!!!**

Unaweza kusema umepata wapi IBADHI wewe **UZUSHI** huu!!! Mbona mmezidi!!!

Wallaah, Billaahi, Taallaahi!! Hatukuzidi wala kupungua huo ndio ukweli uliokuwepo katika vitabu vilivyohaririwa na **MAULAMAA WA KIISLAMU wakiwemo wa AHLU-SUNNA!!** Sasa tutafanya nini?? **NA UKWELI SIKU ZOTE UNAUMA!!** Hebu mwangalie **IBNU-KATHEER** anavyosema katika kitabu chake maarufu cha **AL-BIDAAYA WANNIHAAYA (7/172-173)**, anasema:

WALIKUWA WAKIMTUKANA OTHMAAN NA SAID BIN AL-AAS, NA WALIKUWA KUMI, na imesemwa kuwa walikuwa TISA, na hii ndio kauli iliyofanana (kuwa sahihi), miongoni mwao ni:

- 1- KUMAIL BIN ZIYAAD
- 2- ASHTAR ANNAKHAI (MAALIK BIN YAZEED).
- 3- ALQAMA BIN QAYS ANNAKHAI
- 4- THAABIT BIN QAYS ANNAKHAIYY
- 5- JUN-DUB BIN ZUHEIR AL-'AAMIRYY
- 6- JUNDUB BIN KA'AB AL-AAMIRIYY
- 7- 'URWA BIN AL-JA'AD
- 8- 'AMRY BIN AL-HAMIQ AL-KHUZAA'IYY

Unaona mambo hayo?? **WANAMTUKANA OTHMAAN!!** Sasa nitaleta **"SURPRISE"** hasa kwa **MAWAHABI**, nitawaletea nukuu kutoka kwa **MUASISI WA POTE lao la KIWAHABI**, naye ni **MOHAMMED BIN ABDIL-WAHHAAB!!**

Huwezi kuamini kuwa kanukuu majina ya **MASAHABA na MATABIINA WEMA** waliopewa adhabu ya kuhamishwa mijini mwao na kupelekwa miji mengine, kisa na sababu walikuwa wakikemea mambo yaliokuwa yakienda kombo katika zama za **KHALIFA WA TATU**, lakini **MOHAMED BIN ABDUL-WAHHAAB** akaanza kuwarushia **MASAHABA** hao **MANENO MAKALI** kwa kuwasifu kwa: **UPOTOFU, UJINGA NA SHARI!!!**

Tunatambua kuwa katika **MSINGI MKUU WA AHLI-SUNNA WAL-JAMAA** ni **KUTOWASEMA MASAHABA KWA VIBAYA!!!** Lakini mbona hapa **WAMERARULIWA VIBAYA SANA!!!**

Tusiandikie mate na wino upo, soma nukuu ifuatayo ya **MOHAMMED BIN ABDUL-WAHHAAB ANNAJDIYY:**

MOHAMED BIN ABDUL-WAHHAAB anatuambia katika kitabu chake: **"KISHA (MUAAWIYA) AKAWANASIHI, WAKAENDELEA KATIKA UPOTOVU WAO, NA UJINGA WAO, NA SHARI ZAO, MUAAWIYA AKAWAHAMISHIA TENA KUTOKA SHAAM (KWENDA HIMS). NA WALIKUWA KUMI (10):**

- 1- KUMAIL BIN ZIYAAD
- 2- ASHTAR ANNAKHAI (MAALIK BIN YAZEED).
- 3- ALQAMA BIN QAYS ANNAKHAI
- 4- JUN-DUB BIN KA'AB AL-AAMIRIYY
- 5- 'URWA BIN AL-JA'AD
- 6- 'AMRY BIN AL-HAMIQ
- 7- SA'ASA-'A BIN SUUHAAN
- 8- NA NDUGU YAKE: ZAYD BIN SUUHAAN
- 9- IBNU-KAWWAA

WAKAFIKILIA AL-JAZIIRA, KISHA WAKAHAMIA HIMS MPAKA IKAJA FITNA WALIYOIONGOZA YA KUMUUA OTHMAAN".

Mwisho wa kunukuu!! MSOMAJI WA KAWAIDA hadi kufikia hapa hawezi kuona ndani!!! Mpaka apate mtu wa kumfunua macho, na kumzibua masikio!! Na mimi ndio kazi niliyokuja nayo hiyo, ya kufunua watu macho na kuzibua mashikio!! Na kuwasafisha tongo kwa brush laini isiyomiza ili waijue **HAKI** na waache **KASUMBA, MBWE-MBWE BANDIA** pale wanapokuwa juu ya MEMBAR au KUDARISISHA KUHUSU FITNA ZILIZOTOKEA KIPINDI CHA MASAHABA!!!

Narejea tena kusema kuwa **MSOMAJI wa KAWAIDA** hapo haambulii (hapati) kitu, hapo mpaka tumhijishe (**ALIF, BEE, TEE**) kwani anaendelea kusikia **MATUSI, SHUTMA na HUJUMA** mbali-mbali dhidi ya wale **WATU TISA au KUMI!!**

Na anafahamishwa kuwa hao ndio **VINARA WA VITNA ZA KUMUUWA KHALIFA WA TATU OTHMAAN BIN AFFAAN.**

Sasa **NDUGU MSOMAJI** kaa mkao wa kusoma, na kuhifadhi uambiwayo, nikuambie kuwa hao watu **KUMI (10) au (9)** miongoni mwao ni:

- 1- **MASAHABA (WALIOANDIKWA KWA RANGI YA BULUU).**
- 2- **MATABIINA WEMA.**

- **NA WAO NDIO WALIONGOZA KATIKA KUMZINGIRA OTHMAN MPAKA KUULIWA KWAKE.**
- **NA WAO NDIO WALIOMSIMAMISHA ALIYY KWENYE UKHALIFA.**
- **NA NDIO WATU WA ALIYY WA KARIBU KATIKA UKHALIFA WAKE, NA WENGINE NDIO MAJEMEDARI JESHI WAKE!!!**

Jee huoni Ndugu Msomaji kuwa hichi pekee ni na kitandawili cha tega-tegua!!

Yaani **ALIYY BIN ABII TAALIB** katika kipindi chake chote cha miaka mitano mpaka kuuliwa kwake hajanyanyua mkono wake dhidi ya waliohusika na **MAUWAJI YA OTHMAAN**, bali watuhumiwa hao ndio wandani wake katika vita na amani!!!

Hii inamaanisha nini??? Ni dhahiri kuwa **ALIYY K.W** hakuona kuwa kuna mtuhumiwa anayestahiki kusimamishiwa **KISASI** kwa mauwaji waliyoyafanya, na ndio maana alikubali kuingia katika vita vikubwa vya waasi wa **SHAAM** vilivyoongozwa na **MUAAWIYA!!!** Na hakuwa tayari kutoa mtuhumiwa hata mmoja!!!

Lakini kijitabu hichi pia kimegusia suala nyeti la kuwasema **MASAHABA**, ambalo MAPOTE mengine wameliingiza kwenye vitabu vya **AQIDA!!!** Na kudai kuwa ni **RED LINE** hawafai katu kuguswa!!!

Lakini ukiingia ndani ya vitabu vya **SIRA, TARJAMA, HISTORIA** na **TAFSIRI** utakuta mkururo wa **MAULAMAA WA AHLI-SUNNA** waliokuwa wakiwasema, na kuwatukana masahaba kinaga-ubaga tena katika utafauti wa madhehebu na itikadi zao!!!

Nakusudia kusema **MAHANAF, MAALIK, MASHAFI, MAHANBAL**, lakini pia tukija kwa mpangilio mwengine **MAFAQIIHI, WATU WA HADITHI, MASUFI, MAWAHABI, ASHAAIRA, MAATURIDIYYA** na wengineo hali ni hiyo-hiyo!!!

Sasa eti mtu kakuta maneno kwa **MAIBADHI** dhidi ya mambo yaliyotokea nyuma katika zama za **MASAHABA** inakuwa **nongwa!!!** Lakini hayo hayo au zaidi ya hayo yakitoka kwa maulamaa wake unaufyata mdomo yake!!! Na kufumba macho yake!! Kama kwamba hajasikia wala kuona!!!

Kweli huo ni **UADILIFU????** Na kweli **TUTAFIKIA???**

Ni afadhali mtu akaamuwa kunyamaza kimya au akisema awaseme wote!!! Lakini kujivika na kujigubika vazi la tabia ya **KIYAHUDI** ya kuona **DODO KATIKA JICHO LA MWENZAKO IL-HALI LAKO LINA BORITI** sio tabia maridhiya katika **UISLAMU!!!**

Kutokana na kasoro hiyo ndio maana ukakuta kila anayejaribu kuwashambulia **AHLIL-HAQQI (MAIBADHI)** katika suala hili tunampiga na chini akarejea **HOI BIN TAABANI** avuja damu kila mahala!! Kama alivyosema mshairi:

كَمْ مِنْ سَفِينَةٍ تَعْدَى فَأَبْتَسَمْتُ لَهُ ** أَصُونُ ذَيْلِي فَإِنَّ الْكَلْبَ مَسْعُورٌ
وَكَمْ كَبِيرٍ تَحْدَانِي يُنَاطِحُنِي ** فَعَادَ مِنْ صَخْرَتِي وَالرَّأْسُ مَكْسُورٌ

**WAJINGA WANGAPI WALICHUPA MIPAKA NIKAWACHEKEA
NAHIFADHI NGUO YANGU KWANI MBWA NI KICHAA**

**NA WAKUBWA WANGAPI WALIJITIA UJASIRI WA KUPAMBANA
WAKAREJEA WAMEJIGONGA NA MWAMBA WANGU NA KICHWA
KIMEPASUKA**

Nakumbuka kuna kijana mmoja wa **KIWAHABI** anaitwa **MOHAMMED NASSOR BACHU**, aliwahi katika sakata hili la **MASAHABA** kuwasema

AHLUL-HAQQ (MAIBADHI) akawasihi watu waende Oman wakaone namna OTHMAAN anavyosemwa!!!

Maskini nyii!! Ni mvurumishaji tu hajui hata anachokizungumzia!!! Hajui siasa wala sera za nchi ya Oman wala MADHEHEBU YA KIIBADHI katika masuala kama haya!! Haelewi kuwa watunzi wa vitabu wanavyovisomesha misikitini mwao vinawatwanga baadhi ya masahaba kisawa-sawa!! Nitoe mfano mmoja tu hapa, **ASSAN-'AANIYY mtunzi wa kitabu mashhuri cha SUBULI SSALAAM** katika diwani la mashairi yake katangaza kwa kula **KIAPU KUWA MUAAWIYA ni FAASIQ, SHETANI MKOROFI, na MLAANIFU!!!**

Lakini siajabu kwa kijana huyu **MOHAMMED BACHUU**, kwani pia alidai kuwa **IBADHI** na wengine wanawakafirisha waislamu kwa suala la kuacha sala!! Kumbema hiyo ndio kauli na madhehebu ya shekhe wake mpendwa **UTHAIMEEN!!!** Ujinga wake ni huo halafu eti yeye ndio mmoja wa mawakala wa kueneza **UWAHABI** Zanzibar!!!

BACHUU huyu huyu aliwahi kumtia makosani SH. NASSOR **BACHUU** kwa kuwa na **ITIKADI YA KUTOTOKA MOTONI KWA MUISLAMU ANAYEKUFA NA MADHAMBIA MAKUBWA BILA YA KUTUBIA**, halafu akamtakia rehema na maghfira!!

Ilhali anajua fika kuwa katika **UWAHABI** itikadi hii ni **UPOTOFU USIOSAMEHEKA!!** Wala haumbakishi mtu kuwa tena katika **AHLI-SUNNA** au **SALAFIA!!!** Jee zile **REHMA** alozomtakia ni kwa ajili ni **BABA YAKE???** Lakini wengine anawaumbua kwa madogo kuliko hayo!!!

MOHAMMED BACHUU ni mdogo sana, wako waliomtangulia, alianza Mzee wake **SH. NASSOR BACHU** akasema kuwa wale wenye kusali wakiachia mikono ni kama **MINAZI NA MIPOPOO!!!** Kweli haya ni **maneno ya kielimu hayo??** Ilhali mwenye uono mdogo tu wa fiqhi

anajua kuwa hii ni **KAULI MAARUFU** katika madhehebu ya Imaam MAALIK!! Bali ni kauli maarufu ya SAHABA ABDULLAH BIN ZUBEIR kama ilivyotajwa katika kitabu cha BIDAAYATUL-MUJTAHID cha IBNI-RUSHD!!!

Halafu tena wakajitokeza akina-**SALIM BARHAYAAN, KASSIM MAFUTA, MOHAMED MAFUTA** wote hao ni mawahabi wa Tanga-Tanzania, akaja mwengine **ABDALLA BIN HUMEID** wa **KENYA** naye alikuja akawazulia IBADHI kuwa wanaitikadi ya kutumia maji mengi katika joshu la janaba!!! Yaani: Hujui ucheke au ulie!! **UONGO MZANDIQ!! Na mtu hana haya usoni mwake hata chembe!!!**

Ikisha akaja mwengine anaitwa **NZIGAMASABO HUSSEIN** wa **BURUNDI (huyu si wahabi)** naye akaboronga katika suala la **MASAHABA** na mengineyo, na hivi karibuni katokea **ABDUL-QAADIR AL-AHDAL** wa Daresalaam naye akajivuika katika pote la **TAKFRIYYIIN!!!** Wote hao tuliwatandika baada ya kupotosha **HAQQI**.

Kabla ya kufikia tamati niseme tu: **SUALA LA MASAHABA USALAMA NI KUNYAMAZA!!** WENZETU WANAJOJARIBU KULIHUSISHA NA SISI AHLIL-HAQQ (IBADHI) TU TUTAWAFUMUA VIBAYA SANA KWA HOJA ZENYE NGUVU KAMA ULIVYOONA KATIKA KITABU HICI KWA USHAHIDI KAMILI na pia litawabakisha siku zote **WAVE WAONGO KWA KUKATAA UKWELI WANAOUJUA**.

Mwisho, nimbashirie Msomaji wetu mpenzi kuwa tayari nimekaribia kumaliza kuhariri kitabu kinachohusiana na msimamo wa MAULAMAA kwa masahaba kwa jumla na MUAAWIYA hususan, na kitabu chengine cha tarekhe (historia) kwa mukhtasari. Allah atupe uhai na nguvu tuweze kuvichapisha ili haki iweze kueleweka.

26 RAJAB 1445 sawa na 7 FEB 2024

فَهْرَسَةُ الْكِتَابِ

- 7..... **بابٌ فِي التَّمْهِيدِ: التَّحَرُّرُ مِنَ الْقِرَاءَةِ التَّقْلِيدِيَّةِ**
- 7..... **بابٌ فِي تَوْضِيحِ نَصِيبِ الْإِبَاضِيَّةِ**
- 8..... **بابٌ فِي مَوْقِفِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ قَتْلَةِ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ**
- 10..... **مَوْقِفُ الدُّكْتُورِ الصَّلَافِيِّ تَجَاهَ مَنْ سَيَّرَ إِلَى الشَّامِ: فُجَارٌ**
- 12..... **مُؤَسَّسُ الْوَهَّابِيَّةِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ يَسُبُّ الصَّحَابَةَ**
- 14..... **بابٌ فِي بَعْضِ أَسْمَاءِ الْمُنَفِّيِّينَ وَالْمُحَاصِرِينَ لِعُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ**
- 18..... **تَرَاجِمُ الَّذِينَ أَنْكَرُوا عَلَى عُثْمَانَ خَيْرَةَ الصَّحَابَةِ**
- 20..... **عَلَقَمَةُ مِمَّنْ كَانَ يُنْكَرُ عَلَى عُثْمَانَ فَسَيَّرَ**
- 21..... **تَرْجَمَةُ الصَّحَابِيِّ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ مِمَّنْ سَيَّرَ**
- 24..... **جُنْدُبُ بْنُ كَعْبٍ الْأَرْدِيُّ مِنْ صَالِحِي الْمُهَاجِرِينَ**
- 41..... **حَرْقُوصُ بْنُ زُهَيْرٍ صَحَابِيٌّ عِنْدَ الطَّبَرِيِّ، وَالْجَاحِظُ، وَالْبَرَادِيُّ**
- 45..... **الصَّحَابِيُّ ابْنُ بُدَيْلٍ يُرِيدُ يَفْتَحُهُمُ الدَّارَ بِالسَّيْفِ، وَيُرِيْقُ الدَّمَ**
- 46..... **ابْنُ كَثِيرٍ: عَمَّارٌ يَتَأَمَّرُ عَلَى عُثْمَانَ**
- 47..... **ابْنُ كَثِيرٍ يَعْتَرِفُ بِأَنَّ هُنَاكَ صَحَابَةً**
- 49..... **الصَّحَابِيُّ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ يَفْتَحُ بَيْتَهُ لِلثُّوَارِ لِقَتْلِ الْخَلِيفَةِ**
- 53..... **الصَّحَابِيُّ نِبَارٌ بْنُ عِيَّاضٍ الْأَسْلَمِيُّ يُقْتَلُ فِي حِصَارِ عُثْمَانَ**
- 54..... **ابْنُ لَأْيٍ بَكَرٍ يَحْضُرُ مَقْتَلَ عُثْمَانَ**
- 60..... **الْقَاضِي الْبَطَّاشِي: مُكَابَرَةٌ أَنَّ الصَّحَابَةَ فِي مَعْرَلٍ مِنْ مَقْتَالِ الْخَلِيفَةِ!!**
- 61..... **قَتْلَةُ عُثْمَانَ مِنْ خَيْرَةِ أَهْلِ الْأَرْضِ!!!**

- 62 أَبُو الْأَعْلَى الْمُؤَدُّوْدِيُّ وَسَيِّدُ قُطْب
- 63 الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْعُمَارِيُّ يَتَّبِعُهُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
- 64 بَابٌ فِي سَعَادَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ
- 66 وَقُفُوعُ الدَّمِ عَلَى الْمُصْحَفِ حَقِيقَةٌ أَمْ خُرَافَةٌ !! ؟
- 70 رُفِيَّةٌ بِالْأَشْعَارِ وَالْحُرُوفِ الْمُقْطَعَةِ !!
- 71 مَسْأَلَةُ الْقَطْعِ بِالْجَنَّةِ لِأَحَدٍ
- 72 فَقَهُ عَمَّارٍ فِي حَرْبِ الْجَمَلِ
- 73 هَوْدَجُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ كَالْقُنْفُذِ
- 74 سَعَادَةُ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ عِنْدَ الْإِمَامِ السَّالِمِيِّ
- 76 الْإِمَامُ أَعْمَشُ يُتَوَبُّ مِنْ وَضْعِ الْحَدِيثِ عَلَى سَرِيرِ الْمَوْتِ
- 77 قَتَلَهُ عُثْمَانُ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ عِنْدَ الذَّهَبِيِّ
- 79 هَلْ رَضِيَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِمَقْتَلِ عُثْمَانَ
- 81 بَابٌ فِي مَعْنَى الْحَوَارِجِ
- 85 هَلْ سَبُّ الصَّحَابَةِ كُفْرٌ !! ؟
- 87 تَمَازُجٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ تَكَلَّمُوا فِي الصَّحَابَةِ بِشِدَّةٍ
- 103 اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُدْخِلَ طَلْحَةَ الْجَنَّةَ !! وَأَهْلُ السُّنَّةِ تَرَوِي عَنْهُ !!
- 105 الْوَحْدَةُ مِنْ مُنْطَلَقِ الْقُوَّةِ
- 106 عِكْرِمَةُ إِبَاضِي الْمَذْهَبِ
- 108 لَطِيفَةٌ فِي تَدْمِيَةِ الْمَصَاحِفِ لِتَكُونَ عُثْمَانِيَّةً





يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَحْمَدُ الْخَلِيلِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَعَاهُ فِي كِتَابِهِ الْقِيمِ: بُرْهَانُ الْحَقِّ (415/14):
 قَبْلَ أَنْ أُمْلِيَ مَا أُمْلِيَتْهُ فِي هَذَا أَطْلَعْتُ عَلَى بَحْثٍ قِيمٍ أَعَدَّهُ وَلَدُنَا الْبَارُّ الشَّيْخُ خَلْفَانُ بْنُ سُلَيْمَانَ
 الطَّبَّوَانِيِّ فِيمَا يَعْلُقُ بِهَذَا الْجَانِبِ بَعْنَوَانٍ: نَهَايَةُ التَّدْلِيسِ فِي مَقْتَلِ الْخَلِيفَةِ ذِي النُّوْرَيْنِ
 وَقَدْ اسْتَفَدْتُ مِنْهُ كَثِيرًا جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا عَلَى مَا أَفَادَ، وَزَادَهُ عِلْمًا وَفَهْمًا

Kabla sijasema niliyoyasema kuhusu haya (yaliyotangulia) nimeona bahthi nzuri iliyotayarishwa na mtoto wetu mwema Sheikh Khalfan bin Suleiman Altiwaniyy katika yanayohusiana na upande huu (wa historia) yenye anuani: MWISHO WA UBABAISHAJI JUU YA MAUWAJI YA KHALIFA DHUU-NNUURAINI (Othman bin Affaan), na nikafaidika nayo sana, Allah amlipe kheri kwa faida aliyoitoe, na amzidishie elimu na fahamu.

شيخ الإسلام الإمام أحمد بن حمد الخليلي